الفكر الإسلامي

١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م

الإسلام طريقة معينة في العيش

الإسلام طراز خاص في الحياة متميز عن غيره كل التميز، وهو يفرض على المسلمين عيشاً ملوناً بلون ثابت معين لا يتحول ولا يتغير، ويحتم عليهم التقيد بهذا الطراز الخاص تقيداً يجعلهم لا يطمئنون فكرياً ونفسياً إلا في هذا النوع المعين من العيش، ولا يشعرون بالسعادة إلا فيه.

جاء الإسلام مجموعة مفاهيم عن الحياة، تشكل وجهة نظر معينة. وجاء في خطوط عريضة، أي معاني عامة تعالج جميع مشاكل الإنسان عن الحياة، يستنبط منها بالفعل علاج كل مشكلة تحدث للإنسان. وجعل كل ذلك مستنداً إلى قاعدة فكرية تندرج تحتها كل الأفكار عن الحياة، وتتخذ مقياساً يبنى عليها كل فكر فرعي. كما جعل الأحكام من معالجات وأفكار وآراء منبثقة عن العقيدة، مستنبطة من الخطوط العريضة.

فهو قد حدد للإنسان الأفكار ولم يحد عقله بـــل أطلقــه.

وقيد سلوكه في الحياة بأفكار معينة ولم يقيد الإنسان بـــل أطلقــه.

فجاءت نظرة المسلم للحياة الدنيا نظرة أمل باسم، وحدية واقعية، ونظرة تقدير لها بقدرها، من حيث ألها يجب أن تنال، ومن حيث ألها ليست غاية، ولا يصح أن تكون غايسة. فيسمى المسلم في مناكبها ويأكل من رزق الله، ويتمتع بزينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق، ولكنه يدرك أن الدنيا دار ممر، وأن الآخرة هي دار البقاء والخلود.

وجاءت أحكام الإسلام تعالج للإنسان أمور البيع بطريقة خاصة كما تعالج أمور الصلاة. وتعالج مشاكل الزواج بطريقة خاصة كما تعالج أمور الزكاة، وتبين كيفية تملك المال وكيفية إنفاقه بطريقة خاصة، كما تبين مسائل الحج، وتفصل العقود والمعاملات بطريقة خاصة، كما تفصل الأدعية والعبادات. وتشرح الحدود والمخايات وسائر العقوبات، كما تشرح عذاب جهنم ونعيم الجنة، وتدله على شكل الحكم وطريقته بطراز خاص كما تدله على الاندفاع الذاتي لتطبيق الأحكام طلباً لرضوان الله، وترشده إلى علاقة الدولة مع سائر الدول والشعوب والأمم، كما ترشده لحمل الدعوة للعالمين، وتلزمه الاتصاف بعليا الصفات، باعتبارها أحكاماً من عند الله، لا لأنها صفات جميلة عند الناس.

وهكذا جاء الإسلام فنظم علاقات الإنسان كلها مع نفسه ومع الناس، كتنظيمه لعلاقته مع الله، في نسق واحد من الفكر، ومن المعالجة. فصار الإنسان مكلفاً لأن يسير في هذه الحياة الدنيا بدافع معين، وفي طريق معين محدد، ونحو غاية معينة محددة.

وقد ألزم الإسلام الناس بالتقيد في هذه الطريق وحدها دون غيرها، وحذرهم عذاباً أليماً في الآخرة، كما حذرهم عقوبة صارمة في الدنيا ستقع إحداهما عليهم حتما إذا حادوا عن هذه الطريق قيد شعرة.

ولهذا يصبح المسلم سائراً في هذه الحياة سيراً معيناً، يعيش عيشة معينة، في طراز خاص بحكم اعتناقه عقيدة الإسلام، ووجوب طاعته لأوامر الله ونواهيه بالتقيد بأحكام الإسلام.

فهذا النوع المعين من العيش في فهم معين للحياة، وسير معين في طريق معين، أمر مفروض حتماً على كل مسلم وعلى المسلمين جميعاً.

ومن هنا لم يكن الإسلام ديناً روحياً فحسب، ولا مفهم لاهوتية أو كهنوتية، وإنما هو طريقة معينة في العيش يجب على كل مسلم وعلى المسلمين جميعاً أن تكون حياتهم حسب هذه الطريقة وحدها.

الله حقيقة ملموس وجودها وليس فكرة متخيلة في الأذهان

كثيرون على وجه الأرض، ولا سيما في العالم الغربي، يعتقدون بالله ويؤمنون به. ولكن اعتقادهم وإيماهم مبني على أن الله فكرة وليس حقيقة. وهؤلاء يرون أن الإيمان بوجود «إله» إيمان بوجود فكرة الألوهية، وهي فكرة يقولون عنها أنها جميلة!! لأنه مادام الإنسان يتخيلها، ويعتقد بها، ويخضع لسلطانها، فهو يبتعد عن الشر ويقترب من الخير بدافع هذه الفكرة. فهي رادع داخلي يفعل أكثر مما يفعله الدافع الخارجي. ولذلك يرون أنه يجب الإيمان بالله، ويجب تشجيع الإيمان به، حتى يظل الناس خيرين مدفوعين إلى الخير بدافع داخلي يسمونه «الوازع الديني»!!...

وهؤلاء ما أسهل ما يجرون إلى الإلحاد، وما أقرب ما يرتدون عن إيمائهم هذا بمحرد أن يندفع العقل بالتفكير للمس وجود هذه «الفكرة». فإذا لم يلمس وجودها، ولم يدرك لهذا الوجود أثراً، ححد وجود الله وكفر بالله. وفوق هذا فإن الإيمان بأن الله فكرة وليس حقيقة يجعل الخير أيضاً فكرة وليس حقيقة. ويجعل الشر أيضاً فكرة وليس حقيقة. فيقوم الإنسان بالأعمال بقدر ما يتخيل فيها من فكرة الخير، ويبتعد عنها بقدر ما يتخيل فيها من فكرة النبر. والذي أدى بمؤلاء إلى هذا النوع من الإيمان هو أنهم لم يستعملوا العقل في الوصول إلى الإيمان بالله، ولم يهتدوا لحل العقدة الكبرى الناشئة من الأسئلة الطبيعية عن الكون والإنسان والحياة، وعما قبل الحياة الدنيا وعما بعدها، وعن علاقتها بما قبلها وما بعدها، حلاً عقلياً، وإنما لقنوا الحلل الذي يريده ملقنهم، فسلموا كمذا الحل وظلوا مؤمنين دون أن يدركوا حساً وجود الذي آمنوا به. وكثير منهم من كان يحاول أن يستعمل عقله فيجاب أن الدين فوق العقل ويجبر على السكوت!

والصواب أن الله حقيقة وليس فكرة، وأن وجوده ملموس محسوس، وإن كانت ذاته يستحيل إدراكها. ألا ترى أن الإنسان يسمع دوي طائرة في السماء ولا يراها لأنه حالس داخط غرفته، ومع ذلك فإنه من حسه بصوقا يدرك وجودها ولو لم يرها و لم يحس بذاقا. فهو يعتقد بوجود طائرة في السماء من سماعه صوقطا. أي يصدق حازماً عن يقين بوجود الطائرة. فإدراك وجود الطائرة غيير إدراك ذاقطا. فإدراك ذاقطا لم يحصل لعدم الإحساس بذاقا، وإدراك وجودها قطعي من الإحساس بصوقا. فوجود الطائرة حقيقة وليس فكرة. وكذلك هذه الأشياء المدركة المحسوسة: فإن وجودها أمر قطعي لأفسا مشاهدة محسوسة، وكوفحا محتاجة لغيرها أمر قطعي، لأنه مشاهد محسوس. فالأجرام السماوية محتاجة إلى النظام. والنارحيّ تحرق محتاجة لمن يستعملها وهكذا كل شيء مدرك محسوس محتاج لغيره. والمحتاج لا يمكن أن يكون أزلياً، إذ لو كان أزلياً لاستغنى عن غيره، فكونه محتاجاً معناه أنه ليس بأزلي. وعلى ذلك فإن كون الأشياء المدركة المحسوسة جميعها مخلوقة أمر قطعي، إذ غير الأزلي يعني أنه مخلوق لخالق. فالإحساس بهذه المخلوقات كالإحساس بصوت الطائرة أمر قطعي، المخلوقات أمراً قطعياً. فالإنسان قد أدرك المخلوقات بحسه وعقله، وأدرك من الإحساس بها وجود خالق لها قطعاً. فوجود الخالق حقيقة قد لمس الإنسان وجودها بالحس وليس فكرة تخيلها الإنسان في ذهنه.

وهذا الخالق يجب عقلاً أن يكون أزلياً، إذ لو كان غير أزلي لكان محتاجاً فيكون مخلوقاً، وبما أن الطبيعة ليست أزلية لأنها محتاجة إلى أن تسير بنسب وأحوال معينة لا تستطيع إلا أن تتقيد بها فهي محتاجة إلى هذه النسب والأحوال. وبما أن المادة ليست أزلية لأنها محتاجة إذ لا تستطيع أن تتحول من حال إلى حال إلا بتكاثر معين ونسب معينة، ولا تستطيع إلا أن تتقيد بهذه النسب وهذا القدر من التكاثر، فهي محتاجة، فتكون الطبيعة ليست خالقاً لأنها ليست أزلية قديمة، وتكون المادة ليست خالقاً لأنها ليست أزلية قديمة، فلم يبق إلا أن يكون الخالق هو الله تعالى، أي: ذلك الأزلي القديم الذي يسميه الناس الله، أو GOD، أو الهيم، أو ما شاكل ذلك من الأسماء التي تدل على مسمى واحد هو الله، أي الخالق الأزلي القديم.

فالله حقيقة يلمس وجودها بالحس من وجود مخلوقاته، والإنسان حين يخاف الله يخاف من ذات موجودة حقيقة يلمس وجودها بالحس، وحين يعبد الله يعبد ذاتا موجودة حقيقة يلمسس وجودها بالحس، وحين يطلب رضوان الله يطلب رضوان ذات موجودة حقيقة يلمس وجودها بالحس. ولذلك يكون الإنسان خائفاً من الله، عابداً الله، طالباً رضوان الله عن يقين لا يتطرق إليه أي ارتياب.

المبدأ

المبدأ في اللغة مصدر ميمي من بدأ يبدأ بدءاً ومبدأ. وفي اصطلاح الناس جميعاً هـو الفكر الأساسي الـذي تبين عليه أفكار. فيقول الشخص مبدئي هو الصدق، ويقصد أن يقول أن الأساس الـذي أقيم عليه تصرف إلى هو الصدق؛ ويقول شخص آخر أن مبدئي هو الوفاء، ويقصد من ذلك أن الوفاء هو الأساس الـذي يقيم عليه معاملاته، وهكذا. إلا أن الناس أطلقوا على أفكار فرعية يمكن أن تبين عليها أفكر أخرى فرعية أيضا، بأنها مبادئ على اعتبار أنها أفكار أساسية، فقالوا الصدق مبدأ، وقالوا حسن الجوار مبدأ، وقالوا عن التعاون أنه مبدأ، وهكذا... ومن هنا قالوا مبادئ الأخلاق، ومبادئ الاقتصاد، ومبادئ القانون، ومبادئ الاجتماع وهكذا: وأرادوا أفكاراً معينة من الاقتصاد تبني عليها أفكار منبثقة عنها، وأفكراً معينة من القانون تبين عليها أفكار منبثقة عنها، وأفكراً معينة عنها أفكار منبثقة عنها، وأفكراً معينة من القانون تبين عليها أفكار منبثقة عنها، وأفكراً معينة عنها أفكار منبثقة عنها، وأفكراً معينة من القانون تبين عليها أفكار منبثقة عنها، وأفكراً معينة من القانون تبين عليها أفكار منبثقة عنها، وأفكراً منبثقة عنها، قالوا عنها أفها مبادئ اقتصادية ومبادئ قانونية، وهكذا.

والحقيقة أن هذه ليست مبادئ، وإنما هي قواعد أو أفكرار. لأن المبدأ فكر أساسي وهذه ليست أفكراراً أساسية بل أفكاراً فرعية ولو أساسية بل أفكاراً فرعية، وكونها تبنى عليها أفكار لا يجعلها أفكاراً أساسية مطلقاً، بل تبقى أفكراراً فرعية ولو بنيت عليها أفكار، أو انبثقت عنها أفكار، مادامت هي ليست أساسية، وإنما منبثقة عن أفكرار أحرى، أو منبثقة جميعها عن فكر أساسيي.

فالصدق والوفاء والتعاون وغيرها أفكار فرعية وليست أساسية، لأنهـا مـأحوذة عـن فكـر أساسـي، وليسـت هي الأساس. لأن الصدق فرع لأساس، فهو حكم شرعي مأخوذ من القرآن عنـد المسلمين، وصفـة جميلـة نافعـة مأخوذة عن الفكر الرأسمالي عند غير المسـلمين.

وعلى هذا لا يسمى الفكر مبدأ إلا إذا كان فكراً أساسياً تنبثق عنه أفكار.

والفكر الأساسي هو الذي لا يوجد قبله فكر مطلقاً. وهذا الفكر الأساسي محصور في الفكرة الكلية عن الكون والإنسان والحياة، ولا يوجد غيرها فكر أساسي. لأن هذا الفكر هو الأساس في الحياة: فالإنسان إذا نظر لنفسه وجد أنه إنسان يحيا في الكون، فما لم يوجد عنده فكر عن نفسه وعن الحياة وعن الكون من حيث الوجود والإيجاد، لا يمكن أن يعطي فكراً يصلح أساساً لحياته. ولذلك تبقى حياته سائرة دون أساس، مائعة، متلونة، من لم يوجد هذا الفكر الأساسي، أي ما لم توجد الفكرة الكلية عن نفسه وعن الحياة وعن الكون.

ومن هنا كانت الفكرة الكلية عن الكون والإنسان والحياة هي الفكر الأساسي، وهي العقيدة. إلا أن هذه العقيدة لا يمكن أن تنبثق عنها أفكار، ولا أن تبنى عليها أفكار إلا إذا كانت هي فكراً، أي كانت نتيجة بحث عقلي. أما إذا كانت تسليما وتلقياً، فلا تكون فكراً، ولا تسمى فكرة كلية، وإن كان يصح أن تسمى عقيدة. ولذلك كان لا بد أن تكون الفكرة الكلية قد توصل إليها الإنسان عن طريق العقل، أي أن تكون نتيجة بحث عقلي، فتكون حينئذ عقيدة عقلية، وحينئذ تنبثق عنها أفكار وتبنى عليها أفكار. وهذه الأفكار هي معالجات لمشاكل الحياة، أي هي الأحكام التي تنظم للإنسان شؤون الحياة. ومتى وجدت هذه العقيدة العقلية وانبثقت عنها أحكام تعالج مشاكل الحياة فقد وجد المبدأ. ولذلك عرف المبدأ بأنه عقيدة عقلية ينبثق عنها نظام، وهدو الأحكام الشرعية لأنها تعالج مشاكل الحياة؛ وكانت الشيوعية مبدأ لأنها عقيدة عقلية ينبثق عنها نظام، وهدو الأحكار التي تعالج مشاكل الحياة؛ وكانت الشيوعية مبدأ لأنها عقيدة عقلية تبنى عليها أفكار تعالج مشاكل الحياة.

ومن هنا أيضاً يتبين أن القومية ليست مبدأ، ولا الوطنية مبدأ، ولا النازيـــة مبـــدأ، ولا الوجوديــة مبـــدأ، لأن كـــل واحدة منها ليست عقيدة عقلية، ولا ينبثق عنها أي نظام، ولا تبنى عليها أي أفكـــار تعـــالج مشـــاكل الحيـــاة.

أما الأديان فإن كانت عقيدتما عقلية قد توصل إليها عن طريق العقل وينبثق عنها نظام يعالج مشاكل الحياة، أو تبنى عليها أفكار، فهي مبدأ ينطبق عليها تعريف المبدأ. وإن كانت عقيدتها ليست عقلية، بأن كانت عقيدة وجدانية، لقنت تلقيناً وطلب التسليم بها دون بحث العقل، وكان لا ينبثق عنها نظام، ولا تبيى عليها أفكار؛ فكل الأديان التي من هذا النوع ليست مبدأ، لأن عقيدتما ليست عقلية ولا تنبثق عنها أنظمة للحياة.

مقياس الأعمال

يسير كثير من الناس في الحياة على غير هدى، فيقومون بأعمالهم على غير مقياس يقيسون عليه. ولذلك تراهم يقومون بأعمال قبيحة يظنونها حسنة. ويمتنعون عن القيام بأعمال حسنة يظنونها قبيحة. فالمرأة المسلمة التي تمشي في شوارع أمهات المدن الإسلامية كبيروت ودمشق والقاهرة وبغداد تكشف عن ساقيها، وتبرز محاسنها ومفاتنها، وهي تظن أنها تقوم بفعل حسن، والرجل الورع الملازم للمساجد يمتنع عن الخوض في تصرفات الحكام الفاسدة لأنها من السياسة، وهو يظن أن الخوض في السياسة فعل قبيح. وهذه المرأة وهذا الرجل وقعا في الإثم: فكشفت هي عورتها، ولم يهتم هو بأمر المسلمين، لأنهما لم يتخذا لأنفسهما مقياساً يقيسان أعمالهما بحسبه، ولو اتخذا مقياساً لما تناقضا هذا التناقض في تصرفاتهما مع المبدأ الذي يعلنان بصراحة ألهما يعتنقانه. ولذلك كان لا بد للإنسان من مقياس يقيس أعماله عليه حتى يعرف حقيقة العمل قبل أن يقدم عليه.

والإسلام قد جعل للإنسان مقياساً يقيس عليه الأشياء، فيعرف قبيحها من حسنها، فيمتنع عن الفعل القبيح، ويقدم على الفعل الحسن. وهذا المقياس هو الشرع وحده؛ فما حسنه الشرع من الأفعال هو الحسن وما قبحه الشرع هو القبيح. وهذا المقياس دائمي فلا يصبح الحسن قبيحاً، ولا يتحول القبيح إلى حسن؛ بل ما قال عنه الشرع حسناً يبقى حسناً، وما قال الشرع عنه قبيحاً يبقى قبيحاً.

وبذلك يكون الإنسان قد سار في طريق مستقيم، وعلى هدى من أمره، فيدرك الأمور على حقيقتها بخلاف ما لو لم يجعل الشرع مقياساً للحسن والقبح، بأن جعل العقل مقياساً له، فإنه يسير متخبطاً لأنه يصبح الشيء حسناً في حال وقبيحاً في حال آخر، إذ العقل قد يرى الشيء الواحد حسناً اليوم ثم يراه قبيحاً غداً، وقد يراه حسناً في بلد قبيحاً في بلد أخرى. فيصبح الحكم على الأشياء في مهب الريح، ويصبح الحسن والقبح نسبياً لا حقيقياً. وحينئذ يقع في ورطة القيام بالفعل القبيح وهو يظنه حسناً ويمتنع عسن الفعل الحسن وهو يظنه قبيحاً.

وعليه كان لا بد من تحكيم الشرع وجعله مقياساً للأفعال كلها وجعل الحسن مــــا حسنه الشــرع والقبيــح مــا قبحه الشــوع.

التدين غريزة

في الإنسان طاقة حيوية تدفعه للقيام بأعماله وتتطلب إشباعاً. وهذه الطاقة الحيوية ذات مظهرين اثنين: أحدهما يتطلب الإشباع الحتمي، وإذا لم تشبع يموت الإنسان، وهذه هي الحاجة؛ والثانية تتطلب الإشباع، ولكن إذا لم تشبع لا يموت الإنسان، وإنما يكون قلقاً حتى يشبعها، وهذه هي الغرائز. وعملها يكون بشبعور طبيعي يندفع متطلباً الإشباع. إلا أن الغرائز ليست كالحاجات العضوية من حيث الدافع، بل تختلف عنها. لأن الحاجات العضوية دافعها داخلي، أما الغرائز فإن الذي يدفعها أو يظهر الشعور بتطلب الإشباع هو: إما أفكار تتداعى عن الشيء السذي يشير المشاعر، أو واقع محسوس يشير المشاعر للإشباع. فغريزة النوع مثلاً يثيرها التفكير بفتاة جميلة، أو بما يتعلق بالجنس أو برؤية فتاة جميلة أو أي شيء يتعلق بالجنس. وإذا لم يحصل ذلك لا يحصل ما يثير الغريزة. وغريزة التدين يثيرها التفكير بآيات الله، أو في يوم القيامة، أو ما يتعلق بذلك، أو النظرة إلى بديع صنع الله مما في السموات والأرض، أو ما يتعلق بذلك. ومن هنا نجد الغريزة ظاهرة آثارها عند حصول ما يثيرها، ولا ترى هذه الآثار في حالة عدم وجود ما يثيرها، أو في حالة تحويل ما يثيرها عن الإثارة بتفسيره تفسيرات مغالطة تفقده لدى مفهوم الشخص صفته الأصلية التهر الخويزة.

والتدين غريزة طبيعية ثابتة، إذ هو الشعور بالحاجة إلى الخالق المدبر بغض النظر عن تفسير هذا الخالق المدبر. وهذا الشعور فطري يكون في الإنسان من حيث هو إنسان، سواء أكان مؤمناً بوجود الخالق، أو كافراً به مؤمناً بالمادة أو الطبيعة. ووجود هذا الشعور في الإنسان حتمي لأنه يخلق معه جزءاً من تكوينه، ولا يمكن أن يخلو منه أو ينفصل عنه، وهذا هو التدين.

والمظهر الذي يظهر به هذا التدين هو التقديس لما يعتقد أنه هو الخالق المدبر، أو الذي يتصور أنه قد حل به الخالق المدبر. وقد يظهر التقديس بمظهره الحقيقي فيكون عبادة، وقد يظهر بأقل صوره فيكون التعظيم والتبحيل.

والتقديس هو منتهى الاحترام القلبي، وهو ليس ناتجاً عن الخوف بال ناتجاً عن التدين. لأن الخوف ليس مظهره التقديس، بل مظهره الملق، أو الهروب، أو الدفاع، وذلك يناقض حقيقة التقديس. فالتقديس مظهر للتدين لا للخوف، فيكون التدين غريزة مستقلة غير غريزة البقاء التي من مظاهرها الخوف، ولذلك نجد الإنسان متدينا. ومنذ أن أوجده الله على الأرض نجده يعبد شيئا. فقد عبد الشمس والكواكب، والنار، والأصنام، وعبد الله، ولا نجد عصراً، ولا أمةً، ولا شعباً، إلا وهو يعبد شيئاً، حتى الشعوب التي قام فيها السلطان بالقوة يجبرها على ترك التدين، كانت متدينة تعبد شيئاً، رغم القوة التي تتسلط عليها، وتتحمل كل الأذى في سبيل أداء عبادها. ولن تستطيع قوة أن تترع من الإنسان التدين، وتزيل منه تقديس الخالق، وتمنعه من العبادة، وإنما تستطيع أن تكبت ذلك إلى زمن، لأن العبادة مظهر طبيعي من مظاهر التدين الذي هو غريزة طبيعية في الإنسان.

أما ما يظهر على بعض الملحدين من عدم العبادة، أو من الاستهزاء بالعبادة، فإن هؤلاء قد صرفت غريزة التدين عندهم عن عبادة الله إلى عبادة المخلوقات، وجعل مظهرها في تقديس الطبيعة أو الأبطال أو الأشياء الضخمة أو ما شاكل ذلك، واستعملت لهذا الصرف المغالطات والتفسيرات الخاطئة للأشياء.

ومن هنا كان الكفر أصعب من الإيمان لأنه صرف للإنسان عن فطرته، وتحويل لها عن مظاهرها الحقيقية. فيحتاج ذلك إلى جهد كبير. وما أصعب أن ينصرف الإنسان عن مقتضي طبيعته وفطرته!

ولذلك تجد الملحدين حين ينكشف لهم الحق، ويبدو لهم وجود الله حساً فيدركون وجوده بالعقل إدراكاً جازماً، تجدهم يسرعون إلى الإيمان ويشعرون بالراحة والاطمئنان، ويرزول عنهم كابوس كان يثقلهم، ويكون إيمان أمثال هؤلاء راسخاً قوياً لأنه جاء عن حس ويقين، لأن عقلهم ارتبط بوجدالهم، فأدركوا إدراكاً يقينياً وجود الله، وشعروا شعوراً يقينياً بوجوده، فالتقت فطرقم بعقلهم فكانت قوة الإيمان.

الفرض على الكفاية فرض على كل مسلم

الفرض هو خطاب الشارع المتعلق بطلب الفعل طلباً جازماً، كقوله تعالى «أقيموا الصلاة»، «انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله»، وكقوله عليه الصلاة والسلام «إنما جعل الإمام ليؤتم به»، «من مات وليس في عنقه بيعة فقد مات ميتة جاهلية». فهذه النصوص كلها خطاب من الشارع متعلق بطلب الفعل طلباً جازماً. والذي جعل الطلب جازماً القرينة التي جاءت فيما يتعلق بالطلب فجعلته جازماً، فيجب القيام به. ولا يسقط الفرض بحال من الأحوال حتى يقام العمل الذي فرض، ويستحق تارك الفرض العقاب على تركه، ويظل آثماً حتى يقوم به. ولا فرق في ذلك بين فرض العين والفرض على «انفروا خفاف وثقالا فرض على جميع المسلمين، فقوله تعالى «أقيموا الصلاة» فرض عين، وقوله تعالى «انفروا خفاف وثقالا

وجاهدوا فرض كفاية. وقوله عليه الصلاة والسلام «إنما جعل الإمام ليوقم به» فرض عين، وقوله عليه السلام «من مات وليس في عنقه بيعة... الحديث فرض كفاية. وكلها فرض تثبت بخطاب الشارع المتعلق بطلب الفعل طلباً جازماً. فمحاولة التفريق بين فرض العين والفرض على الكفاية من جهة الوجوب، إثم عند الله، وصد عن سبيل الله، ومغالطة للتساهل بالقيام بفروض الله تعالى. أما من حيث سقوط الفرض عمن وجب عليه، فإنه أيضا لا فرق بين فرض العين وفرض الكفاية. فلا يسقط الفرض حتى يقام العمل الذي طلبه الشارع، سواء طلب القيام به من كل مسلم كالصلاة المكتوبة، أو طلب القيام به من جميع المسلمين كبيعة الخليفة، فإن كلا منها لا يسقط حتى يقام العمل، أي حتى تقام الصلاة، وحتى يقام الخليفة وتحصل البيعة له. ففرض الكفاية لا يسقط عن أي واحد من المسلمين إذا قام بعضهم بما يقيمه حتى يتم قيامه. فيبقى كل مسلم آثماً ما دام القيام بالعمل لم يتم.

وعلى ذلك فمن الخطأ أن يقال أن فرض الكفاية هو الذي إذا قام به البعض سقط عن الباقين، بل فرض الكفاية هو الذي إذا أقامه البعض سقط عن الباقين. وسقوطه حينئذ أمر واقعي، لأن العمل المطلوب قد قام، ووجد، فلم يبق مجال لبقائه. هذا هو الفرض على الكفاية، وهو كفرض العين سواء بسواء. وعلى ذلك فإنا إقامة الدولة الإسلامية فرض على جميع المسلمين، أي على كل مسلم من المسلمين. ولا يسقط هذا الفرض عن أي واحد من المسلمين حتى تقوم الدولة الإسلامية، فإذا قام البعض بما يقيم الدولة الإسلامية لا يسقط الفرض عن أي واحد من المسلمين ما دامت الدولة الإسلامية لم تقم. ويبقى الفرض على كل مسلم، ويبقى الإثم على كل مسلم حتى يتم قيام الدولة. ولا يسقط الإثم عن أي مسلم حتى يباشر القيام بما يقيمها مستمراً على ذلك حتى تقوم. وجهاد الفرنسيين في الجزائر فرض على جميع المسلمين، فإذا قام أهل الجزائر بجهاد الفرنسيين لا يسقط الفرض عن أحد من المسلمين حتى يتم إخراج الفرنسيين من الجزائر ويتهم انتصار المسلمين. وهكذا كل فرض على الكفاية يبقى فرضاً على كل مسلم ولا يسقط هذا الفرض حتى يقام العمل المطلوب.

لا إله إلا الله تعني: لا معبود إلا الله

لما كان التقديس في الإنسان فطرياً، كان الإنسان من فطرت أن يعبد شيئاً. فالعبادة رجع طبيعي لغريزة التدين. ولذلك يشعر الإنسان حين يؤدي العبادة براحة وطمأنينة، لأنه في أدائه العبادة يكون قد أشبع غريزة التدين. إلا أن هذه العبادة لا يجوز أن تترك للوحدان أن يقررها كما يتطلب، ويؤديها الإنسان كما يتخيل. بل لا بد أن يشترك العقل مع الوحدان لتعيين الشيء الذي يجب أن يعبد. لأن الوحدان عرضة للخطأ، ومدعاة للضلال. وكثيراً ما يدفع الوحدان الإنسان لعبادة أشياء يجب أن تحطم، وكثيراً ما يدفع لتقديس أشياء يجب أن تحقر. فإذا ترك الوحدان وحده يقرر ما يعبده الإنسان، أدى ذلك إلى الضلال في عبادة غير الخالق، أو إلى الخرافات في التقرب إلى الخالق بما يبعد عنه. وذلك أن الوحدان إحساس غريزي، أو شعور داخلي، يظهر بوجود واقع محسوس يتحاوب معه، أو من تفكير بما يثير هذا الشعور. فإذا أحدث الإنسان رجعاً لهذا الشعور بمجرد وصوله دون تفكير، قد يؤدي ذلك إلى الضلال أو الخطأ. فمثلاً قد ترى في الليل شبحاً فتظنه عدواً لك؛

الهرب مثلاً، كان ذلك خطأ منك، لأنك قد قمرب من لاشيء! وقد قمرب من شيء لا تنفع فيه إلا المقاومة فيكون رجعك الذي أحدثته خطأ. ولكن حين تستعمل عقلك، وتفكر في هذا الشعور الذي ظهر لديك قبل أن تحدث الرجع الذي يتطلبه، يتبين لك ما هو الذي يجب أن تقوم به من الأعمال. فقد يتبين لك أن الشبح عامود كهرباء، أو شجرة، أو حيوانا، وحينئذ يتبدد لديك الخوف وتظل سائراً. وقد يتبين لك أنه سبع لا تقوى على الركض أمامه، فتلجأ إلى الحيلة في تسلق شجرة، أو اللجوء إلى مترل فتنجو. لذلك لا يجوز أن يقوم الإنسان بالرجع الذي تتطلبه الغريزة، إلا مع استعمال العقل، أي لا يجوز أن يقوم بأعمال بناء على دافع الوجدان وحده، بل لا بد من استعمال العقل مع الوجدان. ومن هنا كان لا بد أن يكون التقديس مبنياً على التفكير مع الوجدان، لأنه رجع لغريزة التدين. فلا يجوز أن يحصل هذا الرجع دون تفكير، لأنه قد يؤدي إلى الضلال أو الخطأ. فوجب أن لا يحدث الإنسان هذا الرجع لغريزة التدين، إلا بعد التفكير، أي إلا باستعمال العقل. ولذلك لا يجوز أن تكون عبادة إلا وفق ما يرشد إليه العقل، حتى تكون هذه العبادة لمن قدي الفطرة لعبادته، وهو الخالق المدبر الذي يشعر الإنسان أنه محتاج إليه.

والعقل يحتم أن لا تكون العبادة إلا للخالق لأنه هو الأزلي، وهو واحب الوجود، فالا يجوز أن تكون العبادة لغيره. فهو الذي حلق الإنسان والكون والحياة؛ وهو المتصف بصفات الكمال المطلق، فإذا اعتقد الإنسان بوجوده فيتحتم أن يعبده، ويتحتم أن تكون العبادة له وحده. فالإقرار بكونه خالقاً، فطرياً وعقلياً، يحتم على المقر أن يعبده، لأن العبادة رجع لشعوره بوجوده، وهي أعظم مظهر من مظاهر الشكر التي يجب أن يقوم بحا المخلوق لمن أنعم عليه بنعمة الخلق والإيجاد. فالفطرة تحتم العبادة، والعقل يحتمم العبادة. والفطرة تحتم أن تكون هذه العبادة لهذا الخالق وحده دون غيره، والعقل يحتم أن يكون الذي يستحق العبادة والشكر والثناء هو الخالق وحده دون أن يستعملوا للوحدان أن يحدث الذين استسلموا للوحدان أن وحده في إحداث رجع التقديس دون أن يستعملوا العقل، ضلوا، فعبدوا معبودات متعددة مع اعترافهم بوجود الخالق الواجب الوحود، ومع اعترافهم بأن هذا الخالق واحد. ولكنهم حين أحدثوا رجع التدين، قدسوا الخالق، وقدسوا معه غيره. فعبدوا الخالق، وعبدوا الخالق واحد من يحمل ما يحرك إليه في عبادتما. فالفطرة تحتم وجود الخالق، ولكن رجع التقديس الكل ما يظن فيه أنه المستحق للعبادة، إما لكونه خالقاً، أو لتصور رضا الخالق بتقديسه، أو للظن بأنه حل به. فيؤدي ذلك إلى تعدد المعبودات، مع وحددة الخالق.

ولذلك جاء ظن التعدد متجهاً نحــو المعبــود، لا نحــو الخــالق، فكــان النفــي للتعــدد يجــب أن يكــون نفيــاً للمعبودات، وحصراً للعبادة بالخالق الأزلي الذات، الواجـــب الوجــود.

ولذلك جاء الإسلام مبيناً لبني الإنسان كلهم، أن العبادة لا تكون إلا للذات الواجب الوجود، وهو الله سبحانه وتعالى، وشارحاً هذا البيان بطريق عقلي صريح. فسألهم عن الأشياء التي يجب أن يقوم بها المعبود، فأجابوا أنه هو الله، وألزموا أنفسهم الحجة، قال تعالى ﴿قل لمن الأرض ومن فيها إن كنتم تعلمون، سيقولون لله، قل أفلا تذكرون ﴿ قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم، سيقولون لله، قل أفلا تتقون ﴿ قل من رب السموات عليه إن كنتم تعلمون، سيقولون لله، قل فأني تسحرون قل من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه إن كنتم تعلمون، سيقولون لله، قل فأني تسحرون

* بل أتيناهم بالحق وإلهم لكاذبون * ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله، إذاً لذهب كل إله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض . فباعترافهم هذا من أن الله هو خالق كل شيء، وبيده ملكوت كل شيء، فقد ألزموا أنفسهم بعبوديته وحده، لأنه حسب اعترافهم هو وحده المستحق للعبادة. وقد بين لهم في آية أخرى، أن غير الله لا يفعل شيئا يستحق العبادة. فقال (قل أرأيتم إن أخذ الله سمعكم وأبصاركم وختم على قلوبكم، من إله غير الله يأتيكم به وقال (أم لهم إلىه غير الله). وقد أكد الله في القرآن وحدانية المعبود في آيات كثيرة، أكد فيها توحيد الإله: فقال (وإلهكم إله واحد لا إله إلا همو) (الله لا إلىه إلا همو) (وما من إلىه إلا إله الله الواحد، وهمو الله الواحد، وقال (وما من إلىه إلا إله اله اله اله الم المن معبود إلا معبود واحد.

فالإسلام جاء بتوحيد العبادة بالذات الواجب الوجود، الــــذي يحتــم العقــل والفطــرة وجــوده وهــو الله. والآيــات القرآنية تدل دلالة صريحة في نفي تعدد الآلهة: (لو كان فيـــهما آلهــة إلا الله لفســـدت)، أي جــاءت الآيــات في نفــي تعدد المعبودات، وفي حصر العبادة بالإله الواحد وهو الله، أي جاءت بأن المعبود واحد هـــو الــذات الواجــب الوجــود.

و «إله» في اللغة ليس لها إلا معنى واحد هو المعبود، وليس لها أي معنى شرعي غير ذلك. فلا إله، معناها في اللغة وفي الشرع، الذات الواجب الوجود، وهو الله. وعلى هذا فيكون المراد من الشهادة الأولى في الإسلام، ليس شهادة بوحدانية الخالق فحسب، كما يتوهم الكثيرون، وإنما المراد من الشهادة هو أن يشهد أنه لا معبود إلا الله الواجب الوجود، حتى يفرد وحده بالعبادة والتقديس، وتنفى نفياً قاطعاً العبادة عن أي شيء غير الله.

ومن هنا كان الاعتراف بوجود الله غير كاف في الوحدانية، بال لا بد من وحدانية الخالق، ووحدانية المعبود، لأن معنى لا إله إلا الله هو لا معبود إلا الله، ولذلك كانت شهادة المسلم بأنه لا إله إلا الله، ملزمة له قطعاً بالعبادة لله، وملزمة له بإفراد العبادة بالله وحده. فالتوحيد هو توحيد التقديس بالخالق، أي توحيد العبادة بالله الواحد الأحد.

الرزق بيد الله وحده

الرزق غير الملكية، لأن الرزق هو العطاء، فرزق معناها أعطى. وأما الملكية فهي حيازة الشيء بكيفية من الكيفيات التي أجاز الشرع حيازة المال بجا. ويكون الرزق حلالاً ويكون حراماً وكله يقال عنه أنه رزق، فالمال الذي يأخذه المقامر من غيره في لعب القمار رزق لأنه مال أعطاه الذي يأخذه المقامل من غيره في لعب القمار رزق لأنه مال أعطاه الله لكل منهما حين باشر حالة من الحالات التي يحصل فيها الرزق. وقد غلب على النياس الظن بأغم هم الذين يرزقون أنفسهم. فالموظف الذي يأخذ راتباً معيناً بكده وجهده يظن أنه قد رزق نفسه، وحين تأتيه الزيادة بناء على بذل مجهود منه، أو سعي للزيادة يظن أنه رزق نفسه هذه الزيادة، والتاجر الذي يربح مالا بسعيه في التجارة يظن أنه قد رزق نفسه، وهكذا يظن كل واحد يباشر عملاً يكسب منه مالاً أنه هو الذي رزق نفسه، وإنما جاء هذا الظن للناس من كوفهم لم يدركوا حقيقة الحالات التي يأتيهم فيها الرزق فظنوها أسبابا.

والحقيقة التي يجب على المسلم أن يسلم بها هي أن الرزق من الله وليس مسن الإنسان، وأن هذه الحالات السي يأتي فيها الرزق هي أوضاع حصل فيها الرزق، وليست هي أسباباً نتسج عنها السرزق، ولسو كانت أسباباً لما تخلفت مطلقاً، مع أن المشاهد حساً أنها تتخلف، فقد تحصل هذه الحسالات ولا يسأتي السرزق، فلسو كانت أسباباً لنتج عنها المسبب حتماً وهو الرزق، وبما أنها لا ينتج عنها حتماً، وإنما يأتي حين تكسون وقد يتخلف السرزق مع وجودها فدل على أنها ليست أسباباً وإنما هي حالات. على أنه بالإضافة إلى ذلك لا يمكن اعتبار الحالات السي يأتي الرزق حين تكون، أسباباً للرزق، ولا الشخص الذي قام بها هسو الذي أتسى بالرزق بواسطتها، لأن ذلك يتعارض مع نص القرآن القطعي الدلالة والقطعي الثبوت، وإذا تعارض أي شيء مع نص قطعي الدلالة قطعي الثبوت، وقد وردت الآيسات الكثيرة السي تسدل بصراحة لا تقبل الثبوت يرجح النص القطعي ويؤخذ به ويرفض غيره. وقد وردت الآيسات الكثيرة السي تسدل بصراحة لا تقبل التأويل على أن الرزق من الله تعالى وحده وليس مسن الإنسان.

وهذا ما يجعلنا نجزم بأن ما نشاهده من وسائل وأساليب يأتي فيها الرزق إنما هي حالات يحصل أن ياتي الرزق فيها. فالله تعالى يقول (وكلوا مما رزقكم الله)، (الذي خلقكم ثم رزقكم)، (أنفقوا مما رزقكم الله)، (إن الله يرزق من يشاء)، (الله يرزقها وإياكم)، (نحن نرزقك)، (نحسن نرزقكم وإياهم)، (نحسن نرزقهم وإياكم)، (ليرزقنهم الله)، (يبسط الرزق لمن يشاء)، (فابتغوا عند الله الرزق)، (وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها)، (إن الله هو المرزق).

فهذه الآيات وغيرها كثير - قطعية الدلالة ولا تحتمل إلا معنى واحداً لا يقب ل التأويل وهو أن الرزق من الله وحده لا من غيره. إلا أن الله أمر عباده بالقيام بأعمال جعل فيهم القدرة على الاختيار بأن يباشروا فيها الحالات التي يأتي فيها الرزق، فهم الذين يباشرون جميع الحالات التي يأتي فيها الرزق باختيارهم، ولكن ليسوا هم الذين يأتون بالرزق، كما هو صريح نص الآيات، بل الله هو الني يرزقهم في هذه الحالات بغض النظر عن كون الرزق حلالاً أو حراماً، وبغض النظر عن كون هذه الحالات قد أباحها الله، أو حرمها أو أوجبها، وبغض النظر عن كوفا قد حصل فيها الرزق أم لم يحصل. إلا أن الإسلام قد بين الكيفية التي يجوز للمسلم أن يباشر فيها الحالة التي يحصل فيها الرزق، والتي لا يجوز له أن يباشرها، فبين أسباب التملك لا أسباب الرزق وحصر الملكية بكذه الأسباب. فليس لأحد أن يملك الرزق إلا بسبب شرعي لأنه هو الرزق الحالال وما عداه فهو رزق حرام وإن كان الرزق كله - حلالاً أو حراماً - مين الله سبحانه وتعالى.

التقيد بالأحكام الشرعية يحتمه الإيمان بالإسلام

الأفعال التي يقوم بها العباد باختيارهم لا تأخذ أي حكم قبل ورود الشرع فهي غير واجبة عليهم، ولا مندوبة، ولا محرمة، ولا مباحة، بل يقومون بها حسب ما يرونه هم من مصلحة لهم لأنه لا تكليف قبل ورود الشرع، قال تعالى (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا)، فأمَّن الله بهذه الآية خلقه من العذاب على ما يرتكبون من أعمال قبل بعثة الرسل فهم غير مسؤولين لألهم غير مكلفين بحكم من الأحكام. فإذا أرسل الله لهم رسولا أصبحوا مقيدين بما جاءهم به ذلك الرسول ولم تبق لهم حجة على عدم التقيد

بالأحكام التي جاء بما الرسول. قال تعالى ﴿لئلا يكون للنساس على الله حجمة بعمد الرسل). فمن لم يؤمن بذلك الرسول كان مسؤولاً أمام الله عن عدم إيمانه وعن عدم التقيد بالأحكام التي جاء بجا، ومن آمن به كان مقيداً بالأحكام التي جاء بما ومسؤولاً عن عدم إتباع أي حكم منها. ومن هنا كان المسلمون مأمورين بأن يسيِّروا أعمالهم بحسب أحكام الإسلام لأنهم ملزمون بتسيير أعمالهم وفـــق أوامــر الله ونواهيــه، قــال تعــالي ﴿ومــا آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ». ولا يقال هنا وما لم يأتكم به و لم ينهكم عنه فأنتم غير مكلفين به لأن التكليف بالشرع عام لعموم الرسالة للإنسان وليس لأفعال معينة من أفعال...... قال تعالى (يا أيسها الناس إبي رسول الله إليكم جميعا ﴾ فصار يتحتم أن يكون ما أتاكم به من حكم كـــل فعــل ومــا نهــاكم عنــه مــن حكم كل فعل. وعليه فإن كل مسلم أراد أن يقوم بفعل من الأفعال لقضاء حاجاته والقيام بمصالحه وجب عليه شرعاً أن يعرف حكم الله في ذلك الفعل قبل القيام به حتى يقوم بــه بحســب الحكــم الشــرعى فيــه. ولا يقــال هنا أن هناك أشياء حدثت لم ينص الشرع عليها فترك لنا الاختيار في فعلها وعدم فعلها، لأن ذلك يعني أن الشريعة ناقصة وغير صالحة إلا للعصر الذي جاءت به، وهــــذا مخــالف للشــريعة نفســها، وللواقــع الــذي تنطبــق عليه، إذ أن الشريعة لم تأت بأحكام تفصيلية لأشياء معينة حتى تقف عندها، وإنما جاءت بمعاني عامة لمشاكل الإنسان من حيث هو إنسان بغض النظر عن الزمان والمكان، فتندرج تحـــت هـــذه المعـــاني جميـــع الأفعـــال الجزئيـــة. فإذا حدثت مشكلة أو حدَّت حادثة فإنها تدرس ويفهم واقعها ثم يستنبط حلها من المعـــاني العامـــة الــــي جـــاءت بهـــا الشريعة، فيكون ما استنبط من رأي هو حكم الله في هذه المشكلة أو تلـك الحادثـة. وقـد سـار المسلمون علـي ذلك منذ وفاة الرسول ﷺ حتى ذهاب الدولة الإسلامية. ولا يزال المسلمون المتمسكون بالإسلام يسيرون على ذلك. فقد حدثت مشاكل في أيام أبي بكر لم تكن في زمن الرســول وحدثـت مشاكل في أيام هـارون الرشـيد مثلاً لم تكن في أيام أبي بكر، فاستنبط لها المجتهدون الذيـن كـانوا يعـدون بالمئـات والألـوف أحكامـاً شـرعية لم تكن معروفة من قبل. وهكذا ساروا في كل مشكلة، وكــل حادثـة، لأن الشـريعة الإســلامية جامعـة: فمــا مــن مشكلة إلا ولها محل حكم، وما من مسألة إلا ولها حكم. وعليه فيجب على كل مسلم أن يتقيد بأفعاله بالأحكام الشرعية وأن لا يقوم بعمل إلا بحسب أوامـــر الله ونواهيــه.

لا يحصل الموت إلا بانتهاء الأجل

يظن كثير من الناس أن الموت وإن كان واحداً، ولكن أسباب الموت متعددة. فقد يكون الموت من مرض مميت كالطاعون مثلاً، وقد يكون من طعن سكين أو ضرب رصاص أو حرق بالنار أو قطع رأس أو وقف القلب أو غير ذلك. فهذه كلها عندهم أسباب مباشرة تؤدي إلى الموت، أي يحصل الموت بسببها. ومن اجل ذلك اشتهرت على لسائهم عبارة «تعددت الأسباب والموت واحد».

والحقيقة هي أن الموت واحد، وأن سببه واحد أيضاً وهو انتهاء الأجـــل ليــس غــير. وأمــا هــذه الأشــياء الــــي تحصل ويحصل من جرائها الموت فهي أحوال يحصل فيها الموت وليســـت أســباباً للمــوت.. وذلك أن السبب ينتج المسبب حتماً، وأن المسبب لا يمكن أن ينتج إلا عن سببه وحده. بخلاف الحالة فإنها ظرف خاص بملابسات خاصة يحصل فيها الشيء عادة. ولكنه قد يتخلف ولا يحصل. فقد توجد الحالة ولا يحصل الموت، وقد يحصل الموت ولا تحصل الحالة.

والمتتبع لكثير من الأشياء التي يحصل فيها الموت، والمتتبع للموت نفسه، يجد أنه قد تحصل هذه الأشياء ولا يحصل الموت، وقد يحصل الموت ولا تحصل هذه الأشياء. فمثلاً قد يضرب شخص سكيناً ضربة قاتلة ويجمع الأطباء على ألها قاتلة ثم لا يموت فيها المضروب بل يشفى ويعافى منها. وقد يحصل الموت دون سبب ظاهر كأن يقف قلب إنسان فجأة فيموت في الحال دون أن يتبين أي سبب لوقوق هذا القلب لجميع الأطباء بعد الفحص الدقيق.

والحوادث على ذلك كثيرة يعرفها الأطباء وقد شهدت منها المستشفيات آلاف الحوادث. يحصل سبب يؤدي إلى الموت عادة جزماً ثم لا يموت الشخص، ويحصل موت فجاة دون أن يظهر أي سبب أدى إليه. ومن أجل ذلك يقول الأطباء جميعاً أن فلانا المريض لا فائدة منه حسب تعاليم الطب ولكن قد يعافي وهذا فوق علمنا. ويقولون أن فلانا لا خطر عليه وهو معافى، وتجاوز دور الخطر، ثم ينتكس فجأة فيموت. وهذا كله واقع مشاهد محسوس من الناس ومن الأطباء. وهو يدل دلالة واضحة على أن هذه الأشياء التي حصل منها الموت ليست أسباباً له، إذ لو كانت أسباباً لما تخلفت، ولما حصل بغيرها. فمجرد تخلفها ولو مرة واحدة، ومحرد حصول الموت بدولها ولو مرة واحدة يدل قطعاً على ألها ليست أسباباً بل حالات، وسبب الموت الحقيقي الذي ينتج المسبب هو غيرها وليست هي.

وهذا السبب الحقيقي لم يستطع العقل أن يهتدي إليه لأنه لم يقع تحست الحسر، فلا بد أن يخبرنا به الله، وأن الله يثبت ذلك بدليل قطعي الدلالة والثبوت. وقد أخبرنا الله سبحانه وتعالى في آيات متعددة بأنه الأجل وأن الله هو الذي يميت. فالموت يحصل بالأجل والذي يميت هو الله سبحانه وتعالى. وقد ورد ذلك في آيات متعددة: قال تعالى ﴿وما كان لنفس أن تموت إلا باذن الله كتابا مؤجلا﴾، ﴿الله يتوفى الأنفس حين موها)، ﴿ربي الذي يحيي ويميت﴾، ﴿والله يحيي ويميت﴾، ﴿أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة﴾، ﴿قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم﴾، ﴿قل إن الموت الذي تفرون منه فانه ملاقيكم)، ﴿نحس قدرنا بينكم الموت﴾، ﴿إن اجل الله إذا جاء لا يؤخر﴾، ﴿فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون﴾.

فهذه الآيات وغيرها قطعية الثبوت بأنها من الله، قطعية الدلالة بأن الله هو الــــذي يميـــت، وأن ســبب المــوت هــو انتهاء الأجل، وليس الحالة التي حصل فيــها المــوت.

وعلى ذلك كان واجبا على المسلم أن يؤمن عقلاً وشرعاً بأن ما يظنه أسبابا للموت هو حالات وليست أسبابا، وأن السبب غيرها، وثبت شرعا من طريق الدليل القطعي أن الموت بيد الله، وأن الله هو الذي يميت، وأن سبب الموت هو انتهاء الأجل. وإذا جاء الأجل لا يؤخر ولا يقدم ولا يستطيع إنسان أن يتوقى من الموت أو يهرب منه مطلقاً، فهو آتيه لا محالة.

أما الذي أُمر الإنسان أن يتوقاه ويعمل على إبعاده عنه فهو الحالات التي يحصل منها الموت، فلا يعرض نفسه لأي حالة من الحالات التي يحصل فيها الموت عادة. أما الموت فلا يخاف منه، ولا يهرب منه لأنه لا يستطيع أن ينجو منه مطلقاً، لأن الإنسان لا يموت إلا بعد انتهاء أجله سواء مات موتاً طبيعياً أم قتلاً أم حرقاً أم غير ذلك. فالموت بيد الله والأجل بيد الله.

الجهاد فرض على جميع المسلمين

الجهاد هو بذل الوسع في القتال في سبيل الله مباشرة أو معاونـــة بمــال أو رأي أو تكثــير ســواد أو غــير ذلــك. فالقتال لإعلاء كلمة الله هو الجـــهاد.

أما الجهاد بالرأي في سبيل الله فهو إن كان رأياً يتعلق بمعركة مـــن المعــارك أي يتعلــق بالقتـــال مباشــرة كرســم خطة لمعركة، أو إعطاء رأي في خطة للقتال، فهو جهاد. أما إعطاء رأي في أمر للأعــــداء فـــلا يكــون جـــهاداً.

والخطابة والكتابة، إن كانت خطبة في الجيش لتحميسه عند المعركة أو كتابة للقتال مباشرة فهو جهاد، وإن كانت غير ذلك لا تعتبر جهاداً. فالجهاد خاص بالقتال وما يتصل بالقتال مباشرة. والمحاهدون هم المقاتلون بالفعل. والجهاد فرض بنص القرآن والحديث قال تعالى ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله وقال ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله، ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب، حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وقال ﴿يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة، واعلموا أن الله مع المتقين وقال ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله، فيقتلون ويقتلون، وعدا عليه حقا في التوراة والإنجيل والقرآن ، ومن أوفي بعهده من الله؟ فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به، وذلك هو الفوز العظيم .

وفي حديث الحسن رضي الله عنه قال «غدوة أو روحة في سبيل الله خير مـن الدنيـا ومـا فيـها».

والجهاد فرض كفاية ابتداء وفرض عين إن هجم العدو. ومعنى كون الجهاد فرض كفاية ابتداء: هو أن نبدأ بقتال العدو وإن لم يبدأنا. وإن لم يقم بالقتال ابتداء أحد في زمن ما، أثم كل المسلمين بتركه. ولا تسقط فرضيته عن أهل الهند وإندونيسيا بقيام أهل مصر والعراق، بل يفرض على الأقرب من العدو، إلى أن تقع الكفاية بمن قاموا بالقتال بالفعل. فلو لم تقع الكفاية إلا بكل المسلمين صار الجهاد فرض عين على كل مسلم.

وذلك كإقامة الدولة الإسلامية فإنما فرض على المسلمين جميعاً، فإن أقامها البعض سقطت فرضيتها ولا يسقط الإثم عن تقصيرهم عن العمل على إقامتها قبل قيامها. وإن لم يقمها المسلمون ظلت فرضيتها على جميع المسلمين حتى تحصل الكفاية بإقامتها بالفعل. وكذلك الجهاد إن لم يدفع العدو ظلل الجهاد فرضاً على المسلمين حتى يدفع العدو.

ومن هنا جاء الخطأ في تعريف الفقهاء لفرض الكفاية بأنه إذا قـام به البعض سقط عن الباقين. لأن هذا التعريف يقضي بأنه إذا قام أهل الجزائر بالجهاد ضد فرنسا بالفعل سقط عن باقي المسلمين سواء خرجت فرنسا أم لم تخرج، لأنه يكون حسب تعريفهم قام البعض بالفرض وهو الجهاد فيسقط عن الباقين. وهذا خطأ بلا خلاف بين المسلمين منذ عهد رسول الله إلى اليوم، وهو يناقض نص القرآن القطعي في فرضية الجهاد حتى يخضع العدو.

فنص القرآن قطعي في جعل الجهاد ضد فرنسا في الجزائر فرضاً على جميع المسلمين لا على أهل الجزائر. فإذا قام أهل الجزائر بالجهاد فعلا لا يسقط الفرض عن أهل مصر ولا أهل العراق وغيرهم، بل يظل فرضاً عليهم، آثمين بتركه حتى تخرج فرنسا بالفعل.

ولذلك كان تعريف الفقهاء لفرض الكفاية خطأ، والتعريف الصحيـــح هــو أن فــرض الكفايــة يبقـــى فرضــاً ولا يسقط حتى يوجد الشيء الذي وجد الفرض من أجله، فإن وجد ســــقط وإن لم يوجـــد لم يســقط.

فإقامة الدولة الإسلامية فرض على جميع المسلمين، فإن قام حزب التحرير بالعمل لإقامتها لا تسقط فرضيتها بل تبقى فرضاً على المسلمين جميعاً حتى تقوم بالفعل، ولا يسقط إثم فرضيتها إلا عمن باشر القيام بالعمل لها بالفعل، ويبقى هذا الإثم على الباقين. وكذلك جهاد فرنسا بالجزائر، وجهاد بريطانيا في عمان، فرض على جميع المسلمين، فإن قام أهل الجزائر بجهاد فرنسا وقام أهل عمان بجهاد بريطانيا، لا تسقط فرضية جهادهما بل تبقى فرضاً على المسلمين جميعاً حتى تطرد فرنسا وبريطانيا بالفعل. ولا يسقط إثم فرضيتها إلا عن أهل الجزائر فقط، ويبقى هذا الإثم على الباقين.

واليوم وقد احتل الكافر المستعمر بعض بلاد المسلمين فإن الجهاد فرض على جميع المسلمين ويبقى فرضاً عليهم جميعاً، آثمين بتركه حتى تطهر جميع بلاد الإسلام من سلطان الكفار من الدول الأجنبية، ويبدأ المسلمون بقتال أعدائهم. فإن حصل ذلك بالفعل سقطت حينئذ فرضيته عن باقي المسلمين. أما قبل ذلك فتبقى فرضية الجهاد على جميع المسلمين، ويأثمون بتركه ولو قام بعضهم بالفعل بالجهاد ولم يتحقق بحمم ما قام الجهاد من أحله.

الأحكام الخمسة

الحكم الشرعي هو خطاب الشارع المتعلق بأفعال العباد. فيثبت الحكم الشرعي بثبوت الخطاب، ويتبين ما هو بتبين معنى الخطاب. وخطاب الشارع هو ما جاء في الكتاب والسنة من أوامر ونواهي. ولذلك كان فهم الحكم الشرعي متوقفاً على فهم الكتاب والسنة، فإنهما أصل التشريع ومصدر الأحكام.

إلا أنه ليس كل خطاب للشارع يجب القيام به، ويعاقب على تركه، أو يحرم الإقدام عليه، ويعاقب على فعله. بل يتوقف ذلك على نوع الخطاب. ومن هنا كان من الإثم والجرأة على دين الله، أن يسارع شخص للتصريح، بأن هذا فرض لأنه قرأ آية أو حديثا دل على طلب القيام به، أو يسارع للفتوى بأن هذا حرام لأنه قرأ آية أو حديثا دل على طلب تركه.

وقد بلي المسلمون في هذه الأيام بكثير من أمثال هؤلاء الذين يسارعون للتحليل والتحريم، بمجرد قراءةهم الأمر أو النهي في آية أو حديث. وأغلب ما يكون هؤلاء من الذين اكتشفوا أنفسهم ألهم يفهمون قبل أن يفهموا، ونادراً ما يكون من الذين يفهمون معنى التشريع. ولذلك كان لا بد من فهم نوع خطاب الشارع، قبل إعطاء الرأي في نوع الحكم الشرعي. أي لا بد من فهم معنى الحديث أو الآية فهما تشريعيا - لا فهما لغويا فحسب، حتى لا يخطئ المسلم فيحرم ما أحل الله، ويحلل ما حرمه.

وخطاب الشارع يفهم بالنص، وبالقرائن التي تعين معنى النــــص. فليــس كــل أمــر للوجــوب، ولا كــل نهـــي للتحريم، فقد يكون الأمر للندب أو الإباحة، وقد يكون النــــهي للكراهـــة.

فالله تعالى حين يقول (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله...
الآية »، فانه يأمر بالجهاد. وهذا الأمر في هذه الآية فرض، يعاقب الله على تركه. ولكن كون هذا فرضا لم يأت من صيغة الأمر وحدها، بل أتى من قرائن أخرى غيرها، دلت على أن هذا الأمر طلب للفعل طلباً جازماً. وهذه القرينة نصوص أخرى، مثل قوله في آية ثانية (إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليما). وحين يقول الله تعالى (ولا تقربوا الزنا) فإنه ينهى عن الزنا، وهذا النهي في هذه الآية تحريم للزنا، يعاقب الله على فعله. ولكن كون هذا حراما، لم يأت من صيغة النهي وحدها. بل أتى من قرائن أخرى غيرها دلت على أن هذا النهي طلب للترك طلباً جازماً. وهذه القرينة نصوص أخرى - مثل قوله في نفس الآية جلدة ».

وحين يقول الرسول ﴿ «صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة » فإنه يأمر بصلاة الجماعة ولو جاء الطلب بغير صيغة الأمر. وحين يقول «كنت فميتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها» يأمر بزيارة القبور. إلا أن هذا الأمر، أو هذا الطلب، في هذين الحديثين منسدوب، وليس بفرض. وكونه مندوبا آت من قرائن أخرى، مثل سكوته ﴿ عن جماعة صلوا منفردين، وسكوته عن أناس لم يروروا القبور. فدل على أنه طلب غير جازم. وحين يقول الرسول ﴿ «من كان موسراً فلم ينكح فليس منسا» وحين نقرأ لهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن التبتل، أي عن عدم الزواج في الحديث عن سمرة «أن النبي ﴾ فحد أن الرسول ينهى عن عدم الزواج للموسر في الحديث الأول، وينهى عن عدم الزواج مطلقا في الحديث الشاني، ولكن ليس معنى ذلك أن عدم الزواج للموسر حرام، وعدم الزواج مطلقا حرام. بسل هذا النهي يدل على أنه مكروه وليس بحرام.

وكونه مكروها فقط آت من قرائن أحرى، من مثل سكوته ﷺ عن بعض الموسرين وهو يعرف أنهم لم يتزوجوا، وسكوته، عن بعض الصحابة وهمم لم يتزوجوا.

وحين يقول الله تعالى ﴿وإذا حللتم فاصطادوا ﴾، ﴿فإذا قضيت الصلاة فانتشروا.. ﴾ فإنه يأمر بالصيد بعد فك الإحرام، ويأمر بالانتشار بعد الصلاة، ولكن هذا الأمر لا يدل على أن الصيد بعد فك الإحرام فرض ولا مندوب، ولا على أن الانتشار بعد صلاة الجمعة فرض ولا مندوب، بل يدل على أنه مباح. وكون هذا مباحا، حاء من قرينة أخرى، وهو أن الله تعالى أمر بالصيد بعد الإحرام، وكان قد نهى عنه قبل الإحرام. وأمر بالانتشار بعد صلاة الجمعة، بعد أن كان نهى عنها عند صلاة الجمعة. فدلت تلك القرينة على أن هذا الأمر للإباحة، وأن الصيد في هذه الحالة، والانتشار في تلك الحالية مباح.

وعلى ذلك فإن معرفة نوع الحكم من النص، تتوقف على فهم النص فهما تشريعيا، بربطه بالقرائن التي تدل على معنى الخطاب فيه. ومن هنا يتبين أن الأحكام الشرعية أنواع.

ويظهر من تتبع جميع النصوص والأحكام أن الأحكام الشرعية خمسة هي: الفرض ومعناه الواجب والحرام ومعناه المحظور، والمندوب والمكروه والمباح. لأن خطاب الشارع، إما أن يكرون طلب اللفعل، أو طلب الله السترك، أو تخييراً بين الفعل والترك. والطلب إما أن يكون جازما. وغير جازم. فإن كان طلب الفعل جازما فهو الفرض، وإن كان غير جازم، فهو الحرام، وإن كان طلب السترك جازما، فهو الحرام، وإن كان غير جازم، فهو المكروه. وطلب التخيير هو المباح.

ومن هنا كانت الأحكام الشرعية خمسة ليس غير هي: الفرض، والحسرام، والمندوب، والمكروه، والمباح.

الرأي الذي يستنبطه المجتهد حكم شرعي

تأخذ عملية صرف المسلمين عن التقيد بالحكم الشرعي صنوفاً من الأساليب، ومن أخبث هذه الأساليب ما يزعمه أفراد من الناس من أن رأي الأئمة المحتــــهدين كالشــافعي أو جعفــر الصــادق أو أبي حنيفــة ليــس حكمـــاً شرعياً، وإنما هو رأي له، ولا يلزم التقيد به. ويدعون أن الحكـــم الشــرعي هــو نــص القــرآن أو الحديــث فقــط. ويترتب على هذا حصر الأحكام الشرعية فيما ورد به النص صراحة، ويفهم منه بمجرد القراءة. وعلى ذلك يسير فيها كل برأيه، ويتحكم فيها العقل فيضع الحل الذي يراه، والحكم الذي يوافق هواه. وهذا لعمر الحق إثم مبين، وافتراء على الشريعة الإسلامية، وتعطيل للاحتـهاد، وصـرف للنـاس عـن أحكـام الإسـلام. لأن الكتـاب والسنة وهما مصدر الشريعة الإسلامية، قد جاءا خطوطاً عريضة، ومعــاني عامـــة، وقـــد جـــاءت نصوصـــهما ألفاظـــاً تشريعية، تدل على واقع ووقائع، فتفهم فهماً تشريعياً، ويؤخذ فيها بمنطوقها، وهـــو المعــني الــذي دل عليــه اللفــظ، وبمفهومها وهو المعنى الذي دل عليه معنى اللفظ، وباقتضائها وهو المعنى الــــذي يقتضيــه المنطــوق والمفــهوم. وهـــذه الألفاظ لها معاني لغوية، ومعاني تشريعية، ولها نصوص أخرى مـــن الكتــاب والسـنة تخصصــها في حالــة العمــوم، وتقيدها في حالة الإطلاق. وقرائن تعين المعنى المراد منها، والحكم الذي تقتضيـــه في دلالـــة الأمـــر علـــى الوجـــوب أو الندب أو الإباحة، ودلالة النهي على التحريم أو الكراهة، وكونهــا خاصـة في حادثــة أو عامــة في كــل شــيء، إلى غير ذلك مما تحويه نصوص القرآن أو الحديث. ولذلك تفهم فــهماً تشــريعياً لا فــهما ظاهريــاً، ولا فــهماً منطقيــاً. ولذلك يحصل الاختلاف من فهم النص الواحد، فيعطى فيه رأيان مختلفان أو متناقضان. هذا من ناحية الفهم أي من ناحية دلالة اللفظ. علاوة على الاختلاف في ثبوت نـــص الحديــث مــن حيــث اعتبــاره وعــدم اعتبــاره، فيحصل الخلاف أيضا في اعتبار الحكم الذي يؤخذ منه، وعدم اعتباره. وينتـــج عـن هــذا كلــه اختــلاف في الآراء: في كون المعنى الفلاني هو الحكم الشرعي، أو المعنى المخالف له أو المغاير له، وكلـــها يــدل عليــها النــص الشــرعي، وكلها حكم شرعي، مهما تعددت واختلفت أو تناقضت، لأن الحكـــم الشــرعي هــو «خطــاب الشــارع المتعلــق بأفعال العباد». وخطاب الشارع الذي جاء به الوحى يحتاج إلى فهم من المخــاطب حــتي يصبــح حكمــاً شــرعياً في حقه. لأن النص يحتاج إلى فهم حتى يصبح موضع عمل. فخطاب الشارع يصبح حكمــــا شــرعيا حــين يفــهم مــن

مدلول النص بعد أن يثبت النص أنه قرآن أو حديث. وقبل ثبوت النصص وفهم دلالته لا يعتبر حكماً شرعياً. وعليه فالذي جعل النص خطاب الشارع هو فهمه. فالحكم الشرعي هو الصرأي الذي يؤخذ من النص، وهو الذي يعتبر خطاب الشارع. ومن هنا كان رأي المجتهد حكماً شرعياً ما دام يستند فيه إلى الكتاب والسنة، أو إلى ما دل عليه الكتاب والسنة من الأدلة الشرعية.

وعليه فآراء المحتهدين السابقين من أصحاب المذاهب وغييرهم أحكام شرعية، وآراء المحتهدين اليوم أحكام شرعية، وآراء المحتهدين في المستقبل في كل مكان وزمان أحكام شرعية، ما داموا قد استنبطوها باجتهاد صحيح، مستندين فيها إلى الأدلة الشرعية. وقد أقر النبي صلى الله عليه وآله وسلم اعتبار فهم النص هو الحكم الشرعي، وأقر الاختلاف فيه. فإنه على أثر ذهاب الأحزاب في غزوة الخندق أمر عليه السلام مؤذناً فأذن في الناس «من كان سامعاً مطيعاً فلا يصلين العصر إلا ببني قريظة»، ففهم بعضهم ترك صلاة العصر في المدينة فلم يصلوا حتى وصلوا إلى بني قريظة، وفهم البعض الآخر أن المقصود هو الإسراع

فصلوا العصر وذهبوا إلى بني قريظة بعد أداء صلاة العصر. وقد عرضوا ذلك على الرسول وأفر الفهمين واعتبرهما. وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يختلفون في فهم القرآن والحديث، ولهم في ذلك آراء مختلفة، وكل رأي من آرائهم حكم شرعي، وقد أجمعوا على أن الرأي الذي يفهمه أي مجتهد من النص حكماً شرعياً. وعلى ذلك فالسنة وإجماع الصحابة يدلان على أن الرأي الذي يستنبطه أي محتهد يعتبر حكماً شرعياً يجب التقيد به على مستنبطه، وعلى كل من أقره على هذا الفهم، أو قلده فيه.

الأصل في الأفعال التقيد بأحكام الشرع وليس الأصل فيها الإباحة ولا التحريم

المباح هو ما دل الدليل السمعي على خطاب الشارع بالتخيير فيه بين الفعل والترك مـــن غــير بـــدل، أو هـــو مـــا خُيِّر المرء فيه بين فعله و تركه شــــرعا.

والإباحة من الأحكام الشرعية، فالمباح حكم شرعي. والحكم الشرعي يحتاج إلى دليل يدل عليه، فما لم يوجد دليل يدل عليه لا يكون حكماً شرعياً. فمعرفة كون حكم الله في الفعل مباحاً تحتاج إلى دليل شرعي. وعدم وجود الدليل الشرعي لا يدل على أن الفعل مباح، لأن عدم وجود الدليل لا يدل على وجود حكم الإباحة ولا على وجود أي حكم له، بل يدل على نفي وجود حكم له، ويدل على وجوب التماس الدليل لمعرفة حكم الله فيه حتى يحدد موقفه منه. ذلك أن معرفة حكم الشرع في الفعل فرض على كل مكلف ليحدد موقفه من الفعل، هل يقوم به أو يتركه. فالإباحة خطاب الشارع بالتخيير بين الفعل والترك، فما لم يعرف خطاب الشارع لا يعرف الحكم الشرعي، وما لم يوجد خطاب الشارع بالإباحة لا يوجد حكم الإباحة فإنه لا حكم لأفعال العقلاء قبل ورود الشرع. فيتوقف الحكم بكون الفعل مباحاً أو مندوباً أو فرضاً أو مكروهاً أو حراماً على ورود الدليل السمعي بهذه الأحكام. وبدون الدليل السمعي لا يمكن أن نحكم بإباحة ولا حرمة ولا غيرهما من الأحكام الشرعية الخمسة إلا أن يقوم الدليل

السمعي على ذلك. وليس معنى هذا ترك طلب حكم الله بالفعل وتعطيل أحكام الشرع، أو ترك القيام بأعباء الحياة بحجة جهل حكم الله فيها، فإن ذلك كله لا يجوز شــرعاً، وإنما يعـني ذلـك أن فعـل الإنسان يحتـاج إلى معرفة حكم الله فيه، وذلك يوجب طلب الأدلة الشرعية وتطبيقها على ذلك الفعل حتى يعرف حكم الله في الفعل من كونه مباحاً أو حرماً أو فرضاً أو مكروهاً أو مندوباً. لأن مقياس الأعمال عند المسلم هو أوامر الله ونواهيه. وقد فرض الله على كل مسلم أن ينظر في كل عمل يأتيه أن يعــرف قبــل القيــام بــالفعل حكــم الله فيـــه: هل هو حرام أو واجب أو مكروه أو مندوب أو مباح. فكل عمل لا بد أن يتعلق به حكم من الأحكام الخمسة المذكورة، فهو لا بد أن يكون إما واجباً أو حراماً أو مندوباً أو مكروهاً أو مباحاً. وكل عمل من الأعمال التي يقوم بها المسلم يجب أن يعلم حكم الله في هذا العمل قبل مباشرته له، لأن الله سيسأله عنه. قال تعالى ﷺ فوربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون﴾. وقال: ﴿وَمَا تَكُونَ فِي شَأَنَ وَمُسَا تَتُلُو مُنْسَهُ مُسَن قَسَرآنَ وَلا تعملون من عمل إلا كنا عليكم شهوداً إذ تفيضون فيه ﴾ ومعنى إخباره تعالى لعباده أنه شاهد على أعمالهم هو أنه محاسبهم عليها وسائلهم عنها. وقد بين الرسول الهو جوب أن يكون العمل وفق أحكام الإسلام، فقال «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» ومازال الصحابة رضوان الله عليهم يسألون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن تصرفاتهم حتى يعرفوا حكم الله فيها قبل أن يفعلوها، فقد أخـــرج ابــن المبــارك أن عثمــان بــن مظعون أتى النبي ﷺ فقال: أتأذن لي في الاختصاء؟، فقال النبي ﷺ: «ليــــس منـــا مـــن خصـــي ومـــن اختصـــي وإن رسول الله، أتأذن لي في الترهب؟ قال: إن ترهب أمتي الجلوس في المساجد لانتظار الصلاة». فهذا صريح بأن الصحابة ما كانوا يقدمون على عمل إلا سألوا عنه قبل الإقدام عليه لمعرفة حكـــم الله فيــه. ولــو كــان الأصــل في الأفعال الإباحة لفعلوه وما سألوا عنه فــإذا حرمــه الله تركــوه وإلا اســتمروا علــي فعلــه ولا حاجــة بهـــم إلى

وأما سكوت الشارع عن أفعال لم يبين حكم الله فيها مع أن الناس كانوا يفعلونها، فليس معناه أن عدم إعطاء الشارع رأيا قولياً أو فعلياً دليل على إباحة الأفعال التي لم يبين فيها نصص صريح قولي أو فعلي، بل معنى السكوت: أن الأفعال التي فعلت أمام الرسول، أو كان يعلم أن الناس يفعلونها داخل سلطانه دليل على إباحة هذه الأفعال مطلقاً، لأن سكوته عليه الصلاة والسلام على الأفعال، أي إقراره لها، دليل على إباحة هذه الأفعال. فالسكوت على الفعل يعتبر دليلا على إباحته إذا كان ذلك مصع العلم به بأن فعل أمامه أو كان يعلم به. أما سكوته عن الفعل دون علمه به، أو عن الفعل الحصاصل خوارج سلطانه، وإن علم به، فلا يسمى سكوتا باعتبار السكوت من الأدلة الشرعية.

والسكوت الذي هو الدليل على الإباحة سكوت الرسول الله لا سكوت القرآن، لأن القرآن كلام الله، والله يعلم ما كان من الأفعال، وما يكون، وما هو كائن. فلا يعتبر عدم بيان القرآن حكم فعل أنه سكت عنه، بل المراد من السكوت عن الفعل هو سكوت الرسول الله عنه مع علمه به، أي أنه يعمل العمل أمامه أو يعمل داخل سلطانه على علم منه ويسكت عنه.

وقد استدل بعض الصحابة على جواز العزل بسكوت النبي على عنه فقال «كنا نعزل والقرآن يسرل» أي ورسول الله بيننا، إذ قوله «والقرآن يبرل» كناية عن وجود الرسول بينهم. واستدل بعض المجتهدين على حواز أكل لحم الضب بسكوت النبي عن أكله. فقد روي أنه «أكل الضب على مائدة النبي ولم يأكل منه» فسكوته عن الصحابة وهم يأكلون الضب على مائدته دليل على إباحة أكله. فسكوت الشارع عن الفعل مع علمه به دليل على إباحته، وليس عدم بيان الشارع حكما للفعل دليل على على عليه على على المحته، وفرق بين السكوت وبين عدم البيان في الدلالة.

ومن ذلك كله يتبين أن الأصل في أفعال العباد هو أن لها حكماً شرعياً وجب طلبه من الأدلة الشرعية قبل القيام بالفعل، ويتوقف الحكم على الفعل بكونه مباحباً أو فرضاً أو مندوباً أو حراماً أو مكروها على معرفة الدليل السمعي على هذا الحكم من الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس.

الأصل في الأشياء الإباحة

الأشياء غير الأفعال. فالأشياء هي المواد التي يتصرف فيها الإنسان بأفعاله. وأما الأفعال فهي ما يقوم به الإنسان من تصرفات فعلية أو قولية لإشباع جوعاته.

والأفعال لا بد أن تكون متعلقة بأشياء تستعمل لتنفيذ الفعل الذي أراد الإنسان به الإشباع. فالأكل والشرب والمشي والوقوف وما شاكل ذلك أفعال، وتصرفات فعلية. والبيع والإجارة والوكالة والكفالة وما شاكل ذلك أفعال، وتصرفات قولية. وهذه الأفعال كلها من تصرفات فعلية أو قولية متعلقة بأشياء حتما. فالأكل من حيث هو أكل فعل، ولكنه متعلق بالخبز والتفاح ولحم الخترير وغيير ذلك. والشرب من حيث هو شرب فعل، ولكنه متعلق بالماء والعسل والخمر وغير ذلك. فهذه الأشياء لا بدلها من حكم، كما أن الأفعال لا بدلها من حكم شرعي. فهل تأخذ الأشياء حكم الفعل المتعلق بها من حيث الوجوب أو الحرمة أو الندب أو الكراهة أو الإباحة، أو تأخذ حكما آخر غير حكم الفعل؟ أم أنه لا حكم لها والحكم إنما هو للفعل وحده؟

إن الذي يتبادر إلى الأذهان هو أن الأشياء والأفعال شيء واحد، فالفعل لا ينفصل عن الشيء والشيء لا ينفصل عن الفعل، إذا كان يراد أن يكون له اعتبار، وإذا انفصل أحدهما عن الآخر سقط عن الاعتبار. وبناء على ذلك يتبادر للذهن أيضاً أن حكم الفعل يكون سائراً على حكم الشيء المتعلق به الفعل. ولذلك لم يفرق العلماء في العصر الهابط بين الشيء والفعل، فقال بعضهم الأصل في الأشياء الإباحة وجعلوها شاملة الأفعال والأشياء، وقال آخرون الأصل في الأشياء التحريم وجعلوها شاملة للأفعال والأشياء.

والحقيقة أن هناك فرقاً بين الأفعال والأشياء في الشريعة الإسلامية. فيان المتتبع للنصوص الشرعية والأحكام الشرعية، يرى أن الشرع جعل الأحكام المتعلقة بالأفعال لا تخرج عن خمسة أحكام هي: الوجوب أو الحرمة أو الندب أو الكراهية أو الإباحة. وكل فعل لا يخرج عن كونه واجباً أو حراماً أو مندوباً أو مكروهاً أو مباحاً.

وعرف الحكم الشرعي بأنه خطاب الشارع المتعلق بأفعال العباد فجعل الحكم الشرعي للفعل بغض النظر عن الشيء الذي يتعلق به. فالحكم الشرعي إنما هو للأفعال لا للأشياء. فأحل البيع من حيث هو بيع، فقال تعالى ﴿وَأَحَلُ اللهُ البيعِ﴾.

أما الأشياء المتعلق بها البيع فمنها ما أحله الله كالعنب، ومنها ما حرمه الله كالخمر. فالحكم هو لفعل البيع، والتحريم هو لفعل الربا، بغض النظر عن الشيء المتعلق به الفعل. أما الأشياء فإن المتتبع للنصوص الشرعية يرى أن الله أعطاها وصف الحل أو الحرمة فقط، ولم يعطها حكم الوجروب أو الندب أو الكراهة. وجعل الحرمة أو الحل وصفاً للشيء. قال تعالى ﴿قُلُ أَرَأَيْتُم مَا أَنزَلُ الله لكم مِن رزق فجعلتهم منه حراماً وحلالا وقال ﴿ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام »، ﴿إنحا حرم عليكم الميتة »، ﴿حرمنا كل ذي ظفر »، ﴿ويحرم عليهم الخبائث »، ﴿لم تحرم ما أحل الله لك ». فالنصوص كلها لم تجعل للشيء إلا أحد أمرين: إما أن يكون حراماً ولا ثالث لهما، ولا يخرج عن أحدهما.

وهذا التحليل والتحريم هو من شأن الله وحده، ليس لأحد أن يشركه فيه، وكل من يعطي رأيا من عنده فهو آثم معتد مفتر على الله. والحرمة وصفان لا مناص من لزوم أحدهما لكل ما خلق الله من شيء يمكن أن يقع عليه حس الإنسان، سواء ما يؤكل أو يلبس أو يركب أو يسكن أو يستعمل أو لا يستعمل. وإذا تتبعنا النصوص الشرعية نجد أن الله تعالى أصل في هذه الأشياء جميعها أصلاً وجعله الإباحة. فرخص لنا أن ننتفع بكل ما كان بمتناول يد الإنسان واستثنى من ذلك العموم بعض الأشياء نص عليها بخصوصها فحرمها.

وتلك الإباحة تفهم من نصوص الشريعة إجمالاً وتعميماً، فنجد النصوص تجمل الإباحة في مشل قوله تعالى «هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً» وتعميم في مشل قوله تعالى «ألم تسروا أن الله سخر لكم ما في السموات وما في الأرض وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنية». ويجمل ويفصل في مشل قوله تعالى «السني جعل لكم الأرض فراشاً والسماء بناء وأنزل من السماء ماء فأخرج به مين الشمرات رزقا لكم»، «وسيخر لكم الفلك لتجرى في البحر بأمره وسخر لكم الأنهار وسخر لكم الشمس والقمر دائبين وسيخر لكم الليل والنهار وآتاكم من كل ما سألتموه وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها»، «ونزلنا من السماء ماء مباركا فأنبتنا به جنات وحب الحصيد والنخل باسقات لها طلع نضيد رزقا للعباد»، «قيل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق»، «إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخيرير وما أهل به لغير الله»، «لا أجد فيما أوحي إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحا... الآية».

فهذه الآيات تدل على أن الله أباح للإنسان جميع الأشياء. وأن ما حرمه منها استثناه، ونص بخصوصه وحده. كما جاء الحديث فنص أيضاً على بعض الأشياء المحرمة فقد ورد أن النبي الله نحى عن أكل لحوم الحمر الأهلية، وكل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير.

فالشارع أباح الأشياء جميعها بمعنى أنه أحلها، إذ الإباحة في الأشياء معناها الحلل، ضد الحرام. فإذا نص على حرمة بعضها استثنى هذا البعض وحده. فالحِل والحرمة بالنسبة للأشياء وصف لها، وليس للأشياء غيرهما أي وصف شرعي، ولا تحتاج إباحة الشيء، أي كونه حللا، إلى دليل. لأن الدليل العام في النصوص أباح جميع الأشياء، وأما حرمته فهي التي تحتاج إلى دليل لأنها مستثناة ومخصصة من عموم أدلة الإباحة فلا بدلها من نص. ولذلك كان الأصل في الأشياء الإباحة، أي الأصل فيها أن تكون حلالا.

لا يجوز أن تتغير الأحكام بتغير الزمان والمكان

يسيطر على أذهان غالبية المسلمين في هذه الأيام اعتقاد مؤداه أن الإسلام مرن، وأنه يساير الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في كل زمان ومكان، وهو يتطور لينطبق في أحكامه على مقتضيات الأوضاع العصرية، ومتطلبات ما ألفه الناس واعتادوه في أيامنا هذه.

وهم يدعون في سند دعواهم هذه بقاعدة يصفونها بأنها شرعية تقول «لا ينكر تغيير الأحكام بتغير الزمان»! وعلى أساس ذلك تجدهم يسايرون الواقع في سلوكهم، ويتكيفون الإنسان مجاريا لعصره! وعاملا بما يلائه بأحكام الشرع قالوا إنها كانت لزمن معين، والإسلام يوجب أن يكون الإنسان مجاريا لعصره! وعاملا بما يلائه ومكانه!!.. فهم يبررون وجود البنوك الربوية والشركات المساهمة والتعامل معها، بأن ذلك مصلحة واقعية ولا بد من لي الإسلام ليقبلها فهو مرن كما يفترون. وتبرج النساء واختلاطهن بالغير لغير حاجة يقرها الشرع، والسهر مع الغرباء في الحفلات لا بد من السماح به والرضي به لأنه من متطلبات العصر. وكيف يخالف الإسلام العصر والقاعدة الشرعية تقول: إن الإسلام يتغير بتغير الزمان والمكان؟! ذلك ما يدعون. وتعدد الزوجات انتهى حكمه لأن الزمن لم يعد يستسيغ ذلك، وقطع يد السارق، ورجم الزاني أو حلده لا يجوز البحث بها لأنها لا تناسب ذوق زماننا هذا... وهكذا تسير القاعدة وأمثلتها لتركز تماماً في أذهان المسلمين في حين ألها تخالف الإسلام مخالفة كلية، بل تنسف أصوله وفروعه، وتقضي على تشريعه وتطمس معالمه. وهي إنما نشأت في آخر القرن التاسع عشر أيام شدة الانحطاط الفكري، ثم جاء الاستعمار فغذاها حتى طغت بهذا الشكل العنيف.

إن الأحكام الشرعية في الإسلام أنظمة جاءت لمعالجة الإنسان في إشباع جوعاته الغريزية والعضوية، وقد خاطبنا بما الشارع في الكتاب والسنة وهما مصدر الاستنباط الوحيد للأحكام الشرعية في الإسلام. فالحكم الشرعي هو خطاب الشارع المتعلق بأفعال العباد وهو وأي الحكم الشرعي - لا بد أن يثبت بالدليل أنه خطاب من الشارع، بمعنى أنه لا بد أن يكون مأخوذاً من النص الذي هو الآية أو الحديث، أو ما ثبت بالنص كإجماع الصحابة والقياس لعلة شرعية. وعلى هذا كان مصدر الأحكام الشرعية واحداً لا غير، هو كتاب الله وسنة رسوله، منهما تستنبط المعالجات لحل مشاكل الناس وفض التزاع بينهم. فهل الزمان والمكان كتاب أم سنة؟ وعلى أي أساس يجوز للإنسان أن ينظم معالجات نفسه، أو للأمة أن تنظم علاقات مجتمعها بمقتضى الزمان والمكان، والله قد فرض أن يعالج الواقع بالأحكام المستنبطة من كتاب الله وسنة رسوله؟.

إن الشريعة الإسلامية في معالجتها للإنسان تقضي بدراسة واقع مشاكله ثم التعرف على حكم الله فيها باستنباطه من الكتاب والسنة، أو ما أرشدا إليه. فواجب على كل مسلم عند تطبيق الشريعة على المجتمع أن يدرس المجتمع دراسة دقيقة ثم يعالجه بشرع الله، ويغيره تغييراً انقلابياً على أساس مبدأ الإسلام دون إقامة وزن للظروف والأحوال في مخالفة الشرع، فكل ما خالف الإسلام لا بد من إزالته، وكل ما أمر به الإسلام لا بد من تمكينه وجعله موضع التطبيق. فواقع المجتمع لا بد أن يكون مقيداً بأوامر الله ونواهيه، ولا يحل للمسلمين أن يتكيفوا حسب واقع زماهم ومكاهم بل عليهم أن يعالجوا ذلك بكتاب الله وسنة رسوله.

الأمر وصيغة فعل الأمر

المسلمون مكلفون في هذه الحياة بالسير حسب أوامر الله ونواهيه. وأوامره ونواهيه وردت على لسان رسول الله سيدنا محمد على في الكتاب والسنة، ومنهما نستنبط الأحكام، ونستنبط ما يصلح أن يكون معهما أدلة للأحكام، وهو إجماع الصحابة والقياس.

وهذه الأحكام تؤخذ من الأوامر والنواهي الواردة في الكتاب والسنة. والأوامر الواردة في الكتاب والسنة ليست محصورة بصيغة فعل الأمر، بل واردة في عدة صيغ، ولذلك يخطئ الذين يظنون أن معنى أمر الله أن يأمر الله بالشيء بصيغة افعل. بل قد يأمر به بصيغة الأمر، وقد يأمر بصيغ أحرى.

فالله تعالى حين يقول (كتب عليكم الصيام) يأمر بالصيام، وحين يقول (ولله على الناس حج البيت) يأمر بالحج، كما يأمر ذلك في قوله (أقيموا الصلاة) وفي قوله (إذا تداينته بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه) مما ورد به صيغة الأمر. فالأمر من الله هو طلبه منا فعل الشيء سواء أطلبه بصيغة الأمر أم بصيغة الإخبار.

فلا يقال أن هذا الشيء غير واجب لأنه لم يرد به نص يأمرنا به لعدم ورود فعل الأمر ولوروده بصيغة الإخبار. ولا يقال أن هذا الأمر واجب لأنه ورد بصيغة فعل الأمر. إذ قد يكون الشيء واجباً ويرد بغير صيغة الأمر. وقد يكون غير واجب ويرد بصيغة فعل الأمر لأنه المراد بالأمر طلب الفعل مهما كانت الصيغة الي ورد هما الطلب، لأنه ليس للأمر صيغة تخصيه.

وأما صيغة «افعل» فليست خاصة بالأمر وحده بل هي لفظ مشترك بين الأمـــر وغــيره، فقــد تكــون للتــهديد، وتكون للإرشاد، وتكون للإباحة، وهذه كلها ليست أوامر. واللفظ المشـــترك في اللغــة بــين عــدة معــاني، إذا ورد مجرداً عن القرائن يكون صالحاً لجميع المعاني الــــتي وردت لــه في اللغــة ولا تخصــه في معــين، إلا إذا جــاءت قرينة دالة على ذلــك.

فلفظ «العين» لفظ مشترك بين عدة معان، فتطلق على العين الباصرة، وعلى الجاسوس، وعلى العين الجارية، وعلى الغين الجارية، وعلى النقد، ولا يترجح معنى واحد من هذه المعاني على غيره إلا بقرينة، لأنه حقيقة في بعضها مجازاً في البعض الآخر.

وكذلك صيغة «افعل» لفظ مشترك بين عدة معان فيطلق ويراد منه الأمر، ويطلق ويراد منه التخيير، ويطلق ويراد منه الامتنان، ويطلق ويراد منه التهديد. ولا يترجح معنى واحد من هذه المعين على غيره إلا بقرينة. لأنه حقيقة فيها جميعها، وليس حقيقة في بعضها مجازاً في البعض الآخر. وقد ورد القرآن بذلك في آيات متعددة صريحة لا تحتمل التأويل.

ويظهر من تتبع الآيات التي وردت فيها صيغة فعل الأمر أن القرآن أطلقها على عدة اعتبارات ولم يخصها بالأمر. فقد وردت للوجوب كقوله تعالى «أقم الصلاة» وللندب كقوله (فكاتبوهم) وللإرشاد كقوله (فاستشهدوا) أي إذا أردتم إتمام معاملة، فالأوفق لكم أن تجعلوا شهوداً عليها حتى لا يذهب حقكم. وقد وردت للإباحة كقوله (وإذا حللتم فاصطادوا)، (فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض) وللامتنان كقوله (كلوا مما رزقكم الله) وللإكرام كقوله (ادخلوها بسلام) وللتهديد كقوله (اعملوا ما شئتم)، (متعوا حتى حين) وللتسخير (كونوا قردة خاسئين) وللتعجيز (كونوا حجارة أو حديداً أو خلقاً مما يكبر في صدوركم) وللإهانة كقوله (ذق انك أنت العزيز الكريم) وللتسوية (فاصبروا أو لا تصبروا).

وعلى هذا فإن صيغة فعل الأمر تحتمل عدة معاني، فإذا وردت عاريـــة عــن القرائــن كــان لا بـــد مــن التمــاس القرينة في الكلام الذي وردت فيه أو في غيره مما ورد في موضوعه أو في الحــــال الـــتي جـــاء في شـــأنها، حـــتي يتعــين المراد بالأمر في النص أو يتعين المعنى المراد بصيغة فعل الأمــــر بــالنص.

وعلى هذا الوجه يمكن أن يفهم النص الشرعي ويمكن أن يستنبط فيه حكم الله المراد من هذا النص، فيتبع الإنسان الحلال كما ورد لا كما يريده الشخص ويتجنب الحرام الذي ورد لا ملال يريده الشخص نفسه، فيكون اتبع الإنسان الحلال وتجنب الحرام على الوجمه الذي أراده الله.

حيثما يكون الشرع تكون المصلحة

قال الله تعالى في كتابه العزيز مخاطباً الرسول ﷺ ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكُ إِلَّا رَحْمَةً لَلْعَالَمِينَ﴾، وكونــــه قـــد جـــاء رحمـــة لهـــم يعني أنه جاء بما فيه مصلحتهم. وقال تعالى ﴿يا أيها النساس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين). وقال تعالى ﴿فقد جاءكم بينة من ربكـــم وهــدى ورحمــة). فــالهدى والرحمــة المفاسد. وتحديد الشيء من كونه مصلحة أو ليس مصلحة، إنما يكون للشرع وحده، لأنه هو الذي جاء بالمصلحة، وهو الذي يحدد هذه المصلحة للناس. لأن المراد من المصلحة هي مصلحة الإنسان بوصف إنسانا، وحتى المراد من مصلحة الفرد هو مصلحته باعتباره إنسانا لا باعتبار فرديته وحدها. على أن المصلحة إما أن يقررها العقل أو الشرع. فإذا ترك تقريرها للعقل استغلق على الناس تقريـــر المصلحـة الحقيقيـة. وذلـك لأن العقــل محدود فهو لا يستطيع الإحاطة بكنه الإنسان وحقيقته، فلا يستطيع أن يقرر مـــا هــو مصلحــة لــه، لأنــه لم يـــدرك حقيقته حتى يدرك أن هذا الشيء مصلحة له، أو مفسدة، ولا يدرك حقيقة الإنسان إلا خالق الإنسان، فلا يمكن أن يقرر ما هو مصلحة له أو مفسدة على وجه التحقيق إلا خالق الإنسان وهو الله سبحانه وتعالى. نعم إن الإنسان يمكنه أن يظن أن هذا الشيء مصلحة له أو مفسدة له، ولكنــه لا يمكــن أن يجــزم بذلــك. وتــرك تقريــر المصلحة للظن يؤدي إلى الوقوع في المهالك، إذ قد يظن الشيء أنه مصلحة ثم يظهر أنه مفسدة، فيكون قد قرر المفسدة للإنسان على أنها مصلحة فأوقع الضرر به. وقد يظهر الشيء أنه مفسدة ثم يظهر أنه مصلحة، فيكون قد أبعد المصلحة عن الإنسان على أنها مفسدة، فأوقع الضرر به بحرمانه من المصلحة. هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن العقل قد يحكم على الشيء أنه مصلحة اليوم ثم يتبين له نفســـه غـــداً أن هـــذا الشـــيء مفســـدة، فيقـــول عنه أنه مفسدة. وقد يحصل ذلك بالنسبة للمفسدة أيضاً، فيقول عن الشيء أنه مفسدة اليوم، ثم يتبين له نفسه غداً أنه مصلحة فيقول عنه أنه مصلحة، فيصبح الشيء الواحـــد مصلحـــة ومفســـدة، وهـــذا لا يجــوز ولا يكــون، إذ الشيء إما مصلحة وإما مفسدة للحالة الواحدة، وبذلك تصبح المصلحة مصلحـــة اعتباريــة لا مصلحــة حقيقيــة.

ومن هنا وجب أن لا يترك للعقل أن يقرر ما هي المصلحة، بل يجب أن يقرر ذلك الشرع وحده، لأنه هو الذي يقرر المصلحة الحقيقية والمفسدة الحقيقية، والعقل إنما يفهم واقع الشيء كما هو فهماً تاماً، ثم يفهم النص الشرعي الذي جاء في هذا الشيء، ثم يطبق النص على الواقع، فإذا انطبق عليه كان مصلحة أو مفسدة حسب نص الشرع. وإن لم ينطبق عليه بحث عن المعنى الذي ينطبق على الواقع حتى يعرف المصلحة التي قررها الشرع معرفة حكم الله في ذلك الشيء.

وعلى هذا فالمصلحة مصلحة شرعية لا مصلحة عقلية، وهـــــي تـــدور حيثمـــا يـــدور الشـــرع، فحيثمـــا يكــون الشرع تكون المصلحة، لأن الشرع هو الذي يقرر مصـــــالح العبـــاد.

أحكام العبادات توقيفية من عند الله

العبادات منتهى درجات التقديس، وهي فطرية في الإنسان، إذ هي رجع لغريزة التدين. والعقل إنما يجتمع فيها مع الشعور ليعبد الإنسان من يستحق العبادة وهو الخالق، حتى لا يضل الوجدان فيعبد ما لا يستحق العبادة، أو يخطئ فيتقرب إلى المعبود بما يبعده عنه. فدور العقل في العبداة حتمي في الاهتداء لمن يعبد وتعيين من يعبد وهو الخالق.

أما الكيفية التي يؤدي فيها المخلوق العبادة إلى الخالق فلا مجال للعقال فيها، ولا يستطيع معرفتها. لأن هذه الكيفية هي أحكام يقوم الإنسان بعبادة الله بحسبها، وبعبارة أخرى هي نظاماً علاقة المعابد بالمعبود. وهذا النظام لا يمكن أن يكون من المخلوق مطلقاً لأن المخلوق لا يدرك حقيقة الخالق حتى ينظم علاقته به، ولا يدرك كنهه حتى يعرف كيف يعبده. فيستحيل على الإنسان أن يضع بعقله نظاماً للعبادات بينه وبين الخالق ينظم علاقته بالخالق أي ينظم تقديسه للخالق. لأن وضع هذا التنظيم يستوجب إدراك حقيقة الخالق وهو محال، فصار محالاً أن يضع الإنسان بعقله أحكام العبادات، ومن هنا كان لا بدأن يكون نظام العبادات آتياً من الخالق لا من المخلوق، أي آتياً من المعبود لا من العابد، فكان لا بدأن تأتي أحكام العبادات من الله وحده، وليس من الإنسان، ولا دخل للإنسان في أي شيء منها مهما قال، لأنه يستحيل عليه أن يضعه. وهذا النظام لا بد أن يبلغه الخالق للمخلوق، ليقوم بعبادة الإله محسبه، ومن هنا كانت الحاجة إلى الرسل ليبلغوا الناس أحكام العبادات حتمية الوجود لاستحالة أن يضع الناس أحكاماً في العبادات، ولا أله لا تأتي إلا من الله تعالى.

وقد يقال أنه لا حاجة للإنسان إلى نظام للعبادات، بل يمكنه أن يقوم بالعبادات دون نظام. إذ هي منتهى درجات التقديس فيقوم بالعبادة كما يشاء لأنها رجع لإشباع غريزة التدين ولا تحتاج إلا إلى الإشباع فقط، فيشبعها بأي فعل من أفعال التقديس يؤدي فيه هيذا الإشباع. فما هي الحاجة إلى تنظيم التقديس، أي إلى أحكام العبادات؟. والجواب على ذلك أن رجع أي غريزة من الغرائز لا بد من تنظيم الأفعال التي تؤدي هذا الرجع، لأن عدم تنظيمها يؤدي إلى الفوضى وهي تجر إلى الإشباع الخاطئ أو الإشباع الشاذ، وكلاهما يتناقض مع الأصل الذي قامت عليه الغريزة. فمثلا غريزة النوع إذا تطلبت الإشباع الجنسي و لم يكن لها نظام لهذا الإشباع حاولت الإشباع بأي شيء يؤديه، فيجرها ذلك إما إلى الإشباع الشاذ في جهة ليست محلا للإشباع، وهذا معناه القضاء على النوع الإنساني الذي وجدت الغريزة من أحله، أو إلى الإشباع الخاطئ، وهو الإشباع في جهة هي محل إشباع ولكن لمحرد الإشباع المؤقت. وهذا معناه أيضاً الصرف عن نتيجة الإشباع وهو الولادة وفي هذا تقليل للنسل إن لم يكن انعداماً له. وهو صرف للغريزة عما وجدت له وهو بقاء النوع.

ولذلك كان لا بد من نظام ينظم غريزة النـــوع.

وكذلك غريزة التدين لا بد من تنظيم الأفعال التي تؤدي رجع التقديس، أي لا بد من تنظيم التقديس وهو العبادة، لأن عدم تنظيمه يؤدي إلى أن يحاول الإنسان القيام بأي فعل يؤدي التقديس فيجر ذلك إلى الإشباع الشاذ بتقديس جهة ليست محلا للتقديس، كتقديس النار باعتبارها إلهاً، أو تقديس صنم من تمر يصنعه بيده فيعبده ثم يأكله. وهذا معناه صرف الغريزة إلى تقديس غير الخالق، مع ألها هي الشعور بالعجز والاحتياج إلى الخالق المدبر. فصار التقديس مناقضاً للغريزة الدافعة له. وقد يجر إلى تقديس جهة هي محل التقديس ولكن لجرد

الإشباع لا لتحري حقيقته، كتقديس صنم على اعتبار أن الإله حل به أو على اعتبار أن تقديسه يقربه من الله. وهذا معناه الصرف عن نتيجة الإشباع وهو وصول الشكر إلى مستحق الحمد والثناء، إلى أداء هذا الحمد لغير من هو له وهو الصنم. وفي هذا صرف للغريزة عما وجدت له وهو تقديسس الخالق المدبر.

ولذلك كان لا بد من نظام ينظم غريزة التدين كما ينظم غريزة النوع. والفرق بينهما هو أن غريزة النوع يمكن للإنسان أن يضع نظاماً من عقله للأعمال التي تؤدي رجعها لأنها مرن علاقات الإنسان بالإنسان، فيمكنه إدراكه ويمكنه أن ينظم علاقته معه، وإن كان لا يمكن أن يكون نظاماً كراملا، أما غريزة التدين فلا يمكنه أن يضع نظاماً للأعمال التي تؤدي رجعها من عقله، لأنها علاقة للإنسان بخالقه ومدبره، وهو لا يمكنه إدراكه، فلا يمكن أن ينظم علاقته معه، بل لا بد أن يأتي هذا النظام مرن الخالق.

ومن هنا كان لا بد أن تأتي أحكام العبادات من الخالق لا مـــن المخلـوق.

الفكر

الفكر والإدراك والعقل بمعنى واحد، فهي أسماء متعددة لمسمى واحد. ويطلق الفكر ويراد منه التفكير، أي العملية التفكيرية. وقد يطلق ويراد منه نتيجة التفكير، أي ما توصل إليه الإنسان من العملية التفكيرية. وليس للفكر بمعنى التفكير عضو خاص به، حتى تصح الإشارة إليه. بل هو عملية معقدة، تتكون من الواقع المحسوس، وإحساس الإنسان، ودماغه، والمعلومات السابقة لديه. وما لم تجتمع هذه الأشياء الأربعة في عملية معينة لا يمكن أن يحصل فكر ولا إدراك ولا عقل.

ولذاك أخطأ القدامي حين بحثوا العقل، وصاروا بحساولون تعيين مكانه في السرأس أو القلب أو غير ذلك. والظاهر ألهم كانوا يظنون أن العقل عضو معين، أو أن للعقل عضو معين. وأخطا المحدث و تعلل الدماغ على الواقع، أو الذين قالوا أن الفكر هو انعكاس الدمساغ على الواقع، أو الذين قالوا أن الفكر هو انعكاس الدمساغ على الواقع على الدماغ. لأن الدماغ عضو كسائر الأعضاء لا يحصل منه أي انعكاس، ولا يحصل عليه أي انعكاس. لأن الانعكاس هو تسليط الضوء على الشيء وارتداده عنه، وتسليط الشيء على حسم فيه قابلية الانعكاس وارتداده عنه مع وجود الضوء. وذلك كتسليط مصباح كهربائي على حسم ثم ارتداد الضوء عن هذا الجسم، فيرى الجسم ويرى الضوء، أو تسليط الشمس أو القمر أو أي ضوء من أي جهة. وكتسليط جسم على مرآة مع وجود الضوء، يرتد الضوء، وترتد صورة الجسم عن المرآة، فيرى كما هو. إذ ترتيد صورة الجسم كألها ارتسمت خلف المرآة فرؤيت، وهي في حقيقتها لم ترتسم، وإنما انعكست كما ينعكس الضوء على أي جسم. فهذا هو الانعكاس من حيث هو لم يحصل أي انعكساس، فيلا يحصل فيها، ولا أي انعكس من الواقع على الدماغ. فالانعكاس من حيث هو لم يحصل. وأما العين الستي يتوهم أنه يحصل بواسطتها انعكاس، فلا يحصل فيها، ولا منها انعكاس، وإنما الذي يحصل هو انكسار. فالشيء المرئي وتستقر في الداخل فيرى الشيء، ولا يمكن أن ترتد إلى الخلف، ولا يمكن أن يحصل انعكس منها ولا بحا مطلقاً. وعليه فالدماغ ليس

والذي يحصل هو أن الواقع المحسوس تنتقل صورة عنه إلى الدماغ بواسطة الحواس، وتكون هذه الصورة بحسب الحاسة التي نقلت الواقع. فإن كانت البصر، نقلت صورة الجسم، وإن كانت السمع نقلت صورة رائحته، وهكذا. فيرتسم الواقع كما نقل في الدماغ، أي حسب الصورة التي نقلت. وبذلك يحصل الإحساس بالواقع فقط، ولا يحصل تفكير، ويحصل تمييز غريسزي فقط من حيث كونه يشبع أو لا يشبع، يؤلم أو لا يؤلم، يفرح أو لا يفرح، يلذ أو لا يلذ، ولا يحصل أكثر من ذلك، فلا يحصل تفكير، فإن كانت هنالك معلومات سابقة، ربطت بواسطة قوة الربط الموجودة في الدماغ بالواقع المحسوس الذي رسم في الدماغ، فتحصل بذلك العملية التفكيرية، وينتج إدراكه الشيء ومعرفة ما هو. وإن لم تكن هنالك معلومات سابقة لا يمكن أن يحصل إدراك لحقيقة الشيء، بل يبقى عند حد الإحساس فقط، أو عند حد التمييز الغريزي فقط، من حيث كونه يشبع أو لا يشبع ليس غير، ولا يحصل فكر على الإطلاق.

وعلى هذا فإن العملية الفكرية لا تحصل إلا بتحقق وجود أربعة أشياء، هي الواقع المحسوس، والحواس أو واحدة منها، والدماغ، والمعلومات السابقة. فإذا نقصت واحدة من هذه الأشياء الأربعة لا يمكن أن يحصل فكر مطلقاً. وما يحصل من محاولات التفكير مع عدم توفر الواقع المحسوس ومع عدم توفر المعلومات السابقة، هو تخيلات فارغة لا وجود لها، وليست أفكاراً. والاستسلام لها بالبعد عن الواقع المحسوس، أو عن المعلومات السابقة المتصلة بها، يؤدي إلى الإغراق بالأوهام والضلال، وربما أدى إلى إجهاد الدماغ فيصاب بأمراض الخلل والصرع وما شاكلها. ولذلك لا بد من وجود الواقع المحسوس، ووجود المعلومات السابقة، كما لا بد من وجود الدماغ، ووجود الدماغ، ووجود الحسوس.

وعليه فالفكر أو الإدراك أو العقل هو نقل الواقع بواسطة الحواس إلى الدماغ مع معلومات سابقة يفسر بواسطتها هذا الواقع. ويقال نقل الواقع لا نقل صورة الواقع لأن الذي ينقل هو الإحساس بالواقع لا صورة كالصورة الفوتوغرافية. فهي صورة للواقع وهي الواقع إحساساً. ولذا كان القول بأنها نقل الواقع، لأن الصورة المنقولة هي إحساس بالواقع لا صورة عنه فقط.

هذا هو تعريف الفكر، أي هذا هو الفكر أو الإدراك أو العقل. وهذه العملية تحصل للمفكر الذي ينتج الفكر، لا لمن ينقل إليه الفكر. أما من ينقل إليه الفكر فلا تحصل له هذه العملية، لأن الفكر نتج وانتهى، فيعطيه منتجه للناس، وينقله الناس بعضهم لبعض، ويعبرون عنه باصطلاحات اللغة أو غيرها، وإن كان التعبير باللغة هو السائر في أنحاء العالم.

والفكر الذي ينقل للشخص ينظر فيه فإن كان له واقع محسوس، سبق أن أحسه الشخص، أو أحسه حين نقل إليه، أو كان لم يسبق أن أحسه، أو لم يحسه حين نقل إليه، بل تصوره في ذهنه كما نقل إليه، وصدقه، وصار له واقع في ذهنه كأنه أحسه وسلم به كتسليمه بالواقع المحسوس، فهو في كلتا هاتين الحالتين قد أدركه، فأصبح بوجود هذا الواقع له في ذهنه مفهوماً من مفاهيمه، وكان فكراً حقيقة كما لو نتجه هذا الفكر واقع عند الشخص الذي نقل إليه بل فهم الجملة، وفهم الفكر، وفهم المراد منه، ولكن لم يتكون له واقع في ذهنه لا حساً ولا تصديقاً وتسليماً، فهو معلومات فقط. أي محرد معارف عن أشياء، فهو فكر باعتبار مدلولاته، ولكنه مجرد معارف عند من لم يوجد لديه واقع في ذهنه عنه. ولذلك لا تؤثر المعلومات في الأشخاص وإنما تؤثر المفاهيم لأنما أفكار لها واقع في ذهن من أدركها. ولذلك كان لا بد من معرفة الفكر ما هو، حتى يعرف كيف يؤثر الفكر.

طريقة التفكير

ينشأ الفكر عند الإنسان من اقتران الواقع عنده بمعلومات عنه، ولا يمكن أن ينشأ من الواقع وحده مطلقاً، ولا من المعلومات وحدها ولا بوجه من الوجود.

ضع أمام طفل صغير أشياء لم يسبق أن عرف عنها شيئاً، وانظر هل يحصل عنده فكر فرانك تجدد أنده يحصل عنده من تكرار إحساسه بالواقع وحده إحساس بوجود الواقع، ويحصل عنده ثمييز الأشياء بعضها عن بعض، وتمييز ما يؤ لم أو يلذ، أو يسر أو يزعج، أو يشبع أو غيير ذلك، مما يتصل بالغرائر أو الحاجات العضوية، ولا يحصل عنده شيء أكثر من ذلك مهما اختلف الإحساس وتكرر وتنوع، أي يحصل عنده إحساس ويحصل من جراء هذا الإحساس وتكرره تمييز غريزي فقط. ولكنك إذا وضعت أمامه شيئاً ثم قرنته بمعلومات عنده أدرك ما هو الشيء. فإن سألته عنه شرحه لك وبين لك ما هوو. فيصبح حينئذ عنده إدراك الشيء، أي يصبح عنده فكر. أما لو أعطيته معلومات فقط عن الشيء وكررت له هذه المعلومات فإنه يعاود سردها لك كما هي، ولا يحصل عنده فكر ما لم يربطها بالواقع. والدليل الحسي على ذلك هو: ضع أمام طفل ميزاناً وتفاحة و ناراً ثم مرات ثم اسأله أين الميزان فيضع إصبعه على التفاحة أو النار، وقد يضع إصبعه على الميزان ولكنده إذا رآك لم فكر. أما إذا أريته الميزان وقلت له هذا ميزان يزن، وبينت له عملية الوزن وكررت ذلك، ثم أريته التفاحة أو النار وكررت ذلك فإنه يحصل عنده فكر. أما إذا أريته الميزان وقلت له هذا ميزان يزن، وبينت له عملية الوزن وكررت ذلك عليه. فلو وفضت فكر. أما إذا أريته الميزان وقلت له هذه الميزان الذي شرح له لأنده أدركه، فيصبح يعرفه لمحرد رؤيته أو لمحرد ذلك وغالطته لا يرد عليك ويصر على الميزان الذي شرح له لأنده أدركه، فيصبح يعرفه لمحرد رؤيته أو لمحرد ذكل اسمه، لأنه صار له فكر عن هذه الأشياء باقتران الواقع عصع المعلومات.

وعليه فالتفكير ينشأ عند الإنسان من إحساسه بالواقع مع تلقيه من غيره معلومات مع الإحساس. فيصبح عنده من ذلك فكر. هذا إن لم تكن عنده معلومات. أما إن كانت عنده معلومات فيكون قد سبق أن نشأ عنده فكر، فإذا أراد أن ينشئ فكراً جديداً عن شيء فإنه يحس الواقع ثم يربط إحساسه بالواقع بمعلومات السابقة فيصدر فكراً. فإن لم تكن عنده أي معلومات تتصل بهذا الشيء افتقر إلى أن يتلقى معلومات عنه فيحصل من تلقيه للمعلومات مع إحساسه بالواقع فكر جديد عنده. وعلى هذه الطريقة ينشأ الفكر.

وهذه النشأة هي طريقة التفكير الطبيعية عند الإنسان وهي طريقة التفكير الأساسية. وهـــي الــتي توجـــد الفكــر.

وعلى ذلك فطريقة التفكير من حيث هي تحتم اقــــتران الإحساس بالواقع مـع المعلومات السابقة عنه، أو اقتران المعلومات السابقة مع الإحساس بالواقع فحينئذ يحصل الفكر، وفي غــير ذلك لا يحصل فكر مطلقاً. فلا بد من إعطاء المعلومات مع الإحساس بالواقع حين نريد أن ننشئ فكراً، ولا بد مـــن إيجاد الإحساس بالواقع مع المعلومات حين إعطائها إذا أردنا أن يدرك الفكر الذي نعطيه. فلا بد مــن وجود واقع محسوس، ومن وجود معلومات حتى يوجد فكر. وهذه وحدها هي طريقة التفكير.. ولذلك كان إعطاء المعلومات وحدها وربطها مع بعضها دون اقترالها بواقع محسوس لا يشكل فكراً عند الشخص، بل يوجد عنده معلومات ولا يوجد أي فكر مهما شرحت له ما لم يدرك واقعها ويكون هذا الواقع محسوساً.

هذا من حيث إيجاد فكر عند المفكر الذي أوجد الفكر أو أنشأه، وكذلك هـو عند مـن يعطي الفكر لغيره، فإذا أريد إعطاء هذا الفكر للناس فإنه يمكن أن ينقل إليهم بأي وسيلة من وسائل التعبير كاللغة مشلا. فإن اقترن عندهم بواقع سبق أن أحسوا به أو أحسوا بمثله أو قريب منه فإنه يكون قـد انتقـل إليهم فكراً، فصار مفهوماً من مفاهيمهم كألهم هم قد توصلوا إليه. وإن لم يقترن عندهم بواقع محسوس لديهم بأن فهموا معنى الجمل وشرحت لهم و لم يتصوروا أي واقع لها، فإنه لا يكون قد انتقل إليهم فكراً، وإنما نقـل إليهم محرد معلومات. فيصبحون بهذه المعلومات متعلمين ولا يصبحون مفكرين. لأنه لم ينقـل إليهم فكراً، بـل نقلت جمل تتضمن معلومات. ومن هنا كان لا بد لمن ينقلون للناس أفكاراً أن يقربوا مـا فيها مـن معاني لأذهان الناس بمحاولة اقترالها بواقعها المحسوس لديهم، أو بواقع قريب مما يحسونه، حتى يأخذوهـا منهم أفكاراً. وإن لم يفعلوا ذلك لا يكونون قد نقلوا للناس أفكارهم، وإنما نقلوا إليهم معلومات علموهـم إياهـا.

ولهذا كان لا بد من الحرص على طريقة التفكير، وذلك باقتران المعلومات بالواقع عند إنشاء الفكر، أو بتقريب الأفكار من الواقع المحسوس عند من يأخذها حتى تقترن المعلومات بالواقع فتوجد فكراً.

ومن هنا كان الاهتداء إلى طريقة التفكير والحرص عليها من أهم ما يجب توفـــره عنــد النــاس.

القدرية الغيبية

القدرية الغيبية هي الاستسلام للقدر، وإرجاع كل شيء في الحياة إلى تصرف القدادير المغيبة عن الإنسان، وأنه ليس لعمل الإنسان في الحياة أي أثر، وإنما هو مسير وليس بمخير، وهسو كالريشة في الفضاء تحركها الرياح حيث تشاء!

وقد شاعت هذه الفكرة، واتخذت عقيدة، منا أواحر عهد العباسيين واستمرت حين الآن. وقد اتخذ وجوب الاعتقاد بالقضاء والقدر وسيلة أدخلت بواسطته هذه الفكرة على المسلمين. وكان من جرائها أن وجد المخفقون في كنفها مبرراً لإخفاقهم، ووجد القعدة الجهلة في الاستناد إليها حجة لكسلهم وتقاعسهم. ورضي كثير من الناس بالظلم يترل فيهم، وبالفقر ينهش من لحومهم، وبالذل يخيم عليهم، وبالمعاصي تسيطر على أعمالهم، استسلاماً منهم إلى القدرية الغيبية التي يعتقدو لها، زاعمين أن ذلك استسلام إلى قضاء الله وقدره! ولا تزال هذه الفكرة مسيطرة على الناس، متحكمة في كثير من تصرفاقم، بينما يجد الباحث المدقق أن القدرية الغيبية لم تعرف في عهد الصحابة، ولا دارت بخلد أحد منهم، ولو كانت موجودة عند المسلمين لما ونحوا الفتوحات، ولا تحمل!» ولكن أولئك المسلمين العارفين أدركوا: أن الحصن لا يفتح إلا بالسيف، وأن العود لا يقهر إلا بالقوة، وأن الرزق يجب أن يسعى إليه، والمسرض يجب أن يتقى منه، وشارب الخمر المسلم عملاً المجاد، والسارق يجب أن تقطع يده، والحاكم يجب أن يحاسب، والمناورات السياسية لا بد من القيام بحا مع الأعداء. ولا يمكن أن يعتقدوا غير ذلك وقد شاهدوا حيش المسلمين بقيادة الرسول صلى الله عليه وآله من المعركة من خوف النبال، رجع للقتال عندما ناداه الرسول عليه الصلاة والسلام وهو ثابت مع بضعة نفر في المعركة أمام أعين الجيش الهاراب.

إن الله تعالى قد علمنا ربط الأسباب بالمسببات، وجعل السبب ينتج المسبب: فالنار تحرق ولا يحصل إحراق بدون نار، والسكين تقطع ولا يحصل قطع بغير سكين. وخلق الله الإنسان، وجعل فيه القدرة على القيام بالعمل، وأعطاه الاختيار المطلق في القيام بأعماله: يأكل متى يشاء ويمشي متى يشاء، ويسافر متى يشاء، ويتعلم فيعلم، ويقتل فيعاقب، ويترك الجهاد فيذل، ويقعد عن السعي للرزق فيفقر. فلا وجود للقدرية الغيبية في واقع الحياة، ولا في شرع الله.

أما القضاء والقدر فليسا من القدرية الغيبية في شيء، لا من قريب ولا من بعيد، لأن القضاء هو الأفعال التي تقع من الإنسان وعليه جبراً عنه. مثل كونه يرى بعينيه لا بأنفه، ويسمع بأذنه لا بفمه، ولا يملك السيطرة على دقات قلبه. وكصاعقة نزلت من السماء أو زلزال هز الأرض فأصاب الإنسان منه ضرر، أو سقوط شخص من على سطح الأرض على إنسان فقتله. فهذه كلها أعمال داخلة في القضاء ولا يحاسب الإنسان عليها، ولا علاقة لها بأفعال الإنسان الاحتيارية.

والقدر هو خواص الأشياء التي بها يحصل إنتاج الشيء، كالإحراق المقدر في النار، والقطع المقدر في النار، وغريزة النوع المقدرة في الإنسان. وهذه كلها لا تستطيع القيام بالعمل إلا بفعل فاعل. فإذا باشر بحا الإنسان عملا باختياره، كان هو فاعل الفعل لا القدر الموجود في الشيء. فلو قام إنسان بإحراق بيت بالنار، كان هو فاعل الإحراق لا النار التي تحرق بالخاصية المقدرة بها، فيحاسب الإنسان على فعلة الإحراق، لأنه هو الذي باشر بالقدر عملاً معيناً باختياره. فالقدر لا يفعل شيئاً بدون فعل فاعل، والقضاء لا دخل له في أفعال الإنسان التي يقوم بها باختيار منه. فكلاهما إذن لا دخل له بأفعال العباد الاختيارية، ولا دخل لهما أيضاً في نظام الوجود من حيث السيطرة عليه، وإنما هما من نظام الوجود الذي يسير وفق النواميس التي خلقها الله تعالى للكون والإنسان والحياة.

وعلى ذلك فالإنسان قادر أن يؤثر في السعي لكسب العيش وفي طريقة العيش، وقدد على تقويم اعوجاج الحاكم الظالم أو خلعه، وقادر على التأثير في كل ما همو داخل في أفعاله الاختيارية. وما القدرية الغيبية إلا خرافة من الخرافات ووهم من الأوهام.

مفاهيم الإسلام ضوابط لسلوك الإنسان في الحياة

أفكار الإسلام هي مفاهيم وليست معلومات لجرد المعرفة. ومعين كونها مفاهيم أن لها مدلولات واقعة في معترك الحياة، وليست مجرد شرح لأشياء يفرض المنطق المجرد وجودها. بل كل مدلول تهدل عليه له واقع يمكن للإنسان أن يضع إصبعه عليه. سواء أكانت مفاهيم عميقة تحتاج إلى عمق واستنارة لإدراكها، أو كانت ظاهرة يمكن فهمها بسهولة. وسواء أكانت محسوسة بالحواس، لها واقع محسوس كالمعالجات والأفكار والآراء العامة، أو كانت مغيبة ولكن الذي أخبرنا عنها قد قطع العقل حساً بصدقه، كالملائكة والجنة والنار. فكلها وقائع موجودة لها مدلولات واقعة حساً وذهناً. أو مدلولات واقعة ذهناً على شكل قطعي حازم.

إلا أن هذه المدلولات الواقعة ليست أبحاثا في الفلك، ولا معلومات في الطب، ولا أفكاراً في الكيمياء قد جاءتنا للانتفاع بما في الكون، وإنما هي ضوابط لسلوك الإنسان في هذه الحياة الدنيا ونحو الحياة الأحرى. ولا علاقة لها بغير ذلك مطلقاً. فهي قد جاءت هدى ورحمة وموعظة، وجاءت معالجات لأعمال الإنسان وتعييناً لكيفية سلوكه. وإذا تتبعنا هذه المفاهيم في النصوص اليتي صدرت عنها هذه المفاهيم، وبعبارة أخرى اليتي تضمنت الأفكار الدالة على هذه المفاهيم، نجد ألها جميعها من غير استثناء جاءت على هذا الوجه دون سواه وحصرت في هذه الناحية وحدها. فنصوص القرآن والسنة في منطوقها - وهو ما دل عليه لفظ الجملة - ومفهومها - وهو ما دل عليه معنى الجملة - أو دلالتها - وهو ما يقتضيه معنى الجملة - فإلها كلها محصورة في إطار واحد هو العقيدة وما ينبثق عنها من أحكام ويبني عليها من أفكار، ولا يوجد شيء غير هذا.

وعلى هذا كان لزماً على المسلم أن يدرك في نصوص الشريعة وهي الكتاب والسينة، أنها جاءت للعمل بها، وجاءت خاصة بسلوكه في الحياة. أي يجب على المسلم أن يدرك في الإسيلام أمرين اثنين:

أحدهما: أنه جاء بمفاهيم لضبط سلوكه في الحياة الدنيا ونحو الحياة الأحرى، فيأخذ كل فكر قانوناً لضبط سلوكه ضمن هذا القانون. فتظهر فيه الناحية العملية لا الناحية التعليمية. وبجب أن يكون واضحاً أنه إذا أخذت فيه الناحية التعليمية وحدها فقد صبغته الأصلية وهي كونه قانوناً لضبط السلوك، وصار معرفة كمعارف الجغرافيا والتاريخ. فيفقد بذلك حرارة الحياة الموجودة فيه، ويصبح ليسس إسلاماً بحتاً، وإنما معارف إسلامية، يستوي في الإحاطة بما المستشرق الكافر الذي لا يؤمن بحا، والذي يتعلمها ليحار باله أن يتخذها معالجاً المسلم الذي يؤمن بما ولكنه ينقب عنها كمعلومات، وكلذة علمية، دون أن يخطر بباله أن يتخذها ضوابط لسلوكه في الحياة.

ومن هنا كانت معرفة الأفكار الإسلامية، والأحكام الشرعية، دون تحقيق اعتبارها ضوابط للسلوك الإنساني في الحياة هي الآفة التي لم تجعل للإسلام أثراً في سلوك حياة المسلمين اليوم.

أما الأمر الثاني الذي يجب على المسلم أن يدركه في الإسلام هو أن القرآن والحديث إنما جاءا دينا وشريعة لا معارف وعلوما. وأنه لا دخل لهما بأي علم من العلوم، لا بالتاريخ ولا بالجغرافيا، ولا بالطبيعيات أو الكيمياء، ولا بالاختراعات أو الاكتشافات.

أما ما ورد في القرآن من آيات عن القمر والنجوم والكواكب وعن البحار والجبال والأنحار والحيوان والطير والنبات كقوله تعالى **(والشمس تجري لمستقر لها)**، **(التي تطلع على الأفندة)** إلى غير ذلك من الآيات، فليس لها أية دلالة على أي علم من العلوم وإنما هي لفت نظر إلى قدرة الله، وأدلة على عظمة الله وآيات تدل الإنسان على ما يقنع عقله بضرورة الإيمان بالله سيبحانه وتعالى.

فهي أدلة قدرته وعظمته، ولفت نظر للعقول لتدرك وتتعظ، وليــس لأي بحــث في المعرفــة أو العلــم.

وعلى ذلك فإن أفكار الإسلام التي جاء بما القرآن والحديث لم تأت لجـــرد المعرفــة ولا للبحــث التعليمــي، وإنمــا جاءت لمعالجة مشاكل الإنسان فهي ضوابط لسلوكه في الحياة الدنيا ونحـــو الحيــاة الأخــرى.

العقوبات في الإسلام

شرع الله العقوبات في الإسلام زواجر وجوابر. زواجر لزجر الناس عـــن ارتكـــاب الجرائـــم، وجوابـــر تجـــبر عـــن المسلم عذاب الله تعالى يوم القيامـــــة.

أما كون العقوبات في الإسلام زواجر، فهو ثابت بنص القرآن. قـال تعالى: **(ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب)**. فكون الله تعالى جعل في القصاص الحياة معناه أن إيقاع القصاص هـو الـذي أبقى الحياة، ولا يكون ذلك في إبقاء حياة من وقع عليه القصاص، ففي القصاص يكون ذلك في إبقاء حياته، بـل حياة من شاهد وقوع القصاص. على أن الغالب من حال العاقل أنه إذا علم أنه إذا قتل غيره قتل هـو، فإنه لا يقدم على القتل، وهكذا جميع الزواجر.

أما هذه العقوبات، فلا يجوز أن توقع إلا بالمحرم، لأن معنى كونها زواجر أن يترجر الناس عن الجريمة، أي يمتنعوا عن ارتكابما.

والجريمة هي الفعل القبيح، والقبيح ما قبحه الشرع. ولذلك لا يعتبر الفعل جريمــــة إلا إذا نـــص الشـــرع علـــى أنـــه فعل قبيح فيعتبر حينئذ جريمــــة.

وليست الجريمة موجودة في فطرة الإنسان، ولا هي مكتسبة يكتسبها الإنسان، كما أنها ليست مرضاً يصاب الإنسان به. وإنما هي مخالفة النظام الذي ينظم أفعال الإنسان.

وذلك أن الإنسان قد خلقه الله تعالى وخلق فيـــه غرائــز وحاجــات عضويــة وهــذه الغرائــز والحاجــات العضويــة طاقات حيوية في الإنسان تدفعه لأن يسعى لإشباعها، فهو يقوم بالأعمال التي تصدر عنه مـــن أجــل هــذا الإشــباع.

وترك هذا الإشباع دون نظام يؤدي إلى الفوضى والاضطراب، ويؤدي إلى الإشباع الخاطئ أو الإشباع الشاذ.

وقد نظم الله تعالى إشباع هذه الغرائز والحاجات العضوية حين نظم أعمال الإنسان بالأحكام الشرعية. فبين الشرع الإسلامي علاج أعمال الإنسان في الخطوط العريضة التي هي الكتاب والسنة، وجعل في هذه الخطوط العريضة محل الحكم في كل حادثة تحدث للإنسان. وشرع الحلال والحرام. فحاء بما يستنبط منه حكم كل فعل من أفعال الإنسان وبين الأشياء التي حرمها على الإنسان. ولهذا ورد الشرع بأوامر ونواه وكلف الإنسان العمل بما أمره به، واجتناب ما لهاه عنه. فإذا خالف الإنسان ذلك فقد فعل الفعل القبيح، أي فعل جريمة، سواء أكان ذلك عدم القيام بما أمر به أو كان فعل ما لهي عنه. ففي كلتا الحالتين يعتبر أنه فعل الجريمة. فكان لا بد من عقوبة لهذه الجرائم حتى يأتمر الناس بما أمرهم الله به، وينتهوا عما لهاهم عنه. وإلا فلا معنى لتلك الأوامر والنواهي، إذا لم يكن عقاب على مخالفتها، إذ لا قيمة لأي أمر يطلب القيام به إذا لم يكن عقاب مواء أكان طلب فعل أم طلب ترك.

وقد بين الشرع الإسلامي أن على هذه الجرائم عقوبات في الآخرة وعقوبات في الدنيا. أما عقوبة الآخرة فالله تعالى هو الذي يعاقب بها المجرم فيعذبه يوم القيامة، قال الله تعالى: (يعرف المجرمون بسيماهم فيؤخذ بالنواصي والأقدام). وقال تعالى: (والذين كفروا لهم نار جهنم)، (هذا وإن للطاغين لشر مآب جهنم يصلولها فبئس المهاد)، (إنا أعتدنا للكافرين سلاسلاً وأغللاً وسعيرا).

وقد بين الله تعالى هذه العقوبات صريحة في القرآن، فهي واقعة حتماً لأها حاءت في آيات قطعية النبوت قطعية الدلالة، قال تعالى ﴿إِذِ الأغلال في أعناقهم والسلاسل يستحبون في الحميم ثم في النار يستجرون ﴾، ﴿فليس له اليوم ها هنا حميم ولا طعام إلا من غسلين لا يأكله إلا الخاطئون ﴾، ﴿يصب من فوق رؤوسهم الحميم ﴾، ﴿إن المجرمين في ضلال وسعر يوم يسحبون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقر ﴾، ﴿في سموم وحميم وظل من يحموم ﴾، ﴿لآكلون من شجر من زقوم فمالئون منها البطون فشاربون عليه من الحميم فشاربون شرب الهيم ﴾، ﴿فترل من حميم وتصلية جحيم ﴾، ﴿كلا إلها لظي نزاعة للشوى ﴾، ﴿خدوه فغلوه ثم الجحيم صلوه ثم في سلسلة ذرعها سبعون ذراعاً فاسلكوه ﴾، ﴿كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها ليذوقوا العذاب ﴾.

وهكذا تبين آيات كثيرة عذاب الله بياناً قطعياً بأسلوب معجيز، وأن الإنسان حين يسمعها ليأخذه الهول، ويتولاه الفزع، ويهون عليه كل عذاب في الدنيا، وكل مشقة مادية، إذا تصور عذاب الآخرة وهوله، فلا يقدم على مخالفة أوامر الله ونواهيه إلا إذا نسي هذا العذاب وهوله.

هذه عقوبة الآخرة، أما عقوبة الدنيا فقد بينها الله في القرآن والحديث مجملة ومفصلة. وجعل الدولة هي التي تقوم بها. فعقوبة الإسلام التي بين إيقاعها على المجرم في الدنيا يقوم بها الإمام أو نائبه أي تقوم بها الدولة الإسلامية بتنفيذ حدود الله وما دون الحدود من التعزير والكفارات. وهذه العقوبة في الدنيا على ذنب معين من قبل الدولة تسقط عن المذنب عقوبة الآخرة. فتكون بذلك العقوبات زواجر وجوابر، فتزجر الناس عن فعل الذنوب وارتكاب الجرائم والآثام، وتجبر عقوبة الآخرة فتسقط عن المسلم عقوبة الآخرة.

والدليل على ذلك ما رواه البخاري عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال لنا رسول الله في في محلس: «تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرووا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوا في معروف. فمن وفي منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله فأمره إلى الله إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه». فبايعناه على ذلك.

وهذا صريح في أن عقوبة الدنيا من الإمام أو نائبه على ذنب معين تسقط عقوبــــة الآخــرة، ولذلــك كــان كثــير من المسلمين يأتون إلى رسول الله ﷺ فيقرون بالجرائم التي فعلوها ليوقع عليهم الحـــــد في الدنيــا حـــتي يســقط عنــهم عذاب الله يوم القيامة فيحتملون آلام الحد والقصاص في الدنيا لأنه أهون مــــن عـــذاب الآخــرة.

التمييز الغريزي

كثيراً ما اختلط على الناس الفكر بالتمييز الغريزي فعجزوا عن التمييز بينهما، فوقع وافي أخطاء منها ما هو مضحك ومنها ما هو مضلل. فمنهم من جعل للطفل حين يولد عقلاً وفكراً، ومنهم من جعل للحيوان فكراً، ومنهم من جره عدم التمييز بين الفكر والتمييز الغريزي إلى الضلال في تعريف الفكر، وان الخطأ في فهم ما هو العقل. ولهذا كان بيان ما هو التمييز الغريزي ضروريا، كما أن بيان ما هو الفكر أو العقل أو الإدراك ضروري.

والتمييز الغريزي يحصل عند الحيوان من جراء تكرار إحساسه بالواقع. ذلك أن الحيوان لديه دماغ ولديه حواس كما هي الحال عند الإنسان، إلا أن دماغ الحيوان حال من القدرة على الربط. وإنما فيه مركز للإحساس فقط. فلا توجد لديه معلومات سابقة يربطها بالواقع أو بالإحساس، وإنما توجد لديه انطباعات عن الواقع، ويستعيد هذه الانطباعات حين الإحساس بالواقع. وهذه الاستعادة ليست ربطا وإنما هي تحرك لمركز الإحساس من جراء الإحساس بالواقع الأول أو بواقع جديد يتصل بالواقع الأول. فيحصل من هذه الاستعادة للإحساس تمييز غريزي وهو الذي يعين سلوك الحيوان نحو إشباع الغريزة أو الحاجة العضوية. ويكون هذا السلوك فقط للإشباع أو عدم الإشباع ولا يكون لأكثر من ذلك مطلقاً.

وعلى هذا فإن الذي يحصل عند الحيوان هو إحساس بالواقع فقط مهما تعدد هذا الإحساس وتنوع. وهذا الإحساس هو الذي يدفعه للإشباع أو عدم الإشباع. فمثلاً إذا قدم لحيوان أو طير طعام فإنه يميز كونه يؤكل أو لا يؤكل. ثم يعين سلوكه نحوه فيأكله أو يعرض عنه، ولا يزيد على ذلك. وإذا وصل لهذا التمييز من ناحية الإشباع وقف عند حده، فهو لا يستطيع أن يزيد على ذلك ولا يحاول أن يزيد على ذلك. ولو قدم لحصان شعير وتراب فهو يحاول أن يختبر أيهما فيه إشباع، فإذا وجد ذلك في الشعير لا في التراب تركز عنده الإحساس بأن الشعير يشبع حاجته والتراب لا يشبع. فيصبح بعد ذلك يترك الستراب لجرد الإحساس به إذا كان جائعاً.

فهذا التمييز حصل عند الحيوان من تجربة حصلت بواسطة الإحساس، وتكفي هـذه التجربـة ولـو مـرة، وسـواء حصلت منه أو من غيره مع إحساسه بما حصل لغيره. وسواء أكان ذلك مــن تجربــة شــيء واحــد أو مـن تجــارب أشياء متعددة مختلفة. فإنما كلها تحدث تمييزاً غريزياً. إلا أن تجربة الشـــيء الواحـــد هـــي الــــتي تظـــهر عنـــد الحيـــوان أكثر من غيرها. وقد تحصل عنده تجارب متعددة كالتجربة على الشـــعير والـــتراب أو كالتجربــة علـــي الحلــو والمــر والحامض. وقد تحصل عنده تجارب معقدة فيصدر عنه استعادة الإحساس بما يشبه التفكير ولكنه في الحقيقة استعادة لما سبق أن أحسه، وليس ربطاً بمعلومات. مثال ذلك تجربة سرقة الفــــيران للبيـض، فإنــه شــوهد أن فــأرين يذهبان إلى سوق البيض فينبطح أحدهما على ظهره ويدفع الآخر البيضــة علــي بطــن الفــأر المنبطــح، فيقبــض ذاك رجليه عليها ويسحبه الفأر الآخر من ذنبه إلى وكرهما حتى يضعـا البيضـة فيـه، ثم يرجعـان للإتيـان بغيرهـا علـي الوجه السابق. فهذه العملية معقدة ولكنها نتجت عن تجـارب في اسـتعادة المحسوسـات لا عـن ربـط المعلومـات. ما يؤكل. لكن قد تحصل في غير البيض مما يحصل فيه إشباع. فهذا الـــذي حصــل مــن الفــأر والحصــان، ويحصــل من القرد والجمل وغيرها ليس تفكيراً وإنما هو تمييز غريزي وهو حاص بمــــا يشــبع فقــط ولا يتعـــدى التميــيز، فـــلا يمكن أن يصل إلى معرفة ما هو هذا الشيء الذي أشبع، ولا ما هو الشيء الـــذي لا يحصــل بـــه إشــباع، ومــن هنـــا كان تمييزاً غريزياً وليس فكراً ولا عقلاً ولا إدراكاً. ومثل الحيوان الطفل حـــين يولـــد فإنـــه وإن كـــان دماغـــه فيـــه فكر ولا عقل ولا إدراك، وإنما يحصل عنده تمييز غريزي فقط للشــــــىء مــن حيـــث كونـــه يشــبع أو لا يشـــبع، ولا تجعل عنده معرفة عن حقيقة الشيء الذي ميز الإشباع فيه. فهو لا يعرف ما هو الشـــيء الــذي أشــبع، ولا مـــا هـــو

الشيء الذي لم يشبع. وإنما يحصل عنده تمييز في حدود أنه يشبع أو لا يشبع فقط. فإذا عرضت على طفل تفاحة وحجراً حرب أحدهما. فما يجد فيه الإشباع يأكله، ويرمي الآخر. فتحصل عنده من ذلك تجربة يستطيع بما أن يأخذ التفاحة ويرمي الحجر بتمييز غريزي حصل من التجربة فقط، وذلك لأن المعلومات لم توجد لديه بعد، فإذا وحدت لديه المعلومات استعملها طبيعياً لأن الربط جزء من تكوين دماغه. فإحساسه بالشيء مرتبط بربطه بالمعلومات حتما، فيكون وجود المفهوم عن الشيء مربوطاً ربطاً حتمياً بالإحساس به. فيبدأ حينئذ عند الطفل الفكر أو العقل أو الإدراك بمجرد وجود المعلومات التي يربط بها.

وعلى هذا فإن التمييز الغريزي هو إحساس بالواقع بواسطة الحواس يحصل به تميين الشيء من كونه يشبع أو لا يشبع، بخلاف الفكر فإنه نقل الواقع بواسطة الحواس إلى الدماغ ومعلومات سابقة تفسر هذا الواقع. فالفكر حكم على الشيء، والتمييز الغريزي تبيان أن الشيء يشبع أو لا يشبع ليسس غير.

الخوف

الخوف مظهر من مظاهر غريزة البقاء، وهو حتمي الوجود في الإنسان لأنه جزء من تكوينه، ووجد فيه فطرة مع وجوده. إلا أنه كباقي مظاهر غريزة البقاء كالسيادة والدفاع والرحمة وغيرها، بل كباقي الغرائز وهي التدين والنوع، لا يظهر إلا بوجود عامل يثيره، وما لم يوجد هذا العامل المشير لا يظهر الخوف مطلقاً. والعامل الذي يثير الخوف هو الذي يثير أي غريزة من الغرائز، وهو إما شيء مادي محسوس، وإما فكر من الأفكار المتصلة به، أو المتعلقة فيه. إلا أنه لا بد أن يكون هذا الشيء المادي أو الفكر مما يدرك أنه يخيف أو مما يشعر وحدانياً أنه يخيف. وما لم يحصل هذا الإدراك أو هذا الشيعور لا يحصل الخوف لأن الغريزة لا تتحرك طاقتها ولا تثور إلا إذا كان الشيء قد ارتبطت فيه مشاعر الخوف بإدراك أو بتمييز غريزي. وعلى هذا لا يحصل إلا بوجود ما يثيره وإن كان فطريا قد خلق مع خليق الإنسان.

والخوف مشكلة من المشكلات الخطرة التي تعاني من جرائها الشعوب المنحطة والأمـــم الضعيفـة مـا تعـاني مـن الذل والتأخر. والخوف إذا سيطر على شخص أفقده لذة العيش، وأفقــده أنبــل الصفـات، وجعــل لديــه الارتبــاك الذهني وعدم القدرة على الحكم على الأشياء، وشل عنده الحافظــة وقابليــة التميــيز.

وأخطر أنواع الخوف؛ الخوف من الأوهام والأشباح. وهذا لا يكون إلا عند ضعاف العقول، إما لأن نمو العقل عندهم لم يكتمل بعد كالأطفال، أو لعدم وجود المعلومات الكافية للربط بالواقع كالجهلة وكل من تنقصه المعلومات بحكم حياته في المجتمع كمعظم النساء، وإما لضعف فطري في أدمغتهم مثل البله والمعتوهين ومن شابحهم. وهؤلاء يعالج الخوف لديهم إما بالتعمق معهم في البحث وتقريب الأشياء لإدراكهم، وإما بإعطائهم أفكاراً متصلة بما يخافون منه على أن يكون لهذه الأفكرار واقع محسوس لديهم، فإلهم بهذا العلاج يتخلصون من سيطرة الخوف إما بإزالته أو بتخفيفه تدريجياً إلى أن تقلع بقايا مفاهيمه الموجودة في الأعماق.

وهناك نوع من الخوف أقل خطراً من خوف الأوهام، وهو الخوف النــــاتج عــن عــدم تقديــر الأشــياء تقديــراً صحيحاً. وذلك أن يرى الإنسان شيئاً ربما كان مخيفاً وربما كان غير مخيف. فقــــد يــرى كلبـــاً نائمـــاً فيظنـــه كلبـــاً

مكلوباً (مسعوراً) لأنه سبق أن رأى مثله كلباً مسعوراً فيخاف من أن يمر بالطريق ويهرب منه، ولو تحقق لرأى أنه كلب أليف لا يخيف، وهو نائم لا يشعر بمروره. وقد يرى أسداً في قفص فيخاف أن يقرب من القفص لئلا يخرج إليه الأسد، وقد يزمجر الأسد فيزداد خوفه ويهرب ظناً منه أنه قد يخرج من القفص وهكذا. وأكثر ما يحصل عدم التقدير في الأشياء المعنوية من كتابة مقال أو خطبة في مكان أو محادثة حاكم أو مناقشة صاحب جاه وما شاكل ذلك، فإن عدم تقدير الأشياء تقديراً صحيحاً يسبب له الخوف فيمتنع عن الكتابة أو الخطابة أو المناقشة خوفاً من الأذى.

وهناك نوع من الخوف شائع ناتج عن عدم الموازنة بين ما ينتج من القيام بالعمل وما ينتج من عدم القيام به، وكلاهما يسبب أذى فيؤدي الخطأ في هذه الموازنة إلى الخوف من بسائط الأمور والوقوع في المخاطر، وذلك كالخوف من الحاكم الظالم أن يوقع الأذى بالفرد يؤدي إلى إيقاع الأذى بالأمة وبه نفسه كواحد من الأمة. وكخوف الجندي في ساحة القتال من الموت يؤدي إلى إبادة الجيش كله وهو واحد منه، وكالخوف من السجن في سبيل العقيدة التي يحملها يؤدي إلى ضياع العقيدة منه، وهو أكثر ألماً من السجن أو إضاعة العقيدة من الوجود في الحياة. وهذا الخوف خطر جداً على الأمة ويؤدي إلى المخاطر بال ربما أدى إلى الدمار والهلك.

إلا أن الخوف نافع ومفيد في بعض الأحيان، ولا بد من وجوده أو من إيجاده، كما هو مضر ومهلك في بعض الأحيان، ولا يجوز أن يوجد ويجب أن يعالج ويسزال. فالخوف من الأخطار الحقيقية أمر مفيد، وهو واحب، والاستهتار بما وعدم الخوف منها أمر مضر ولا يجوز أن يكون سواء أكانت أخطاراً على الفرد نفسه أو على أمته، فالخوف في هذه الحالة هو الحارس وهو الحامي، ولذلك كان لا بد من شرح الأخطار المحدقة بالأمة حتى تحسب لها حسابا وتعمل للدفاع عن نفسها وإزالة هذه الأخطار. والخوف من الله ومن عذاب الله أمر مفيد وواجب وهو الحارس والحامي. ولذلك كان لا بد من إثارة الخوف من الله في النفوس، وشرح مقدار عذاب الله على ارتكاب المعاصي وعلى الكفر حتى يتبع الناس دينه ويقوموا بأوامره ويجتنبوا نواهيه، فهذا الخوف ومثله نافع ومفيد ويجب أن يوجد وأن يعمل على إيجاده لأنه هو الحارس والحامي، وهو الذي يضمن سير الإنسان في الصراط المستقيم.

وعلى ذلك فإن الخوف جزء من فطرة الإنسان، والمفاهيم هي السيتي تشيره في الإنسان وهي السيتي تبعده عن الإنسان، وهو من أخطر الأمور على الإنسان في نواح كما أنه من أكثرها فائدة في نواح أحرى، فحي يتقي الإنسان أخطاره ويتمتع بمنافعه وجب عليه أن يحكم به المفاهيم الصادقة وحدها، ألا وهي مفهيم الإسلام.

الواقع والمفهوم هو الذي يثير الغرائز

تختلف الغريزة عن الحاجة العضوية وإن كانت كل منهما طاقـــة حيويـة فطريـة. إذ الحاجـة العضويـة تتطلـب الإشباع الحتمي وإذا لم تشبع يموت الإنسان، بخلاف الغريـزة فإلهـا تتطلـب الإشباع فقـط وإذا لم تشبع يقلـق، ولكنه لا يموت بل يبقى حياً. فالإنسان إذا لم يــأكل أو يقضـي حاجتـه يمـوت، ولكنـه إذا لم يشبع غريزتـه لا يموت. فإذا لم يجتمع مع النساء اجتماعا جنسـياً أو لم يصـل لا يمـوت لأن الغريـزة لا تتطلـب الإشـباع الحتمـي.

وأيضاً فإن الحاجة العضوية تتحرك للإشباع داخلياً من ذاتها وتثار للإشباع خارجياً من خارجها، بخلاف من الخارج ثارت ووجد الشعور الذي يتطلب الإشباع، وإذا لم يوجد شيء مـــن الخــارج يثيرهـــا تبقـــي كامنـــة ولا يوجد أي شعور بالإشباع. فالجوع يأتي من الداخل طبيعياً ولا يحتاج وجوده إلى أي مؤتر خارجي.. فيوجد الشعور الذي يتطلب الإشباع للحاجة العضوية من نفس الإنسان، فيحــس بــالجوع ولــو لم يحصــل أي شـــيء مــن الخارج. أما المؤثر الخارجي فإنه قد يحرك الجوع، فقد يثير الطعام الشهي شـــعور الجــوع وقــد يشــير الحديــث عــن الطعام الشهى شعور الجوع. أما الشعور الجنسي فلا يثور من نفسه مطلقاً وإنمــــا يحتـــاج تحركـــه إلى مـــا يثـــيره مـــن الخارج. فلا يثور الشعور الذي يتطلب الإشباع للغريزة من نفــس الإنســـان مطلقـــاً ولا يحــس بــه الإنســـان مـــا لم يحصل عامل خارجي يثيره فـــلا توجـــد الرغبــة في الاجتمــاع الجنســي ولا يوجــد أي شــعور بذلــك إلا إذا رأى الإنسان واقعاً محسوساً يثير هذا الشعور، أو تحدث إنسان أمامه عما يثـــير هــذا الشــعور مـن الوقــائع، أو تداعــت لديه معاني فوجدت مفاهيم تثير هذا الشعور. وما لم يوجـــد الواقـع المحسـوس أو الفكــر لا يمكــن أن يثــار هــذا الشعور. ولهذا لا يسبب وجود الغريزة من حيث هي في الإنسان قلقا، وإنما إثـــارة الشــعور الــذي يتطلــب الإشــباع هي التي تسبب القلق حين لا يتأتى الإشباع. فإذا لم يوجد شعور الإشـــباع بعـــدم وجــود مــا يشــيره، لا يوجــد أي قلق مطلقاً. ولذلك لا يوجد أي قلق للإنسان من جراء عدم إشباعه الغريزة الجنسية، ولا يوجد أي كبت إذا لم يحصل واقع أو فكر يثيرها. ولذلك كان من الحماقة وقصر النظر أن توضع بين الناس الأفكار التي تعطي المفاهيم عن الجنس كالمؤلفات الجنسية والروايات الجنسية، وكان من الحمق وقصــر النظـر أن يفســح الجــال لإيجــاد الواقع المحسوس الذي يثير غريزة النوع باختلاط الرجال بالنساء لأن هـذا يعـني إيجـاد مـا يثـير شـعور الجنـس، وإيجاد القلق حتى يشبع هذا الشعور، ثم إيجاد الواقع الذي يشيره مرة أحرى فيتحرك للإشباع دائماً، فيكون مشغولاً بالعمل لتحقيق الإشباع، أو قلقاً حين لا يحقق هذا الإشــــباع. وهـــذا هـــو الانحطــاط الفكــري أو الشـــقاء الدائم. ولذلك كان اختلاط الرجال بالنساء من أشد الأشياء ضرراً على المحتمع لأنه يصرف الجهد للإشباع، ويشغل الذهن بمفاهيم الإشباع، أو يضع الإنسان في قلق دائم. وكان شيوع المؤلفــــات الجنســية كذلــك مــن أشـــد الأشياء ضرراً على المحتمـع.

وقد جاء الإسلام في مفاهيم تنظم غريزة الجنس إيجابياً بنظام النواج وما يتفرع عنه ويتعلق به وسلبياً بالحيلولة بين الإنسان وبين ما يثير شعور النوع ولا يحقق إشباعها، وبين الإنسان وبين ما يجعله يشخل أكثر وقته بالتفكير أو العمل لإشباع غريزة النوع. فحرم الخلوة بين الرجل والمرأة، غير المحرم وغير زوجته، فإنحا تشير غريزة النوع ولا يتحقق له إشباعها وفق النظام الذي يعتنقه، فيسبب ذلك القلق له أو مخالفة النظام مخالفة فاحشة. وقد جاء دليل هذا التحريم تحريماً واضحاً في الحديث الصحيح قال عليه الصلاة والسلام: «لا يخلون وجل بعد يومي هذا سراً على مغيبة إلا ومعه رجل أو اثنان». وقد بين في حديث آخر الشيطان يغري المرأة والرجل معا في حال الخلوة إذ يكون ثالشهما فقال عليه السلام: «لا يخلون رجل بامرأة فإن ثالثهما الشيطان». ولهذا يجب على المسلمين أن يبعدوا ما يشير غريزة النوع ويحرك مشاعره إحابة لأمر الإسلام.

الإسلام مفاهيم للحياة وليست مجرد معلومات

ليست مفاهيم الإسلام مفاهيم كهنوتية، ولا معلومات غيبية بحتة. وإنما هي أفكار لها مدلولات واقعية يدركها العقل مباشرة حين يكون في مقدوره أن يدركها، أو يدرك ما دل عليها قطعاً لا ظناً حين يكون عاجزاً عن إدراكها مباشرة، فيدرك المحسوس الذي دل عليها جزماً دون أي ارتياب.

فالمفاهيم الإسلامية كلها تقع تحت الحس مباشرة، أو يقع ما يدل عليها تحت الحسس مباشرة. أي أن أفكار الإسلام كلها مفاهيم، لأنها إما أن يدركها العقل، أو أنها صادرة من شيء أدركه العقل، أي دل عليه. ولا يوجد في الإسلام أي فكر إلا وله مفهوم، أي له واقع في الذهن، مدرك عقلا، أو مسلم به تصديقاً جازماً وله واقع في الذهن مدرك ما دل عليه عقللا.

ولذلك لا توجد في الإسلام مغيبات بحتة. والمغيبات التي أمر الإسلام بالإيمان بها ليست غيبية بحتة، وإنما هي مغيبة موصولة بالعقل، بإدراك العقل لما دل عليها وهو القرآن والحديث المتواتر. وعلى ذلك كان الإسلام كله واقعاً موجوداً في الحياة الدنيا، لأن لكل فكر فيه واقعاً في ذهن الإنسان، مستنداً إلى الحس، مستنداً إلى العقل. ومن هنا كان العقل هو الأساس الذي يبني عليه الإسلام عقيدة وأحكاماً. وكانت عقيدته وأحكامه أفكاراً واقعياً، لا فرق في ذلك بين المغيبات والمحسوسات، ولا بين والحكام على الأشياء وهي الأفكار، وأحكام الأشياء وهي معالجات، أو الإخبار بالأشياء أو عن الأشياء.

فالأفكار والأحكام والمحسوسات والمغيبات كلها وقـــائع لهــا واقــع في الذهــن مســتند إلى العقــل أو الإدراك أو الفكـــ

أما العقيدة وهي الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقضاء والقدر، فإنها كلها مصدق بها بناء عن واقع موجود لها، ولكل واحدة منها واقعع في الذهن.

فالإيمان بالله والقرآن ونبوة محمد قد حصل بناء على إدراك العقل حساً بوجود الله الأزلي الذي لا أول له. وإدراك العقل حساً أن القرآن كلام الله، بإدراكه في كل وقت حساً، إعجاز القرآن للبشر. وإدراك العقل حساً بأن محمداً نبي الله ورسوله بإدراكه حساً أنه هو الذي جاء بالقرآن كلام الله المعجز للبشر. فهذه الأشياء الثلاثة: وجود الله، وكون القرآن كلام الله، وأن محمداً رسول الله قد أدرك العقل مباشرة واقعها بواسطة الحس قطعاً، فآمن بما وصار لها واقع في الذهن وواقع محسوس.

وأما الإيمان بالملائكة والتوراة والإنجيل وغيرها من الكتب السماوية والإيمان بالأنبياء والمرسلين كموسى وعيسى وهارون ونوح وآدم فإنه قد وجد بناء عن إخبار القرآن والحديث المتواتر بجا، وأمره بالتصديق بجا. فصار لها واقع في الذهن مستند إلى واقع محسوس، وهو القرآن والحديث المتواتر. فصارت كلها مفاهيم لأنها معاني أفكار، ذلك أن لها واقعاً موجوداً في الذهن.

وأما الإيمان بالقضاء والقدر، فإنه قد وجد بناء على إدراك العقل حساً لفعل العبد بأنه وقع منه أو عليه جبراً عنه، وإدراك العقل حساً أن خواص الأشياء ليست مخلوقة لها. بدليل أن الإحراق لا يحصل إلا بدرجة معينة، فلو كان مخلوقا لها لحصل كما تريد دون الخضوع لنسبة معينة، أي لنظام معين، فكان مخلوقا لغيرها وهو الله،

وليس لها. ولذلك كان القضاء والقدر قد أدرك العقل مباشرة واقعهما بواسطة الحسس قطعاً، فآمن بمما وصار لهما واقع في الذهن وواقع محسوس. فكانت مفاهيم لأنها معاني أفكار، ذلك أن لها واقعاً موجوداً في الذهن. وعلى ذلك فالعقيدة الإسلامية كلها مفاهيم قطعية الوجود، قطعية الدلالة، لها واقعع في ذهن المسلم يحس به، أو يحس بما يدل عليه. وبهذا يكون لها التأثير الفعال عليه.

وأما الأحكام الشرعية فإنها معالجات لواقع، ويتحتم فيها دراسة الواقع وفهمه، ودراسة حكم الله في هذا الواقع بفهم النصوص الشرعية المتعلقة به، ثم تطبيق هذا الفهم عليه لإدراك ما إذا كان هو حكم الله فيه أم لا. فإن كان منطبقاً عليه في نظر المجتهد كان ذلك الفهم حكم الله في حقه، وإن لم يكن منطبقاً عليه بحث عن فهم غيره، أو نص غيره حتى يجد فهما لنص منطبقاً على الواقع وهكذا... وهذا تكون الأحكام الشرعية مفهوماً له واقع في الذهن، لأنها علاج محسوس، لواقع محسوس فهم من نص محسوس، فهي مفهم.

وعلى هذا فإن العقيدة الإسلامية، والأحكام الشرعية ليست معلومات للحفظ، ولا أفكار مجردة للمتعة العقلية، وإنما هي مفاهيم دافعة للعمل، وجاعلة سلوك الإنسان متقيداً بحا، متكيفاً بحسبها. ومن هنا كان الإسلام كله مفاهيم تسير الإنسان وليست محرد معلومات.

الشخصية

الشخصية في كل إنسان تتألف من عقليته ونفسيته، ولا دخل لشكله ولا جسمه ولا هندامه ولا غير ذلك، فكلها قشور. ومن السطحية أن يظن أحد ألها عامل من عوامل الشخصية، أو تؤثر على الشخصية. ذلك أن الإنسان يتميز بعقله، وسلوكه هو الذي يدل على ارتفاعه أو انخفاضه. وبما أن سلوك الإنسان في الحياة إنما هو الإنسان يتميز بعقله، وسلوكه مرتبطاً بمفاهيمه ارتباطاً حتمياً لا ينفصل عنها. والسلوك هو أعمال الإنسان التي يقوم بها لإشباع غرائزه أو حاجاته العضوية، فهو سائر بحسب الميول الموجودة عند الإنسان للإشباع سيراً حتمياً. وعلى ذلك تكون مفاهيمه وميوله هي قوام شخصيته. أما ما هي هذه المفاهيم، ومم تتكون، وما هي نتائجها؟ وما هي هذه الميول، وما الذي يحدثها، وما هو أثرها فذلك يحتاج إلى بيان:

المفاهيم هي معاني الأفكار لا معاني الألفاظ. فاللفظ كلام دل على معاني قد تكون موجودة في الواقع وقد لا تكون موجودة، فالشاعر حين يقول:

ومن الرجال إذا انبريت لهدمهم هـرم غليظ مناكب الصفاح فإذا رميت الحق فـي أجـلاده تـرك الصراع مضعضع الألـواح

فإن هذا المعنى موجود في الواقع ومدرك حسا وإن كان إدراكه يحتاج إلى عمق واستنارة. ولكن الشاعر حين يقول:

قالوا أينظم فارسين بطعنة يوم النزال ولا يراه جليلاً فأجبتهم لو كان طول قناته ميلاً إذن نظم الفوارس ميلاً

فهذا المعنى غير موجود مطلقاً، فلم ينظم الممدوح فارسين بطعنــة ولا ســأل أحــد هــذا الســؤال، ولا يمكــن أن ينظم الفوارس ميلا. فهذه المعاني للجمل تشرح وتفســـر ألفاظــها. أما معنى الفكر فهو أنه إذا كان لهذا المعنى الذي تضمنه اللفيظ واقع يقع عليه الحس، أو يتصوره الذهن كشيء محسوس، كان هذا المعنى مفهوماً عند من يحسبه ويتصوره، ولا يكون مفهوماً عند من لا يحسبه ولا يتصوره، وإن كان فهم هذا المعنى من الجملة التي قيلت له أو التي قرأها. ومن هنا كان المحتم على الشخص أن يتلقى الكلام تلقيا فكرياً سواء قرأه أو سمعه: أي أن يفهم معاني الجمل كما تدل عليه من حيث هي لا كما يريدها لافظها أو يريدها هو أن تكون، وأن يدرك في نفس الوقت واقع هذه المعاني في ذهنه إدراكاً يشخص له هذا الواقع حتى تصبح هذه المعاني مفاهيم. فالمفاهيم هي المعاني المدرك لها واقع في الذهن سواء أكان واقعاً مسلماً به أنه موجود في الخارج تسليماً مبنياً على واقع محسوس. وما عدا ذلك من معاني الألفاظ والجمل لا يسمى مفهوماً، وإنما هو مجسر معلومات.

وتتكون هذه المفاهيم من ربط الواقع بالمعلومات، أو مسن ربط المعلومات بالواقع. ويتبلور هذا التكوين حسب القاعدة أو القواعد التي يجري عليها قياس المعلومات والواقع حين الربط، أي حسب عقله للواقع والمعلومات حين الربط، أي حسب إدراكه لها، فتوجد بذلك للشخص عقلية تفهم الألفاظ والجمل، وتدرك المعاني بواقعها المشخص، وتصدر حكمها عليه. وعلى ذلك فالعقلية هي الكيفية التي يجري عليها عقل الشيء أي إدراكه. وبعبارة أخرى هي الكيفية التي يربط فيها الواقع بالمعلومات أو المعلومات بالواقع بقياسها إلى قاعدة واحدة أو قواعد معينة. ومن هنا يأتي اختلاف العقليات كالعقلية الإسلامية، والعقلية الشيوعية، والعقلية الرئيسة.

أما نتائج هذه المفاهيم فإنها هي التي تعين سلوك الإنسان نحو الواقع المدرك، وتعيين له نوع الميل لهذا الواقع من الإقبال عليه أو الإعراض عنه. وقد تجعل له ميلاً خاصاً وذوقاً معينا.

أما الميول فهي الدوافع التي تدفع الإنسان للإشباع مربوطة بالمفاهيم الموجودة لديه عسن الأشياء الستي يسراد منها أن تشبع. وتحدثها عند الإنسان الطاقة الحيوية التي تدفعه لإشباع غرائزه وحاجاته العضوية، والربط الجاري بين هذه الطاقة وبين المفاهيم. وهذه الميول وحدها، أي الدوافع مربوطة بالمفاهيم عن الحيساة، هي الستي تكون نفسية الإنسان. فالنفسية هي الكيفية التي يجري عليها إشباع الغرائز والحاجات العضوية، وبعبارة أخرى هي الكيفية التي تربط فيها دوافع الإشباع بالمفاهيم، فهي مزيج من الارتباط الحتمسي الدي يجري طبيعياً في داخل الإنسان بين دوافعه والمفاهيم الموجودة لديه عن الأشياء مربوطة بمفاهيمه عن الحياة.

ومن هذه العقلية والنفسية تتكون الشخصية. فالعقل أو الإدراك وإن كان مفطوراً مع الإنسان ووجوده حتمي لدى كل إنسان ولكن تكوين العقلية يجري بفعل الإنسان، والميول وإن كانت مفطورة عند الإنسان ووجودها حتمي لدى كل إنسان، ولكن تكوين النفسية يجري بفعل الإنسان. وبما أن وجود قواعد أو قاعدة يجري عليها قياس المعلومات والواقع حين الربط هو الذي يبلور المعين فيصبح مفهوماً، وبما أن الامتزاج الذي يحصل بين الدوافع والمفاهيم هو الذي يبلور الدافع فيصبح ميالا، كان للقاعدة أو القواعد التي يقيس عليها الإنسان المعلومات والواقع حين الربط الأثر الأكربر في تكوين العقلية وتكوين النفسية، أي الأثر الأكربر في تكوين الشخصية تكويناً معيناً. فإن كانت هذه القاعدة أو القواعد التي يجري عليها تكوين النفسية وجدت عند الإنسان شخصية متميزة بلون خاص. وإن

كانت القاعدة أو القواعد التي يجري عليها تكوين العقلية غير القاعدة أو القواعد التي يجري عليها تكوين النفسية، كانت عقلية الإنسان غير نفسيته، لأنه يكون حينئذ يقيس ميوله على قاعدة أو قواعد موجودة في الأعماق، فيربط دوافعه بمفاهيم غير المفاهيم التي تكونت بحيا عقليته، فيصبح شخصية ليس لها مميز، مختلفة متباينة، أفكاره غير ميوله لأنه يفهم الألفاظ والجمل ويدرك الوقائع على وجه يختلف عن ميله للأشياء.

ومن هنا كان علاج الشخصية وتكوينها إنما يكون بإيجاد قاعدة واحدة لعقلية الإنسان ونفسيته معاً، أي أن تجعل القاعدة التي يقيس عليها المعلومات والواقع حين الربط هي نفس القاعدة التي يجري على أساسها الامتزاج بين الدوافع والمفاهيم، فتتكون بذلك الشخصية على قاعدة واحدة، ومقياس واحد، فتكون شخصية متميزة.

الشخصية الإسلامية

عالج الإسلام الإنسان معالجة كاملة لإيجاد شخصية معينة له متمسيزة عسن غيرها، فعالج بالعقيدة أفكاره، إذ جعل له بها قاعدة فكرية يبنى عليها أفكاره، ويكون على أساسها مفاهيمه، فيمسيز الفكر الصائب مسن الفكر الخاطئ حين يقيس هذا الفكر بالعقيدة الإسلامية، يبنيها عليها باعتبارها قاعدة فكرية. فتتكون عقليته على هذه العقيدة وتكون له بذلك عقلية متميزة بهذه القاعدة الفكرية، ويوجد لديه مقياس صحيح للأفكار فيأمن بذلك زلل الفكر، ويتقي الفاسد من الأفكار ويظل صادق الفكر، سليم الإدراك. وفي نفس الوقت عالج الإسلام أعمال الإنسان الصادرة عن حاجاته العضوية وغرائزه بالأحكام الشرعية المنبقة عسن هذه العقيدة نفسها معالجة صادقة تنظم الغرائز ولا تكبتها، وتنسقها ولا تطلقها، وقميئ له إشباع جميع جوعاته إشباعاً متناسقاً يؤدي إلى الطمأنينة والاستقرار. فالإسلام قد جعل العقيدة الإسلامية عقلية فصلحت لأن تكون قاعدة فكرية تقاس عليها الأفكار، وجعلها فكرة كلية عن الكون والإنسان والحياة. وبما أن الشخص إنسان يحيا في الكون فقد حلت له هذه الفكرة الكلية جميع عقده في الداخل والخارج فصلحت لأن تكون مفهوماً عاماً، أي مقياساً يستعمل طبيعياً حين يجري الامتزاج بين الدوافع والمفاهيم والميول معاً، أي للعقلية والنفسية في وقت واحد، وبذلك الإنسان قاعدة قطعية كانت مقياساً قطعياً للمفاهيم والميول معاً، أي للعقلية والنفسية في وقت واحد، وبذلك كون الشخصية تكويناً معيناً معيناً معيناً معناً مسن الشخصية تكويناً معيناً معيناً معناً مسن الشخصية تكون الشخصية تكويناً معيناً معناً مسن الشخصية تكون الشخصية تكويناً معيناً معناً مسن الشخصية كون الشخصية تكويناً معيناً معناً مسن الشخصية تكون الشخصية تكويناً معيناً معناً مسن الشخصية تكويناً معناً معناً معات عليه المسن الشخصية تكون المسن الشخصية تكويناً معناً معناً مسن الشخصية تكون المنطقة كانت مقياساً عنفياً مسن الشخصية معالميات.

وعلى هذا نجد أن الإسلام يكون الشخصية الإسلامية بالعقيدة الإسلامية فبها تتكون عقليته وبها نفسها تتكون نفسيته. ومن هذا يتبين أن العقلية الإسلامية هي السيّ تفكر على أساس الإسلام، أي تجعل الإسلام وحده المقياس العام للأفكار عن الحياة، وليست هي العقلية العالمة أو المفكرة فحسب، بل مجرد جعل الإنسان الإسلام مقياساً لجميع الأفكار عملياً وواقعياً يجعل عنده عقلية إسلامية.

وأما النفسية الإسلامية فهي التي تجعل ميولها كلها على أساس الإسلام، أي تجعل الإسلام وحده المقياس العام للإشباعات جميعها، وليست هي المتبتلة أو المتشددة فحسب، بل مجرد جعل الإنسان الإسلام مقياساً لجميع الإشباعات عملياً وواقعياً يجعل عنده نفسية إسلامية، فيكون حينئذ بحذه العقلية وهذه النفسية شخصية إسلامية بغض النظر عن كونه عالماً أو جاهلاً، قائماً بأداء الفروض والمندوبات وبترك المحرمات والمكروهات، أو قائما بذلك وبما هو أكثر من ذلك من الطاعات المستحبة والبعد عن الشبهات، فكل منهما شخصية إسلامية لأن كل من يفكر على أساس الإسلام ويجعل هواه تبعاً للإسلام يكون شخصية إسلامية.

نعم إن الإسلام أمر بالاستزادة من الثقافة الإسلامية لتنمي هذه العقلية وتصبح قادرة على مقياس كل فكر من الأفكار، وأمر بأكثر من الفروض والمندوبات والمستحبات، ونهي عن أكثر من المحرمات والمكروهات الشخصية، وجعلها تسير في طريق المرتقى السامي، ولكنه لا يجعل من دولهـــا غــير شــخصية إســـــــــــــــــــــــ تكـــون هي شخصية إسلامية ويكون من دونها من العوام الذين يعتبرون ســــلوكهم بالإســــلام، والمتعلمــين الذيـــن يقتصـــرون على القيام بالواجبات وعلى ترك المحرمات شخصية إسلامية. وإن كانت تتفاوت هذه الشخصيات قوة ولكنها كلها شخصيات إسلامية. والمهم في الحكم على الإنسان بأنه شخصية إسلامية هـو جعله الإسلام أساسا لتفكيره وأساسا لميوله. ومن هنا يأتي تفاوت الشـــخصيات الإســلامية، وتفــاوت العقليــات الإســلامية، وتفــاوت في المجتمع عظيم حداً لأنهم يبحثون عن الملاك بين البشر فلا يجدونه مطلقـــاً، بــل لا يجدونــه في أنفســهم، فييأســون وينفضون أيديهم من المسلمين. وهؤلاء الخياليون إنما يبرهنون على أن الإسلام حيالي وأنه مستحيل التطبيق، وأنه عبارة عن مثل عليا جميلة لا يمكن للإنسان أن يطبقها أو يصبر عليها، فيصدون الناس عن الإسلام، ويشلون الكثيرين عن العمل، مع أن الإسلام جاء ليطبق عملياً وهــو واقعــي لا يصعــب تطبيقــه، وفي متنــاول كــل إنسان مهما بلغ تفكيره من الضعف ومهما بلغت غرائزه وحاجاته من القروة، فإنه ممكن له أن يطبق الإسلام على نفسه بسهولة ويسر بعد أن يدرك العقيدة ويصبح شـخصية إسـلامية، لأنـه بمجرد جعلـه عقيـدة الإسـلام مقياساً لمفاهيمه وميوله، وسار على هذا المقياس كان شخصية إسلامية قطعاً، وما عليه بعد ذلك إلا أن يقوي هذه الشخصية بالثقافة الإسلامية لتنمية عقليته، وبالطاعات لتقوية نفسيته حتى يسيير نحو المرتقى السامي ويثبت على هذا المرتقى في الدنيا، وينال رضوان الله في الدنيــــا والآخــرة.

الدعاء في الإسلام

الدعاء هو سؤال العبد ربه، والدعاء من أعظم العبادة، أي من أعظم ما يتعبد به. وقد أخرج الترمذي مسن حديث انس «الدعاء مخ العبادة». وقد تواردت الآثار عسن النبي الله بالترغيب في الدعاء والحث عليه. فقد أخرج ابن ماجة من حديث أبي هريرة «ليس شيء أكرم على الله من الدعاء» وأخرج البخاري حديث «مسن لم يسأل الله يغضب عليه» وحديث ابن مسعود «سلوا الله من فضله فإن الله يحب أن يسأل» أخرجه الترمذي، وله من حديث ابن عمر «إن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم يسترل فعليكم عباد الله بالدعاء» وأخرج الترمذي والحاكم من حديث عبادة بن الصامت «ما على الأرض مسلم يدعو بدعوة الله إلا آتاه الله إياها أو صرف عنه من السوء مثلها» ولأحمد في حديث أبي سعيد رفعه «ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما أن يعجل له دعوته وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يعجل من السوء مثلها».

فهذه الأحاديث وغيرها تدل في مجموعها على ثبوت الدعاء وهـو سـؤال العبـد ربه. وقـد وردت في القـرآن عدة آيات تدل على الدعاء قال تعالى: ﴿وقال ربكم ادعوني أسـتجب لكـم ﴿ وقـال ﴿ وإذا سَالُكُ عبادي عَـني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان ﴿ وقال ﴿ أمـن يجيـب المضطـر إذا دعـاه ويكشـف السـوء ويجعلكم خلفاء الأرض ﴾ وقال عن دعاء الملائكة ﴿ الذين يحملون العرش ومن حوله يسـبحون بحمـد رجمـم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما فاغفر للذين تـابوا واتبعـوا سـبيلك وقـهم عـذاب الجحيم. ربنا وأدخلهم جنات عدن التي وعدهم ومـن صلـح مـن آبائهم وأزواجهم وذريـاهم إنـك أنـت العزيز الحكيـم ﴾.

فالله تعالى قد طلب منا أن ندعوه وبين لنا أنه وحده الذي يجيب الدعاء دون غيره. وأوضح لنا شيئا مما كانت تدعو به الملائكة فيندب للمسلم أن يدعو الله في السراء والضراء في السر العلن حي ينال ثواب الله تعالى. والدعاء أفضل من السكوت والرضا لكثرة الأدلة الدالة عليه ولما فيه من إظهار الخضوع والافتقار إلى الله تعالى. ولكن يجب أن يكون واضحاً أن الدعاء لا يغير ما في علم الله، ولا يدفع قضاء، ولا يسلب قدراً، ولا يحدث شيئا على غير سببه. لأن علم الله متحقق حتماً، وقضاء الله واقع لا محالة. إذ لو دفعه الدعاء لما كان قضاء. والقدر أوجده الله فلا يسلبه الدعاء. والله خلق الأسباب ومسبباتها، وجعل السبب ينتج المسبب حتماً، ولو لم ينتجه لما كان سبباً. ولذلك لا يجوز أن يعتقد أن الدعاء طريقة لقضاء الحاجة حتى لو استجاب الله وقضيت الحاجة بالفعل. لأن الله جعل للكون والإنسان والحياة نظاماً تسير عليه، وربط الأسباب بالمسببات. والدعاء لا يؤثر في خرق أنظمة الله ولا في تخلف الأسباب. وإنما الغاية من الدعاء تحصيل الشواب بامتشال أمر الله. وهو عبادة من العبادات. فكما أن الصلاة عبادة والصوم عبادة والزكاة عبادة.. الخ. فكذلك الدعاء عبادة. فيدعو المؤمن ويطلب من الله قضاء حاجته، أو كشف غمته، أو غير ذلك من الأدعية المتعلقة بالدنيا والآحرة التحاء ألم الله، وخضوعاً وطلباً لثوابه، وامتثالاً لأوامره. فإن قضيت حاجته كان فضالاً من الله. ويكون قضاؤها وفق أنظمة الله سائراً على قاعدة ربط الأسباب بالمسببات، وإن لم يقضها كتب له ثوابها.

على هذا الوجه ينبغي أن يكون الدعاء من المسلم خضوعاً لله، وامتثالاً لأمره وطلباً لثوابه، سواء قضيت حاجته أم لم تقض. ويجوز للمسلم أن يدعو بأي دعاء يريده بالقلب أو باللسان أو باي تعبير يراه، ولا يتقيد بدعاء معين. فله أن يدعو الأدعية الواردة في القرآن، وله أن يدعو الأدعية الواردة في الحديث، وله أن يدعو بدعاء من عنده، أو بدعاء دعا به غيره. فلا يقيد بدعاء معين، وإنما يطلب منه أن يدعو الله تعالى. إلا أن الأفضل أن يدعو عما ورد في القرآن أو الحديث.

معنى التقديس

التقديس هو منتهى الاحترام القلبي ويحصل من الإنسان للأشخاص والأشياء إما بناء على دافع مشاعري مقرون بمفاهيم غريزية وإما بدافع فكري مقرون بمشاعر حركها نفس الفكر الدافع. فتقديس الأصنام وتقديس الأبطال الخرافيين يحصل بدافع مشاعري مقرون بمفاهيم غريزية عن الآلهة وعن العظمة، وأما تقديس الله بعبادت أو بالخضوع والتسليم لأحكامه يحصل بدافع إدراك العقل أن الله وحده مستحق للعبادة أو بإدراك العقل أن هذه الأحكام من الله تعالى فهي واجبة التسليم وواجب الخضوع لها وفي كلتا الحاليين يكون هذا الدافع مقرونا بمشاعر غريزة التدين وهي الإحساس بالعجز والاحتياج إلى الخالق المدبر.

والتقديس أمر فطري وهو رجع لغريزة التدين وله مظاهر متعــــددة أعلاهـــا العبـــادة بأنواعـــها ومنـــها الخضـــوع والخشوع والتذلل كما أن منها الإكبــــار والإجـــــلال.

والمشاعر قمتز لهذا التقديس اهتزازاً يقوى ويضعف بحسب المفاهيم المربوطة بالمشاعر لأنها هي السني تعين كيفية التقديس ومتى يكون التقديس ومتى لا يكون. ولذلك تحصل المغالطة في صرف التقديس عين أشياء لأشياء أخرى كما تحصل المغالطة في تقديس الحيالق إلى تقديس المحلوقات، وقد تحصل المغالطة في كيفيات التقديس فيعتبر أن قيامه بتقبيل القرآن هو تقديسه ولو فعل أو قال في نفس الوقت ما يناقض هذا التقديس كأن يمس القرآن وهو غير متوضئ، أو يقول أن القرآن أصبح لا يصلح لهذا العصر. فهو قد قدس القرآن بتقبيله ولو خالف ما نص عليه صراحة وهو قوله ﴿لا يحسه إلا المطهرون﴾، أو كفر به صراحة بقوله أنه لا يصلح، ومن هنا كان بالإمكان سلب التقديس عن أشياء إما لغيرها أو بالإيهام أن العمل الفلاني وحده تقديس لها والعمل الأخر ليس تقديساً ولا شأن له بالتقديس ولا يناقضه، وهذا السلب يحصل بواسطة المغالطات عن طريق تغيير المفاهيم وهذا سهل ميسور وفي متناول الناس جميعاً أن يفعلوه مع من ينشأ تقديسهم بدافع مشاعرهم لأنه أما التقديس الناجم عن دافع الفكر المقرون بمشاعر حركها نفس الفكر فإنه يصعب سلب التقديس وإن كان المكان القديس الناجم عن دافع الفكر المقرون بمشاعر حركها نفس الفكر تقديساً ثابتاً وحيى يؤمن خطؤه كان لا بد أن يحصل التقديس عن دافع فكري مقرون بمشاعر حيى يكون تقديساً ثابتاً وحيى يؤمن خطؤه وضلاك.

والتقديس من حيث هو عند المسلم كالعقيدة يجب أن يصدر عن عقل وهو بطبيعته ناجم عن دافع العقيدة وهي عقيدة عقلية، ولذلك كان لا بد من التثبت ممن يقدس ومما يقدس، غير أنه إذا ثبت أنه واجب التقديس تحتم تقديسه ويصبح حينئذ معنى تقديسه عدم قبول المناقشة فيه بعدما ثبتت صحة تقديسه إلا في حالة إرادة إقناع الغير بتقديسه. لأن معنى إعادة المناقشة والبحث فيه بعد ثبوت صحة التقديس تنافي التقديس، كما أن إعادة المناقشة والبحث في العقيدة بعد ثبوت العقيدة ينافي كونما عقيدة، بيل يجب أن تنتقل العقيدة من فلسفة إلى بديهيات، والتقديس من دافع فكري وبحث عقلي إلى بديهية وخضوع. وإلا فلا يمكن أن تستركز عقيدة عند شخص دائم المناقشة فيها ولا القداسة لشيء تدوم المناقشة في تقديسه.

والمسلمون أدركوا عقلياً أن تقديس الله هو عبادته وهو طاعة أوامره واجتناب نواهيه والخضوع والتسليم لما جاء في كلامه بالقرآن الكريم، وأدركوا عقلياً أن تقديس النبي محمداً الله هي هميو تعظيمه وتبحيله في جميع الحالات، في كل شأن من شؤون الحياة، وهو الخضوع والتسليم المطلق لما جاء في الصحيح من حديثه باعتباره وحياً من الله. فكان تقديس القرآن والحديث بدافع فكري مقرون بمشاعر حركها نفس الفكر ولذلك لا بدمن تقديسهما ولا بد أن يتحول هذا التقديس لهما إلى بديهة من البديهيات لا تقبل مناقشة ولا تدخل تحت البحث بين من تم عندهم ثبوت التقديس. فإذا حاول أحد صرف التقديس عن الحديث إلى القرآن وحده كان كفراً، وحول تصوير تقديس القرآن بتقبيله والاعتقاد بعدم صلاحيته لهذا العصر كان كفراً أيضاً، بل لا بد أن يكون التقديس تعظيماً وخضوعاً واستسلاماً شاملاً عاماً وأن لا يقبل البحث والمناقشة إلا في حالة الإقناع

بأصل التقديس. وعلى هذا فالإنسان من حيث هو مفطور على التقديس ولا يمكن أن يرزال منه التقديس وإن يمكن أن يكبت ويحول. والمسلمون وقد عينت لهم عقيدة مم العقلية من يقدسون والأشياء التي يجب أن يقدسوها فهم كناس من بني البشر مفطورون على التقديس، وكمسلمين عين لهم العقل المقدسات وكيفية تقديسها لا يستطيعون أن يتركوا التقديس لأنه جرزء من تكوين خلقتهم ولا يجوز لهم أن يركوا تقديس المقدسات التي فرض الإسلام عليهم تقديسها لأنه من مقتضيات إسلامهم. ولكن أعداء الإسلام جاءوا عن طريق المغالطات يسلبون التقديس عن أشياء أمر الإسلام بتقديسها ويغيرون معنى تقديس الأشياء التي عجزوا عن سلب التقديس عنها فكان لزاماً على الواعين أن يجعلوا التقديس عند المسلمين ناجماً عن دافع العقيدة الإسلامية عقلياً وأن يحولوا هذا التقديس إلى بديهيات حتى يصبح كل مسلم قادراً لأن يكون على ثغرة من ثغر الإسلام فلا يؤتين من قبله.

عصمة الرسول

عصمة الأنبياء والرسل مسألة يحتمها العقل، لأن كونه نبياً أو رسولاً يحتبم أنه معصوم في التبليغ عن الله، إذ لو تطرق الخلل إلى إمكانية عدم العصمة في مسألة واحدة لتطرق الخلل إلى كل مسألة، وحينه في تنهار النبوة والرسالة كلها، فثبوت أن الشخص نبي الله أو رسول من عند الله تعني أنه معصوم فيما يبلغه عن الله. فعصمته في التبليغ حتمية والكفر بها كفر بالرسالة التي جاء بها وبالنبوة التي بعث بها. أما عصمته عن الأفعال المخالفة لأوامر الله ونواهيه فالمقطوع به أنه معصوم عن الكبائر حتماً فلا يفعل كبيرة من الكبائر مطلقاً، لأن فعا الكبيرة يعني ارتكاب المعصية، والطاعة لا تتجزأ والمعصية لا تتجزأ، فإذا تطرقت المعصية إلى الفعل تطرقت إلى النبياء والرسل معصومين من الكبائر كما هم معصومون التبليغ عن الله. أما العصمة عن الصغائر فإنه قد اختلف العلماء فيها فمنهم من قال ألهم معصومون عن عنها لأنها معصية. والحق أن كل ما كان القيام به حراماً وما كان القيام به حراماً وما وعن فعل المحرمات سواء أكانت كبائر أم صغائر، أي معصومون عن كل ما يسمى معصية ويصدق عليه أنه معصية، وما عدا ذلك مما هو خلاف الأولى فهم غير معصومين عنها فيجوز عليهم فعل خلاف الأولى مطلقاً معصية، وما عدا ذلك مما هو خلاف الأولى فهم غير معصومين عنها فيجوز عليهم فعل خلاف الأولى مطلقاً لأنه في جميع وجوهه لا يدخل تحت مفهوم كلمة معصية. هذا ما يحتمه العقل ويقتضيه كونهم أنيساء ورسل.

وسيدنا محمد الله نبي ورسول فهو كباقي الأنبياء والرسل معصوم عن الخطأ فيما يبلغه عن الله تعالى عصمة قطعية دل عليها الدليل العقلي والشرعي. وما كان الرسول الله يبلغ الأحكام إلا عن الوحي، قال تعالى في سورة الأنبياء (قل إنما أنذركم بالوحي) أي قل لهم يا محمد إنما أنذركم بالوحي الذي أنزل علي أي إنداري لكم محصور بالوحي. وقال تعالى في سورة النجم: (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحيي يوحي) وكلمة «ما ينطق» من صيغ العموم فهي عام يشمل القرآن وغيره ولا يوجد ما يخصصها بالقرآن لا من الكتاب ولا من السنة فتبقى على عمومها أي أن جميع ما ينطقه من التشريع وحي يوحيى ولا يصح أن تخصص بأن ما ينطقه من القرآن وفيرة والحديث. وأما تخصيصها فيما يبلغه عن الله من تشريع من القرآن فقط، بل يجب أن تبقى عامة شاملة للقرآن والحديث. وأما تخصيصها فيما يبلغه عن الله من تشريع

وغيره من الأحكام والعقائد والأفكار والقصص، وعدم شمولها للأساليب والوسائل لرسم المعركة أو تأبير النحل أو غيره فذلك لأنه رسول، والكلام عن رسول والبحث فيما أرسل بــه لا في غــير ذلــك فكــان موضــوع الكــلام لقوله تعالى ﴿قُلُ إِنْمَا أَنْذُرُكُمُ بِالُوحِي ۗ وَلَقُولُهُ تَعَالَى فِي سُورَةً صَ ﴿إِنْ يُوحِسِي إِلَي إِلا أَنْمُنَا أَنْسَا نَذْيُنُ مِبْسِينَ ﴾ فإنهـا تبين أن المراد هو ما أتى به من العقائد والأحكام وكل ما أمر بتبليغـــه والإنـــذار بــه، ولذلــك لا تشــمل اســتعمال الأساليب أو أفعاله الجبلية التي تكون من جبلة الإنسان أي من طبيعة خلقته كالمشي والنطق والأكل. الخ وتختص بما يتعلق بأفعال العباد وأفكارهم لا بالوسائل والأساليب وما شابمها. فكــــل مـــا جـــاء بـــه الرســـول 🎇 ممـــا أمر بتبليغه من كل ما يتعلق بأفعال العباد والأفكار هو وحسى مسن الله. ويشمل الوحسى أقسوال الرسول وأفعالسه وسكوته لأننا مأمورون بإتباعه، قال تعالى ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه ومـا لهـاكم عنــه فانتــهوا ﴾ وقــال ﴿لقــد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ فكلام الرسول وفعله وسكوته دليـــل شــرعي، وهـــي كلــها وحــي مــن الله تعالى. وقد كان رسول الله ﷺ يتلقى الوحي ويبلغ ما يأتيه به عـــن الله تعـــالى، ويعـــالج الأمـــور بحســـب الوحـــي ولا يخرج عن الوحى مطلقاً. قال تعالى قي سورة الأحقاف: ﴿إِنْ اتبع إلا مــــا يوحــي إلي ﴾ وقــال في ســورة الأعــراف ﴿إِنْمَا اتبع ما يوحى إلى من ربي﴾ أي لا أتبع إلا ما يوحى إلي من ربي، فحصر إتباعــــه بمـــا يوحـــى إليـــه مـــن ربـــه. وهذا كله صريح وواضح وظاهر في العموم، وإن كل ما يتعلق به ﷺ مما هـــو مـــأمور بتبليغــه هـــو وحـــى فحســـب. وكانت حياة الرسول التشريعية في بيان الأحكام للناس سائرة على ذلك، فإنه عليـــه الصـــلاة والســــلام كـــان ينتظـــر الوحى في كثير من الأحكام كالظهار واللعان وغيرهما، وما كان يقـــول حكمـــاً في مســـالة أو يفعـــل فعـــلاً تشـــريعياً أو يسكت سكوتاً تشريعياً إلا عن وحي من الله تعالى. وقد كان يختلط علــــــى الصحابـــة في بعــض الأحيـــان الحكـــم في فعل من أفعال العباد بالرأي في شيء أو وسيلة أو أسلوب فيســـــألون الرســـول: أذلـــك وحـــى يــــا رســـول الله أم الرأي والمشورة: فإن قال لهم وحي سكتوا لأنهم عرفوا أنه ليس من عنده، وإن قال لهــــم بـــل هـــو الـــرأي والمشــورة تناقشوا معه وربما اتبع رأيهم، كما في بدر والخندق وأحد. وكان يقـــول لهــم في غــير مــا يبلغــه عــن الله «أنتــم أ**درى بأمور دنياكم**» كما ورد في حديث تأبير النخل. ولو كان ينطق في التشريع عن غـــير وحـــي لمـــا كـــان ينتظـــر الوحى حتى يقول الحكم، ولما سأله الصحابة عن الكلام هل هو وحسى أم رأي، إذ لأحساب من عنده أو لناقشوه من غير سؤال. وعلى ذلك فإنه عليه الصلاة والسلام كان لا يصـــدر في قولــه أو فعلــه أو ســكوته إلا عــن وحــي من الله تعالى لا عن رأي من عنده. وأنه عليه الصلاة والسلام معصوم عن الخطأ في كل مـــــا يبلغـــه عـــن الله تعــــالى.

لا يجوز في حق الرسول أن يكون مجتهداً

لم يكن الرسول المسيحة قط، ولا يجوز الاجتهاد على الرسول شرعاً وعقلاً. أما شرعاً فللآيات الصريحة التي تدل على حصر جميع ما ينطق به وما ينذر به وما يتبعه بالوحي (قلل إنما أنذركم بالوحي)، (إن أتبع إلا ما يوحى إلي)، (وما ينطق عن الهوى). وأما عقلاً فإنه الله كان ينتظر الوحي في كثير من الأحكام مع الحاجة الماسة لبيان حكم الله، فلو حاز له الاجتهاد لما أخر الحكم بل يجتهد، وبما أنه ثبيت أنه كان يؤخر الحكم حتى يترل الوحي فدل على أنه لا يجوز له الاجتهاد ولم يجتهد. وأيضاً فإنه واحسب الإتباع فلو اجتهد لجاز عليه

الخطأ، ولو أخطأ وجب علينا إتباعه، فيلزم الأمر بإتباع الخطأ وهـو بـاطل. وجـواز الخطأ على الرسول ينافي الرسالة والنبوة، فالإقرار بالرسالة والنبوة يحتم عدم جواز الخطأ على الرسول والنبي، ويحتم استحالة الخطأ عليه الرسالة والنبوة، فالإيجوز في حقه الاجتهاد مطلقاً، وكـل مـا بلغـه مـن الأحكام بقولـه أو فعلـه أو فعلـه أو سكوته وحي من الله ليس غير. ولا يقال أن الله لا يقره على الخطأ وأنـه يبينـه لـه سريعاً لأن الخطأ في الاجتهاد حين يحصل من الرسول يصبح فرضاً على المسلمين أن يتبعوه حتى يحصل البيان، فيكـون هـذا البيان جـدد حكماً أخر غير الأول أمر المسلمون بإتباعه وبترك الحكم الأول وهو الخطائ، وهـذا باطل ولا يجـوز في حـق الله تعالى ولا في حق الرسـول على المسلمون بإتباعه وبترك الحكم الأول وهو الخطائ، وهـذا باطل ولا يجـوز في حـق الله تعالى ولا في حق الرسـول على الرسـول على الرسـول على الرسـول على المسلمون بإتباعه وبترك الحكم الأول وهو الخطائ وهـذا باطل ولا يجـوز في حـق الله تعالى ولا في حق الرسـول على المسلمون بإتباعه وبترك الحكم الأول وهو الخطائي وهـذا باطل ولا يجـوز في حـق الله تعـالى ولا في حق الرسـول على المسلمون بإتباعه وبترك الحكم الأول وهو الخطائي وهـذا باطل ولا يجـوز في حـق الله تعـالى ولا في حق الرسـول على المسلمون بإتباعه وبترك الحكم الأول وهو الخطائية وبالرسـول على المسلمون بإتباعه وبترك الحكم الأول وهو الخطائية وبالرسـول على المسلمون بإتباعه وبترك الحكم الأول وهو الخطائية وبالرسـول على المسلمون بإتباعه وبترك الحكم الأول وهو الخطائية وبالرسـول على المسلمون بإتباعه وبترك الحكم الأول وهو الخطائية وبالرسـول على المسلمون بإتباعه وبترك الحكم الأول وهو الخطائية وبالمسلمون بإتباعه وبترك المسلمون بإتباعه وبالمسلمون بإنباعه وبالمس

على أنه لم يحصل من الرسول اجتهاد فيما بلغه عن الله تعالى في أي حكم مــن أحكـام الله مطلقـاً، بـل الثـابت بنص القرآن وبصحيح السنة أنه ﷺ كان يبلغ عن الوحي، ولا يبلغ عن غــــير طريــق الوحــي. وأنـــه كـــان حـــين لا تعالى: ﴿مَا كَانَ لَنْبِي أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسُوى حَتَّى يَشْخُنَ فِي الأَرْضَ﴾ ومثـــل قولــه تعــالى: ﴿عَفُــا الله عنــك لم أذنــت هم) ومثل قوله تعالى: ﴿ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقـــم على قــبره)، ومثــل هـــذا مــن الآيــات والأحاديث، فإن ذلك لم يكن من قبيل الاجتهاد في حكم وتبليغه للناس، ثم الرجوع عنه وتصحيحه في حكم آخر، وإنما هو من قبيل العتاب على القيام بأعمال. إذ لم يبلغ الرسول حكماً معيناً ثم جاءت الآية تبين خطا الحكم الأول الذي بلغه وأخطأ اجتهاده فيه، وإنما قام الرسول بعمــل تطبيقــاً لأحكـام الله الـــتي نــزل بهــا الوحـــي وبلغها للناس. فالحكم كان مشرعاً وكان مأموراً به وكان الرسول قد بلغه. وفي هـــــذه الحادثــة قـــام الرســول عليـــه الصلاة والسلام بالعمل حسب ما أمره الله تعالى، إلا أن قيامه به كــــان علـــى وجـــه خـــلاف الأولى فعوتـــب علـــى ذلك عتاباً. فالآيات آيات عتاب على قيام الرسول بما هــو خــلاف الأولى وليــس تصحيحــاً لاجتــهاد ولا تشــريعاً لحكم آخر يخالف حكماً كان الرسول قد اجتهد فيه، ومنطوق الآيات ومفهوم ــها يدل على ذلك. فإن قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لَنْبِي أَنْ يَكُونُ لَهُ أُسُرَى حَتَّى يَشْخَصُنُ فِي الأَرْضِ﴾ يسدل على أن الأسسر كسان مشسروعاً بشسرط شرط الإثخان في الأرض قتل جميع الناس ثم أنهم بعد القتل الكثير أسروا جماعة. والآية نفســــها تــــدل علــــي أنـــه بعــــد الإثخان يجوز الأسر، فصارت هذه الآية دالة دلالة بينة على أن ذلك الأســر كــان جــائزاً بحكــم هــذه الآيــة فــلا يكون الرسول قد اجتهد في حكم الأسرى ولا يكون الأسر في بدر ذنباً مخالفاً للحكم الذي نزلت به الآية ولكن يدل على أنه في تطبيق حكم الأسرى على هذه الحادثــة كـان الأولى أن يكـون القتــل أكــثر حــتي يكــون الإثخان أبرز فترلت الآية معاتبة على التطبيق على وجــه خــلاف الأولى، أي آيــة عتــاب علــي فعــل مــن أفعــال الرسول في حادثة معروف حكمها فعله مخالفاً ما هو الأولى بالفعل، فهو عتاب على خلاف الأولى. والأنبياء ليسوا معصومين عن فعل خلاف الأولى فيجوز في حقـــهم أن يفعلـوه وحــين يفعلونــه يعاتبــهم الله عليــه، فــهذا عتاب للرسول. وأما قوله تعالى: ﴿عَفَا اللهُ عَنْكُ لَمُ أَذَنْ لِهُ لِللَّهِ وَلَهُ تعالَى فِي سُورة النَّور: ﴿فَإِذَا السَّأَذُنُوكُ لِبِعَضْ شَاهُم عَلَى أَي اجتهاد، فإنه يجوز للرسول أن يأذن له بدليل قوله تعالى في سورة النّور: ﴿فَإِذَا السَّأَذُنُوكُ لِبِعَضْ شَاهُم فَأَذُنُ لَمْ مَنْهُم ﴾ فهي صريحة وتدل على أنه يجوز للرسول أن يأذن لهم ولكّن في تلك الحادثة وهي غزوة تبوك وتجهيز جيش العسرة كان الأولى أن لا يأذن الرسول للمنافقين في التخلف فلما أذن لهم في تلك الحادثة بالذات عاتبه الله على ذلك، أي عاتبه على القيام بخللف الأولى، وليست الآية تصحيحاً لاجتهاد ولا تشريعاً لحكم يخالف حكماً كان الرسول قد اجتهد فيه في نفس الحادثة، وإنما هو عتاب على ما هو خلاف الأولى.

وأما قوله تعالى: ﴿ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره إله م كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون ﴿ فإغا جاءت بعد قوله تعالى: ﴿فإن رجعك الله إلى طائف ق منهم فاستأذنوك للخروج فقل لين تخرجوا معي أبدا ﴾ الآية. وقد بين في آية ﴿فإن رجعك الله ﴾ أن لا يصحبهم الرسول في غزواته وذلك لتخذيلهم وإخافتهم. وبين في الآية التي بعدها وهي ﴿ولا تصل على أحد منهم ﴾ الآية ، شيئاً آخر في إذلاله وكان ذلك أثناء الحملة على المنافقين للقضاء عليهم، وليس في الآية ما يدل على أن الرسول احتهد في حكم وجاءت الآية دالة على خلافه بل هي تشريع ابتداء في حق المنافقين وهي منسجمة مع آيات المنافقين المكررة في نفس السورة، فلا يظهر فيها لا صراحة ولا دلالة ولا منطوقاً ولا منهوماً ألها تصحيح لاجتهاد وتنبيه على الخطأ. وهي نزلت في السنة التاسعة للهجرة بعد تبوك حين حج أبو بكر بالناس. وأما ما ورد في شأن نزول هذه الآية والآيات السابقة من أخبار عن سبب الترول وعن حوادثها فإن كثيراً من هذه الأخبار لم يصح، وما للأحكام بالوحي فحسب وأنه لا يتبع إلا الوحي ولا ينطق إلا بالوحي. ﴿إن أتبع إلا ما يوحى إلى ﴾.

وعلى ذلك لا دلالة في الآيات المذكورة على حصول الاجتهاد من الرسول، فليسس فيها تشريع لحكم حديد ولا تصحيح لحكم قديم وإنما فيها عتاب للرسول على أفعال قام بما وكان حكمها معروفاً بالوحي قبل قيامه بما عليه السلام وكون الرسول مجتهداً أو يجوز عليه الاجتهاد ممنوع عقالاً وشرعاً، فالا يجوز في حق الرسول عليه الاجتهاد فيما يبلغه عن ربه من أحكام سواء أكان التبليغ بالقول أو السكوت أو الفعل، لأن الآيات قطعية اللالة على أنه لا ينطق ولا يتبع ولا ينذر إلا بالوحي. ومن هنا كان من غير الجائز في حق الرسول وفي حق سائر الرسل أن يخطئوا فيما يبلغونه عن الله سواء أكان الخطاء عن اجتهاد أو نسيان أو تعمد لأنه ينافي العصمة الواجبة في حقهم عليهم الصلاة والسلام.

علوم النفس والاجتماع والتربية

يوجد عند الناس خلط بين الأفكار الاستنتاجية الناتجة عن الطريقة العقلية والأفكار العلمية الناتجة عن الطريقة العلمية، وبناء على هذا الخلط يعتبرون ما يسمى علم النفس وعلم الاجتماع وعلوم التربية علماً، ويعتبرون أفكارها أفكاراً علمية. لأنها جاءت بناء على ملاحظات جرى تتبعها على الأطفال في ظروف مختلفة وأعمار مختلفة؛ أو جرى تتبعها على جماعات مختلفة في ظروف مختلفة؛ أو على أعمال مختلفة لأشخاص مختلفين

في ظروف مختلفة. فسموا تكرار هذه الملاحظات تجارب. والحقيقة أن أفكار على النفس وعلىم الاجتماع وعلوم التربية ليست أفكاراً علمية، وإنما هي أفكار عقلية. لأن التجارب العلمية هي إخضاع المادة لظروف وعوامل غير ظروفها وعواملها الأصلية، وملاحظة أثر هذا الإخضاع، أي هي إجراء التجارب على نفس المادة كتجارب الطبيعة والكيمياء. أما ملاحظة الشيء في أوقات وأحوال مختلفة فليس بتجارب علمية. وعليه فملاحظة الطفل في أحوال مختلفة وأعمار مختلفة وملاحظة الجماعات في بلدان مختلفة وظروف مختلفة وملاحظة الأعمال من أشخاص مختلفين وفي أحوال مختلفة كل ذلك لا يدخل في بحث التجارب العلمية فلا يعتبر طريقة علمية. وإنما هو ملاحظة وتكرار للملاحظة واستنتاج فحسب. فهو طريقة عقلية وليست علمية. وعليه فإن الفكار ما يسمى علم النفس وعلم الاجتماع وعلوم التربية أفكار عقلية وتدخيل في الثقافة ولا تدخيل في العلم.

على أن علم النفس وعلم الاجتماع وعلوم التربية هي أمور ظنية قابلـــة للخطأ وليسـت مــن الأمــور القطعيـة فلا يصح أن تتخذ أساساً للحكم على الأشياء ولا يجوز أن يســتدل هــا علــى صحــة الأشــياء أو عــدم صحتـها. لأنها ليست من قبيل الحقائق العلمية أو القوانين العلمية حتى يقــال هــي صــواب حــتى يثبــت خطؤهــا بــل هــي معارف ظنية جاءت عن طريق الظن. وهي وإن كان قد توصل إليها بالطريقــة العقليــة ولكنــها ليســت مــن قبيــل الحكم بوجود الأشياء بل هي من قبيل الحكم على حقيقة الشيء ما هـــو، وهــذا الحكـم ظــني قطعـاً فيــه قابليــة الخطأ، على أن هذه المعارف الثلاث: علم النفس وعلم الاجتماع وعلوم التربية مبنيـــة علــى أســس مغلوطــة وهــذا ما جعل كثيراً من الأفكار التي احتوها أفكـــاراً مغلوطــة.

وذلك لأن علم النفس مبني في جملته على نظرته للغرائز ونظرته للدماغ. فهو ينظر إلى أن في الإنسان غرائر كثيرة منها ما أكتشف ومنها ما لم يكتشف، وبنى علماء النفس على هذه النظرة للغرائر نظريات خاطئة فكان ذلك من الأسباب التي أدت إلى الخطأ في كثير من الأفكار الموجودة في علم النفس. أما النظرة إلى الدماغ فإن علم النفس يعتبر الدماغ مقسماً إلى مناطق وأن كل منطقة لها قابلية خاصة. وأن في بعض الأدمغة قابليات ليست موجودة في أدمغة أخرى. وبناء على هذا فإن بعض الناس فيهم قابلية لفهم الرياضيات، وهناك أشخاص على العكس فيهم قابلية لفهم الرياضيات وليس فيهم قابلية لفهم اللغات. وهكذا بنيت على هذه النظرة الخاطئة نظريات خاطئة. فكان هذا أيضاً من الأسباب التي أدت إلى الخطأ في كثير من الأفكار الموجودة في علم النفسس.

والحقيقة في هذا كله هي: أن المشاهد بالحس من تتبع الرجع أو رد الفعل أن الإنسان فيه طاقة حيوية لها مظهران: أحدهما يتطلب الإشباع الحتمي وإذا لم يشبع يموت الإنسان والثاني يتطلب الإشباع الحتمي وإذا لم يشبع يموت الإنسان حياً ولكنه يتألم ويترعج من عدم الإشباع. والمظهر الأول يتمثل في الحاجات العضوية كالجوع والعطش وقضاء الحاجة، والمظهر الثاني يتمثل في الغرائز وهي غريزة التدين وغريزة النوع وغريزة البقاء. وهذه الغرائز هي الشعور بالعجز والشعور ببقاء النوع والشعور ببقاء النوع والشعور ببقاء النوع والشعور بالعجز والشعور المعادة والملكية مظاهر لغريزة البقاء. وإكبار الأبطال والعبادة مظاهر لغريزة التدين. والميل الجنسي والأبوة والأمومة والأخوة مظاهر لغريزة النوع، وهكذا كل مظهر من المظاهر يرجع إلى غريزة من هذه الغرائب.

هذا من ناحية الغرائز. أما من ناحية الدماغ فالحقيقة هي أن الدماغ واحد وان تفاوت الأفكار واختلافها تابع لتفاوت المحسوسات والمعلومات السابقة واختلافها وتابع لتفاوت قوة الربط. وانه لا توجد في دماغ قابلية لا توجد في الآخر بل جميع الأدمغة فيها قابلية الفكر في كل شيء متى توفر الواقع المحسوس والحواس والمعلومات السابقة والدماغ. وإنما تتفاوت الأدمغة في قوة الربط وفي قوة الإحساس كما تتفاوت العيون في قوة الإبصار وضعفه، وكما تتفاوت الآذان في قوة السمع وضعفه. ولذلك يمكن إعطاء كل فرد أي معلومات وفيه قابلية لهضمها ولا أساس لما جاء في علم النفس من القابليات للأدمغة أو للدماغ الواحد.

وعلى هذا فاعتبار علم النفس للغرائز اعتباراً خاطئاً واعتباره للدماغ اعتباراً خاطئاً أدى إلى خطأ النظريات التي بنيت على أساسها.

أما علم الاجتماع فمبني في جملته على نظرته للفرد والمحتمع، فــهي مبنيــة علـــى النظــرة الفرديــة. ولهـــذا تنتقـــل نظرتما من الفرد إلى الأسرة، وإلى الجماعة، وإلى المجتمع، على اعتبار أن المجتمع مكون من أفراد. ولهذا تعتبر المجتمعات منفصلة وأن ما يصلح لمجتمع لا يصلح لمجتمع آخر، وبني علماء الاجتماع على هذه النظرة نظريات خاطئة وكان ذلك السبب الرئيسي الذي أدى إلى الخطأ في أفكار علم الاجتمـــاع. والحقيقــة هــي أن المحتمــع ليــس مكوناً من أفراد مطلقاً، فالفرد مع الفرد مع الفرد يكونون جماعة وليس مجتمعاً، والجماعة لا تشكل مجتمعاً إلا إذا نشأت بين أفرادها علاقات دائمية فإذا لم تنشأ علاقات ظلوا جماعة، ومن هنا كان وجود عشرة آلاف شخص مسافرين في باخرة لا يجعل منهم مجتمعاً بل يظلون جماعة، ولكن وجــود مـائتي شــخص في قريــة يشــكلون مجتمعاً لما بينهم من علاقات دائمية، فوجود العلاقة الدائمية بين الجماعة هـو الـذي يجعـل منهم مجتمعـاً، فـالبحث هو المصلحة التي لهم فإذا كانت هنالك مصلحة لهم نشائت بينهم علاقة وإذا لم تكن هناك مصلحة لا تنشأ علاقات. والمصلحة لا تنشئ علاقة إلا إذا اجتمعت فيها ثلاثة أمور أحدها أن يتوحــــد فكـر الطرفـين علـي اعتبـار أن هذه مصلحة فإذا رآها أحدهما مصلحة والآخر رآها مفسدة لا تنشــاً بينــهما علاقــة، فلأجــل أن تنشــا العلاقــة يجب أن يراها كل منهما أنها مصلحة. والثاني أن تتوحد المشاعر على المصلحــة فــإذا فــرح لهــا الطرفــان أو غضبــوا منها تكونت علاقة أما إذا فرح بما أحدهما وغضب منها الآخر لا تنشـــأ منـــها علاقـــة. والثـــالث أن يتوحـــد النظـــام الذي ينظم هذه المصلحة فإذا نظم أحد الطرفين المصلحة على نظام ورفض الآخر هـذا النظـام ونظمـها علـى نظـام آخر لا تنشأ بينهما علاقة، فلا بد أن يتفق الطرفان على كيفية تنظيم المصلحـــة لهمـا. فبتوحيــد الأفكـار والمشـاعر والأنظمة في الأفراد ينشأ المحتمع، إلا أن هؤلاء الأفراد ينشئون مجتمعاً معيناً خاصاً بحسم فإذا أرادوا ضم غيرهم لهم من مجتمعات أخرى كان عليهم أن ينقضوا الأفكار والمشاعر والنظام عنه الطرفين بأفكار ومشاعر وأنظمة أخرى للجميع حتى يكونوا مجتمعاً، ولذلك لا يكون تعريف المجتمع بـــالأفراد منطبقاً علــي المجتمـع المبدئــي وإنمــا ينطبق على مجتمع خاص. أما المجتمع بمعناه الصحيح فهو مكون مــن الإنسان والأفكار والمشاعر والأنظمـة، وان ما يصلح من أفكار ومعالجات للإنسان في مكان ما يصلح للإنسان في كــــل مكـــان ويحـــول المجتمعـــات المتعـــدة إلى مجتمع واحد تصلحه الأفكار والمشاعر والأنظمة، والفرق بين الإنسان والفــرد، أنــك حــين تبحـــث محمــداً وخـــالداً وحسناً بما لكل منهم من صفات لا يشاركه فيها غيره من بني الإنسان طبيعياً فتكون قد بحثت فيه باعتباره فرداً، وإذا بحثت محمداً وخالداً وحسناً بما عنده من أمور فطرية طبيعية موجودة عند بين الإنسان طبيعياً فتكون قد بحثت فيه باعتباره إنساناً وإن كنت تبحث أشخاصاً معينين. ومن هنا كان إصلاح المجتمع إصلاحاً جذرياً إنما يكون ببحث المجتمع باعتباره إنساناً وأفكاراً ومشاعر وأنظمة لا باعتباره فرداً. فالنظرة إذن نظرة إنسانية لا نظرة فردية حتى لو بحثت في فرد معين.

هذا هو تعريف المجتمع، وهذه هي النظرة الصحيحة له. وهذا هو واقع المجتمع وواقع الجماعة وواقع الفرد. وهذا يتبين أن خطأ النظرة إلى المجتمع ترتب عليها خطأ النظريات، وترتب عليها خطأ علم الاجتماع في جملته أما ما جاء في علم الاجتماع عن الجماعة من حيث الضعف العام في إدراك الأمور لها عن الفرد الواحد ومن ناحية قربما لإثارة المشاعر أكثر من الفرد فالصحة فيه ليست آتية من ناحية النظرة إلى المجتمع وإنما هي آتية من ناحيث غلبة المعلومات الكثيرة المترددة على المعلومات الفردية فتتحكم بالحكم على الواقع، وآتية من حيث أن مظهر القطيع الذي يظهر في الجماعة يثير المشاعر لأنه من مظاهر غريزة البقاء. وعلى ذلك فإن كل ما بين على النظرة إلى المجتمع فهو فاسد وما صح منه تكون صحته آتية من كونه ناتجاً عن سبب آخر لا عن النظرة إلى المجتمع. وعلى هذا فإن علم الاجتماع فاسد لأنه مبني على نظرة فاسدة وهي النظرة إلى المجتمع والفرد.

أما علوم التربية فهي مبنية على علم النفس ومتأثرة بنظريات على الاجتماع، وناتجة عن ملاحظة أعمال الأفراد وأحوال الأطفال. وهذا يجعل علوم التربية مختلط فيها الصحيح بالفاسد، فما بيني على علىم النفس وتأثر بعلم الاجتماع فهو فاسد. وفساده هذا أدى إلى الوقوع في أفكار تربوية فاسدة أدت إلى فساد مناهج التعليم وطرقه. فاعتبار الطفل غير قابل لبعض العلوم وقابلاً للبعض الآخر اعتبار فاسد، ولذلك كان تقسيم التعليم إلى علمي وأدبي وترك الشخص يختار حسب استعداده من أفسد الأمور، فهو مخالف للواقع ومضر في صالح الأمة. واعتبار الشخص غير قابل لتعلم بعض العلوم وقابلا لغيرها اعتبار فاسد أيضا وقد أدى إلى حرمان الكشيرين من مواصلة التعلم. أما ما بين من علوم التربية على ملاحظة الأطفال وملاحظة أعمال الأفراد في ظروف وأحوال مختلفة فإن ما كان منها موافقاً للواقع صحيح الاستنتاج كالتعب والراحة والنشاط الذهني وما شاكل ذلك فإنه صحيح في جملته، وما كان منها غير موافق للواقع مشل تقسيم ومن هنا جاء خطأ النظريات التربوية وفساد علوم التربية في جملتها وخاصة فيما بين على علىم النفس وتأثر ومن هنا جاء خطأ النظريات التربوية وفساد علوم التربية في جملتها وخاصة فيما بين على على ملافس وتأثر بعلم الاجتماع.

الطريقة العلمية والطريقة العقلية

الطريقة العلمية هي منهج معين في البحث يسلك للوصول إلى معرفة حقيقـــة الشــيء الــذي يبحـث عنــه عــن طريق إجراء تجارب على الشيء، ولا تكون إلا في بحث المــواد المحسوســة، ولا يتــأتى وجودهــا في بحـث الأفكــار. وهي تكون بإخضاع المادة لظروف وعوامل غير ظروفها وعواملها الأصليــة وملاحظــة المــادة والظــروف والعوامــل الأصلية والتي أخضعت لها ثم تستنتج من هذه العملية علـــى المــادة حقيقــة ماديــة ملموســة كمــا هــي الحــال في المختبرات. وتفرض هذه الطريقة التخلي عن جميع المعلومات السابقة عن الشـــيء الــذي يبحــث وعــدم وجودهــا ثم

تبدأ بملاحظة المادة وتجربتها، لأنها تقتضيك إذا أردت بحثاً أن تمحو من نفسك كل رأي وكل إيمان سابق لك في هذا البحث وأن تبدأ بالملاحظة والتجربة ثم بالموازنة والترتيب ثم بالاستنباط القائم على هذه المقدمات العلمية فإذا وصلت إلى نتيجة من ذلك كانت نتيجة علمية خاضعة بطبيعة الحال للبحث والتمحيص ولكنها تظل علمية ما لم يثبت البحث العلمي تسرب الخطأ إلى ناحية من نواحيسها. فالنتيجة التي يصل إليها الباحث على الطريقة العلمية هي مع تسميتها حقيقة علمية أو قانوناً علمياً فإنها ليست قطعية وإنما هي ظنية فيها قابلية الخطأ. وقابلية الخطأ هذه في الطريقة العلمية أساس من الأسس التي يجب أن تلاحظ فيها حسب ما هو مقرر في البحث العلمي. وقد حصل الخطأ في نتائجها بالفعل وظهر ذلك في كثير من المعارف العلمية التي تبين فسادها بعد أن كان يطلق عليها حقائق علمية، فمثلاً الذرة كان يقال عنها أنها أصغر جزء في المادة ولا تنقسم فظهر خطأ ذلك و تبين بالطريقة العلمية نفسها أفها تنقسم.

وعلى هذا تكون الطريقة العلمية خاصة بالمادة لأن من أسسها الرئيسية التجربة على المادة بإخضاعها لظروف وعوامل غير ظروفها وعواملها الأصلية وهذا لا يتأتى في الفكر إذ لا يمكن أن تجرى عليه تجربة. وعلى هذا أيضاً تكون النتائج التي يتوصل إليها في الطريقة العلمية نتائج ظنية وليست قطعية وفيها قابلية الخطأ.

أما الطريقة العقلية فهي منهج معين في البحث يسلك للوصول إلى معرفة حقيقة الشيء الذي يبحث عنه عن طريق نقل الحس بالواقع بواسطة الحواس إلى الدماغ ووجود معلومات سابقة يفسر بواسطتها الواقع فيصدر الدماغ حكمه عليه، وهذا الحكم هو الفكر أو الإدراك العقلي. وتكون في بحث المواد المحسوسة وفي بحث الأفكار وهي الطريقة الطبيعية في الوصول إلى الإدراك من حيث هو، وعمليتها هي السي يتكون بها عقل الأشياء أي إدراكها، وهي نفسها تعريف للعقل، وعلى منهجها يصل الإنسان مسن حيث هو إنسان إلى إدراك أي شيء سبق أن أدركه أو يريد إدراكه.

إلا أن النتيجة التي يصل إليها الباحث على الطريقة العقلية ينظر فيها فإن كانت هـذه النتيجة هـي الحكم على وجود الشيء فهي قطعية لا يمكن أن يتسرب الخطأ إليها مطلقاً ولا بحال مـن الأحوال. وذلك لأن هـذا الحكم جاء عن طريق الإحساس بالواقع. والحس لا يمكن أن يخطئ بوجود الواقع إذ أن إحساس الحواس بوجود الواقع قطعي، فالحكم الذي يصدره العقل عن وجود الواقع في هذه الطريقة قطعي. أما المغالطات التي تحصل فيخطئ فيها الحس مثل رؤية السراب وظنه أنه ماء ورؤية القلم الصحيح المستقيم وهو في كوب مـن الماء أنه مكسور أو أعوج فليس خطأ في وجود الواقع وإنما هو خطأ في صفات الواقع فهو لم يخطئ في وجود شيء وهو السراب أو القلم وإنما أخطأ في صفة الشيء فقال عن السراب أنه مـاء وعن القلم الصحيح المستقيم أنه مكسور أو أعوج، وهكذا في جميع الأشياء مهما حصلت فيها من مغالطات فإن الحسس لا يمكن أن يخطئ في وجودها فهو حين يحس بوجود شيء يكون هذا الشيء موجوداً قطعاً، والحكم على وجوده يكون قطعياً. أما إن كانت النتيجة هي الحكم على حقيقة الشيء أو صفته فإنما تكون نتيجة ظنية فيها قابلية الخطأ لأن هـذا الحكم جاء عن طريق المعلومات أو تحليلات الواقع المحسوس مع المعلومات وهـذه يمكن أن يتسرب إليها الخطأ ولكنها تبقى فكراً صائباً حتى يتبين خطؤها وحينئذ فقط يحكم عليها بالخطأ وقبل ذلك تبقى نتيجة صائبة وفكراً صحيحاً.

أما البحث المنطقي فليس طريقة في التفكير وإنما هو أسلوب من أساليب البحــــث المبنيــة علــي الطريقــة العقليــة، لأن البحث المنطقي هو بناء فكر على فكر بحيث ينتهي إلى الحــس والوصـول عـن طريــق هــذا البنــاء إلى نتيجــة معينة مثل: لوح الكتابة خشب، وكل خشب يحترق، فتكون النتيجة أن لوح الكتابــــة يحـــترق. ومثـــل: لـــو كـــان في الشاة المذبوحة حياة لتحركت لكنها لم تتحرك، فتكون النتيجة أنــه لا توجــد في الشــاة المذبوحــة حيــاة، وهكــذا. فقد قرنت في المثال الأول فكرة كل خشب يحترق مع فكرة لوح الكتابة خشب فنتـــج عــن هـــذا الاقـــتران أن لـــوح الكتابة يحترق. وقرن في المثال الثاني كون الشاة المذبوحة لم تتحرك مع فكرة أن الحياة في الشاة تجعلها تتحرك فنتج عن هذا الاقتران أن الشاة المذبوحة لا توجد فيها حياة. فهذا البحث المنطقى إذا كانت قضاياه التي تتضمن الأفكار التي حرى اقترانها صادقة تكون النتيجة صادقة، وإذا كانت كاذبـــة تكــون النتيجــة كاذبـــة، وشــرط المقدمات أن تنتهي كل قضية منها إلى الحس، ولذلك ترجع إلى الطريقة العقليـــة ويحكــم فيــها الحــس حــتي يفــهم صدقها، ومن هنا كانت أسلوباً من الأساليب المبنية على الطريقة العقلية وفيها قابلية الكذب وفيه قابلية المغالطة، وبدل أن يختبر صدق المنطــق بــالرجوع إلى الطريقــة العقليــة فــالأولى أن تســتعمل الطريقــة العقليــة في البحث ابتداء وأن لا يلجأ إلى الأسلوب المنطقي. وإن كان يمكن أن يستعمل إذا صحت قضاياه بإرجاعها إلى الطريقة العقلية. وعلى هذا فإن للتفكير طريقتين اثنتين فقط، هما الطريقة العلمية والطريقة العقلية. والأولى تفرض التخلى عن المعلومات السابقة، والثانية تحتم وجود المعلومات السابقة، والطريقة العقلية هي الأساس في التفكير وبما وحدها ينشأ الفكر، وبدونها لا ينشأ فكر ولا يتأتى أن توجـــد الطريقــة العلميــة ولا الأســلوب المنطقـــى و لا غير ذلك. فبواسطة الطريقة العقلية يوجد إدراك الحقائق العلمية بالملاحظة والتجربة والاستنتاج؛ وبواسطتها يوجد إدراك الحقائق المنطقية في المنطق وما شابمه؛ وبواســطتها يوجــد إدراك حقــائق التـــاريخ وتميــيز الخطــأ مـــن الصواب فيها؛ وبواسطتها توجد عند الإنسان الفكرة الكلية عن الكون والإنسان والحياة. وعن حقائق الكون والإنسان والحياة. أما الطريقة العلمية فإنها لا يمكن أن توجد ولا يتأتى أن تكون إلا إذا بنيت على الطريقة العقلية وعلى ما ثبت بالطريقة العقلية، فمن الطبيعي، ومـن المحتـم، أن لا تكـون هـي أساسـاً للتفكـير. علـي أن الطريقة العلمية تقضى بأن كل مالا يلمس مادياً لا وجود لــه في نظـر الطريقـة العلميـة. وإذن لا وجـود للمنطـق ولا للتاريخ وغيرهما، لأن ذلك لم يثبت علمياً، أي لم يثبـــت عـن طريــق ملاحظــة المــادة وتجربتــها والاســتنتاج المادي للأشياء الملموسة، وهذا هو الخطأ الفاحش، لأن العلــوم الطبيعيــة فــرع مــن فــروع المعرفــة، وفكــر مــن الأفكار، وباقي معارف الحياة كثيرة، وهي لم تثبت بالطريقـــة العلميــة، بــل تثبــت بالطريقــة العقليــة، ولذلــك لا يجوز أن تتخذ الطريقة العلمية أساساً للتفكير. والذي يجب أن يتخذ أساساً للتفكير هـــو الطريقــة العقليــة وحدهـــا.

على أن هذا لا يعني أن الطريقة العلمية طريقة خاطئة، بــــل الخطــأ هــو جعلــها أساســاً للتفكــير، لأن جعلــها أساسـاً لا يتأتى إذ هي ليست أصلاً يبنى عليها وإنما هي فرع بـــني علــى أصــل، ولأن جعلــها أساســاً يخــرج أكــثر المعارف والحقائق عن البحث. ويؤدي إلى الحكم على عدم وجود كثير مـــن المعــارف الـــتي تـــدرس والـــتي تتضمــن حقائق مع أنها موجودة بالفعل، وملموسة بـــالحس والواقــع.

على أن الطريقة العلمية ظنية وقابلية الخطأ فيها أساس من الأسس السيتي يجب أن تلاحظ فيها، فلا يجوز أن تتخذ أساساً للتفكير، وذلك أن الطريقة العلمية توجد نتيجة ظنية عن وجود الشيء وعن صفته. وأما الطريقة العقلية فإنحا تعطي نتيجة قطعية عن وجود الشيء وعن وجود صفات معينة له. وإن كانت تعطي نتيجة ظنية عن كنه الشيء وحقيقة صفته، فهي من حيث حكمها على وجود الشيء ووجود صفات معينة له قطعية يقينية فيجب أن تتخذ هي أساساً للبحث باعتبار أن نتائجها قطعية. وعلى هذا فلو تعارضت نتيجة عقلية مع نتيجة علمية عن وجود الشيء وعن وجود صفة معينة له تؤخذ النتيجة العقلية حتماً. وتترك النتيجة العلمية النياض مع النتيجة العقلية، لأن القطعي هو الذي يؤخيذ لا الظين.

ومن هنا كان الخطأ الموجود في العالم، هو اتخاذه للطريقة العلمية أساساً للتفكير وجعلها حكماً في الحكم على الأشياء، فيجب أن يصحح هذا الخطأ، ويجب أن تصبح الطريقة العقلية هي أساس التفكير وهي اليي يرجع إليها في الحكم على الأشياء.

الوعى السياسي

الوعي على الأوضاع السياسية أو على الموقف الدولي أو على الحسوادث السياسية غير الوعي السياسي. لأن الوعي على الأوضاع السياسية أو الموقف الدولي أو الحوادث السياسية هيو تدبرها. أما الوعي السياسي فهو تدبر الإنسان لرعاية شؤونه. والوعي السياسي هو النظرة إلى العالم من زاوية خاصة. فالنظرة إلى العالم من غير زاوية خاصة تعتبر سطحية وليس وعياً سياسياً، والنظرة إلى المحالي وحده تفاهة وليس وعياً سياسياً. ولا يتم وجود الوعي السياسي إلا إذا توفر فيه عنصران، أحدهما أن تكون النظرة إلى العالم كله، والثاني أن تنطلق هذه النظرة من زاوية خاصة محددة، أياً كانت هذه الزاوية، سواء أكانت مبدأً معيناً أو فكرة معينة، إلا أن الزاوية الخاصة إن كانت مبدأ تجعل الوعي السياسي ثابتاً آخذاً طريقه في اتجاه غاياته كلها نحو غاية واحدة لا يتحول عنها ويكسب العراقة والتركيز في نفس الأمة لا في نفس أفراد فحسب.

والوعي السياسي يحتم طبيعياً خوض النضال في سبيل تكوين مفهوم معين عن الحياة لدى الإنسان من حيث هو إنسان، في كل مكان، وتكوين هذا المفهوم هو المسؤولية الأولى التي ألقيت على كاهل الواعي سياسياً والتي لا تنال الراحة إلا ببذل المشقة لأدائها.

والواعي سياسياً يتحتم عليه أن يخوض النضال ضد جميع الاتجاهات السيّ تناقض اتجاهه وضد جميع المفاهيم التي تناقض مفاهيمه، في الوقت الذي يخوض فيه النضال لتركيز مفاهيمه وغرس اتجاهاته، فإنه لا ينفصل أحدهما عن الآخر في النضال قيد شعرة. ويدخل في ذلك النضال ضد المطاعن السيّ تحاجم مفهومه عن الحياة وضد مفاهيم الأعماق التي جاءت من العصور الهابطة، وضد التأثير الرأسمالي الذي يتمكن منه بواسطة تحقيق الطلبات الآنية، وضد اختصار الغايات السامية بغايات حزئية.

والوعي السياسي لا يعني الإحاطة بما في العالم ولا الإحاطة بالمبدأ أو بما يجب أن يتخذ زاوية خاصة للنظرة الى العالم، وإنما يعني فقط أن تكون النظرة إلى العالم مهما كانت معارف عند قليلة أو كثيرة، فلمحرد وحود النظرة إلى العالم من النظرة من زاوية خاصة مهما كانت معرفته بهذه الزاوية قليلة أو كثيرة، فلمحرد وحود النظرة إلى العالم من زاوية خاصة تدل على وجود الوعي السياسي، وإن كان يتفاوت هذا الوعي قوة وضعفاً بتفاوت المعارف للعالم وللزاوية لأن المقصود من النظرة إلى العالم يتركز في النظرة إلى الإنسان الذي يعيش في العالم، والمقصود من النظرة من زاوية خاصة يتركز في مفهومه عن الحياة الذي اتخذه زاوية خاصة، وعلى هذا فالوعي السياسي ليس خاصاً بالسياسيين والمفكرين، وإنما هو عام وممكن إيجاده في العسوام والأميين كما يمكن إيجاده في العلماء والمتعلمين، بل يجب إيجاده ولو إجمالاً، في الأمة بجملتها، لأنه بدون هذا الوعي السياسي عند الأمة، بل عند أي فرد لا يمكن إدراك قيمة الأفكار التي لديه في حياة الأمة.

والوعي السياسي هو الحاجة الملحة التي لا غنى عن سدها وتأمينها لدى الأمـــة الإســـلامية. وبـــدون هـــذا الوعــي السياسي لا يمكن إدراك قيمة الإسلام في حياة الأفراد والمجتمع، ولا يمكـــن ضمـــان ســير الأمــة مــع حملــة الدعــوة الذين يكافحون الكفر ويكافحون الاستعمار سيراً دائمياً في جميع الظـــروف في الانتصـــار والهزيمــة ســـواء.

وبدون الوعي السياسي تتعطل فضائل الإسلام. وبدون الوعي السياسي تزداد حالة الأمة سوءاً وتنقطع أسباب الرقي عنها وتمدر كل الجهود التي تبذل في إنهاضها. وبدون الوعي السياسي عند المسلمين بوصفهم مسلمين، يسرع الانقراض إلى الإسلام ويزداد خطر الإبادة للمسلمين وتنعدم الطرق والوسائل التي تمكن من استئناف الحياة الإسلامية وحمل الدعوة الإسلامية. فوجود الوعي السياسي مسألة في منتهى الضرورة للأمة الإسلامية وهي دون مبالغة، مسألة حياة أو موت.

ووجود أفراد في الأمة يتمتعون بالوعي السياسي لا يمكن أن يجنب الأمة الكارثة ولا أن يحفظها من الانزلاق، مهما كثر عدد الأفراد الواعين في الأمة ما داموا أفراداً، بلل لا بد أن تجرفهم الكارثة مع الأمة وأن يشهدوا انزلاقها ويصطلوا بنار هذا الانزلاق. بل يجب أن يوجد الوعيي في الأمة بمجموعها وإن كان لا ضرورة لأن يوجد في جميعها.

لذلك لا بد من أن ينفق من الجهد أقصى حد في إيجاد الوعي السياسي لدى الأمــة بقـدر مـا ينفـق مـن جـهد في إيجاد المفاهيم الإسلامية وإذكاء المشاعر الإسلامية - فإيجاد الشعور بحاجـــة العـالم إلى الإسـلام لهدايتـه يجـب أن ينبثق عن الشعور بحاجة الأمة إلى الإسلام وأن يغذى هذا بتفهيم النـاس الإسـلام وإثـارة مشـاعرهم لـه. أي يجـب أن ينفق الجهد لأن تنظر الأمة إلى العالم من زاوية الإسلام حتى تتركز هــذه النظـرة ولـو إجمـالاً في جمـهرة النـاس وأن يلاحظ هذا الأساس عند بذل الجهد لتفهيم الإسلام وإثـارة الشـوق إليـه.

إن أول ما يجب أن يلاحظ أن الوعي الذي يثمر يتميز بنظرة شاملة إلى مصلحة العالم من زاوية الإسلام. ويجب أن تعتقد الأمة بمجموعها أن إنقاذ العالم بدون الإسلام مستحيل، وأن تدرك الأمة ولو إجمالاً، أن إيجاد الإسلام في معترك الحياة في المحتمع بدون الدولة الإسلامية خيال. ويجب أن يكون واضحاً لدى الذين نما لديهم الوعي السياسي وتفتح، أن تحقيق الدولة الإسلامية بدون الأمة الإسلامية وهم، وأن جعل الأمة تحقق الدولة الإسلامية دون الوعي السياسي أكثر خيالاً وأشد وهماً.

ويظهر الوعي السياسي في الأمة إذا ظهرت نظرتها إلى العالم من زاوية الإسلام، ولكن الفرد لا يظهر عليه الوعي السياسي إلا إذا نما هذا الوعي وتفتح، ومن هنا تجد من الصعوبة أن تدرك على الشخص أنه واع سياسياً إذا لم يتمثل هذا الوعي فيه بشكل ظاهر. والواعي سياسياً لا يمكن أن يؤخذ بالألفاظ أو بالأسماء أو بالألقاب ويحذر دوماً أن يكون ذهنه فريسة الدعايات والإعلانات.

ويتحامى أن يضيع عن الوقائع أو يضل في تحري الحقيقة عن الغايــة الـــــق يعمـــل لهـــا. والمـــيزة الــــق يتمتـــع بهـــا الواعي سياسياً هي الحذر في تلقي الأنباء والآراء من أن يعلق بها شـــــيء مـــهما بلغـــت تفاهتـــه. أي أن يــأخذ كـــل شيء في حالة وعي وهو يفكر في حقيقته وفي موقعه من الغاية الـــــق يعمـــل لهـــا.

وليحذر الواعي سياسياً من تسلط ميوله على الآراء والأنباء. فرغبات النفس لشيء ذاتي أو حزبي أو مبدئي قد يفسر الرأي أو النبأ أو قد يضفي عليه ما يجعله يخيل إلى الرائي أنه صدق وهو كذب، أو يخيل إليه أنه كذب وهو صدق. ولذلك لا بد من أن يتبين الواعي الكلام الذي يقال والعمل الذي يعمل. ولا يكفي أن يدرك ذلك هو. بل الواعي سياسياً هو الذي يدرك الأشياء ويعلنها للناس حيق توضع على بساط البحث والمناقشة وحتى يعمل على إيجاد الوعى عند الأمة في مجموعها فتتعود أن لا تؤخذ بالألفاظ وتتعود على تنقيح الآراء والأنباء.

ولا يصح اعتبار المرء واعياً وعياً سياسياً إذا كان يقول شيئاً ويعمل بخلافه، أو يرى رأيا ولا يجهد في تطبيقه. إن إيمان الواعي بمبدأ أو بفكرة وعياً سياسياً يتمثل في أفعاله لا في خطاباته وكتاباته ولا في أحاديثه ومناقشاته. فإذا لم تتجسد أفكاره في أعمال وآثار حق له ولغيره أن يشك في وعيه أو في صحة وعيه على الأقل. فالواعون أفراداً كانوا أو جماعات أو كتلة، لا يتأكد وعيهم إلا بالعمل ولا يظهر صدقهم إلا بالإقدام والتضحية. وهذه هي العلامة الفارقة للوعي السياسي الصحيح لأن معنى كونه وعياً هو كونه تدبراً، ومعنى كونه سياسياً، هو كونه يرعى شؤونه كلها وشؤون أمته على أساس هذا الوعي.

ولذلك كان اصطدام الواعين بالقضايا في احتكاكهم بالواقع والناس ومشاكل الحياة المباشرة أمراً حتمياً، لا فرق في ذلك بين الصعيد المحلي الداخلي والصعيد الدولي العالمي. وفي هيذا الاصطدام تبرز المقدرة على جعل الرسالة التي يحملها أو الزاوية الخاصة التي ينظر إلى العالم منها هي الأساس وهي الحكم، وهي الغاية التي يسعى إليها. ولا فرق في ذلك بين الأفراد وبين الأمة. فعمل الأمة بما تقتضيه الزاوية الخاصة التي تنظر إلى العالم منها أمر حتمي كعمل الفرد، وتصديقها بها أمر حتمي كالفرد، واصطدامها بالقضايا واحتكاكها بالمشاكل أمرحتمي أيضاً كالفرد حتى يصح اعتبار وجود الوعي السياسي لديها. ولهذا يجب أن تتأصل في نفوس الأمة كمجموعة واحدة، ثلاث خصال:

إحداها: الاهتمام بمصالح الأمة اهتماماً تاماً بشكل آلي بديهي، فيقــول المسلم في دعائــه «اللــهم ارحــم الأمــة الإسلامية»، كما يقول «اللهم ارحمني»، ويسأل هل انتصر الجيش، قبل أن يســأل عــن ابنــه في الجيــش.

ثانيها: وحدة الرأي والانتظام تجاه ما يجب القضاء عليه، وتجاه ما يجب تـــأييده مـــن أفكـــار وأعمـــال وأشـــخاص. أي تجاه ما يجب بناؤه وتجاه ما يجب هدمـــــه.

ثالثها: جعل الطاعة سجية من السجايا، والتمرد رذيلة مستقبحة ومستنكرة. ولا يسمى الخضوع للعدو طاعة ولا الوقوف في وجه الطغيان تمرداً، وإنما الطاعة تنفيذ أمر من له الصلاحية بخضوع ورغبة ورضا واطمئنان، والتمرد عكسه.

القوة الروحية أكثر القوى تأثيراً

يندفع الإنسان للقيام بالعمل بمقدار ما يملك من قوى، وكلما كانت قوه أكثر كان اندفاعه أكثر. ويكون مقدار ما يحققه من أعمال بمقدار ما يملكه من قوى. غير أن الإنسان يملك قوى متعددة، فيملك قوى مادية تتمثل في حسمه والوسائل التي يستعملها لإشباع شهواته، ويملك قــوى معنويــة تتمثــل في الصفــات المعنويــة الــتي يهدف إلى الاتصاف بما، ويملك قوى روحية تتمثل في إدراكه لصلته بالله أو شعوره بمــــا أو بممــا معــاً. ولكــل قــوة من هذه القوى الثلاث أثر في قيام الإنسان بالعمل. إلا أن هذه القوى ليســـت متسـاوية في التأثـير في الإنسـان بــل تتفاوت تأثيراً على الإنسان. فالقوى المادية أضعفها تأثيراً والقوى المعنويـــة أكــثر تأثــيراً مــن القــوى الماديــة. أمــا القوى الروحية فهي أكثرها تأثيراً وأشدها فعالية. وذلك أن القوى الماديــة مـن جسـمية أو وسـيلة تدفـع لإرضـاء شهوة صاحبها إلى العمل بمقدار تقديره لها ليس أكثر. وقد لا تدفعه إلى العمل مطلقاً مع توفرها لأنه لا يجد حاجة لهذا العمل. وعلى هذا فهي قـوى محدودة الاندفاع، ووجودها وحده لا يحتم الاندفاع إلى العمل. فالإنسان حين يريد أن يحارب عدوه يزن قواه الجسمية ويبحث وسائله الماديـــة، فــإذا و جــد فيــها الكفايــة لمحاربــة عدوه أقدم وإلا أحجم وتراجع. وقد يجد قواه كافية لسحق عدوه ولكن يتوهم أنه قد ينتصـــر بمـن هــو أقــوي منــه فيجبن، أو يرى أن صرف قواه في رفاهة نفسه أو رفع مستوى عيشه فيتقاعس. فمحاربة العدو عمل يريد أن يقوم به الإنسان ولكن لما كان يريد أن يندفع لذلك بمقدار ما يملك من قوي مادية صار اندفاعه محدوداً بها وصار متردداً في القيام بالعمل مع توفرها حين عرضت له عوارض بعثــت فيــه الجــبن أو التقــاعس. وهـــذا بخــلاف القوى المعنوية فإنما تبعث في النفس تيار القيام بالعمل أو لا ثم تسعى للحصول عليى القوى الكافية للقيام به دون أن تقف عند حد قواها الموجودة، وقد تندفع بأكثر مما تملك من قــوى ماديــة عــادة، وقــد تقــف عنــد حــد مــا وصلت إلى جمعه من قوى. وعلى أي حال فهي تقوم بأكثر مما تملـــك مــن قــوى ماديــة وذلــك كمــن يريــد أن يحارب عدوه لتحرير نفسه من سيطرته أو للأخذ بالثأر أو للشهرة أو انتصاراً للضعيـف أو مـا شـاكل ذلـك، فإنــه يندفع أكثر ممن يحارب عدوه للغنيمة أو للاستعمار أو لمجرد السيطرة أو ما شابه ذلك. والسبب في هذا هو أن القوى المعنوية هي دافع داخلي مربوط بمفاهيم أعلى من المفاهيم الغريزيـــة ويتطلــب إشــباعاً معينــاً فتندفــع القــوى لإيجاد الوسائل لهذا الإشباع فتسيطر على المفاهيم الغريزية وتسخر القوى الماديـــة وبذلــك تصبــح لهــا هــذه القــوة التي تفوق القوى المادية.

ومن هنا كانت دول العالم كله تحرص على إيجاد القوى المعنوية لدى جيوشها مـع اسـتكمال القـوى الماديـة.

أما القوى الروحية فإنما أقوى تأثيراً في الإنسان من القوى المعنوية والقوى المادية، لأن القوى الروحية تنبعث من إدراك الإنسان صلته بالله خالق الوجود وخسالق القوى. وهذا الإدراك العقلي أو الشعور الوجداني بهذه الصلة بالله يجعل اندفاع الإنسان بمقدار ما يطلب منه الخالق، لا بمقدار ما يملك من قوى، ولا بمقدار ما يمكنه أن يجمع من قوى، بل بمقدار ما يطلب منه مهما كان هذا الطلب سواء أكان بمقدار قواه أم أكثر أم أقل، فقد يكون الطلب تقديم حياته فإنه يقوم بالعمل وإن كان أكثر مما يملك من قوى وأكثر مما يجمع من قوى، ومن هنا كانت القوى الروحية أكثر تأثيراً من جميع القوى اليوك الدي لدى

الإنسان. إلا أن هذه القوى الروحية إن كانت ناجمة عن شعور وجداني فقط فإنه يخشى عليها من الهبوط والتغير بسبب تغلب مشاعر أخرى عليها أو تحولها بالمغالطة إلى أعمال أخرى غير التي كانت مندفعة لها. ولذلك كان لزاماً أن تكون القوى الروحية ناجمة عن إدراك وشعور يقينين بصلة الإنسان بالله، وحينئذ تثبت هذه القوى ويظل تيارها مندفعاً بمقدار ما يطلب منها دون تردد. وإذا وجدت القوى الروحية لم يصبح أي أشر للقوى المعنوية لأن الإنسان حينئذ لا يقوم بالعمل بدافعها بل بدافع القوى الروحية فقط، إذ لا يحارب عدوه لأخذ غنيمة ولا لفخر النصر، بل يحاربه لأن الله طلب منه ذلك، سواء حصلت له غنيمة أم لم تحصل، نال فخر النصر أم لم يعلم به أحد، لأنه لم يقم بالعمل، إلا لأن الله طلب منه ذلك. أما القوى المادية فإلها تصبح وسائل للعمل لا قوى دافعة عليه.

وقد حرص الإسلام على جعل القوى الدافعة للمسلم قوى روحية حيى ولو كانت مظاهرها مادية أو معنوية، إذ جعل الأساس الروحي هو الأساس الوحيد للحياة الدنيا كلها. فجعل العقيدة الإسلامية أساس حياته، والحلال والحرام مقياس أعماله، ونوال رضوان الله غاية الغايات الي يسعى إليها. وحتم عليه أن يقوم بأعماله كلها صغيرها وكبيرها بحسب أوامر الله ونواهيه بناء على إدراك صلته بالله تعالى. فإدراك الصلة بالله والشعور بها إدراكاً وشعوراً يقينين هو الأساس الذي تقوم عليه حياة المسلم، وهو القوى الي تدفعه للقيام بأي عمل صغر أم كبر، فهو الروح التي تقوم بها حياته الدنيوية في جميع أعماله، وبمقدار ما عنده من قوى روحية. ولذلك كان واجباً على المسلم أن يجعل قواه هي القوى الروحية فهي كتره الذي لا يفني وهي سر نجاحه وانتصاره.

الأسلوب الفكري والأسلوب الأدبي

أسلوب الكتابة هو معان مرتبة في ألفاظ منسقة، أو هو كيفية التعبير لتصوير ما في نفس المتكلم من معاني بالعبارات اللغوية. فالصورة اللفظية وإن كانت هي الظاهرة في الأسلوب ولكنها لا يمكن أن تحيا مستقلة عن المعاني، وإنما يرجع الفضل في نظامها اللغوي الظاهر إلى نظام آخر من المعاني انتظم وتألف في نفس الكاتب أو المتكلم، فكان بذلك أسلوباً معيناً، ثم تكون التآلف اللفظيي على مثاله وصار ثوبه الذي لبسه. ويتطلب الأسلوب من الكاتب أو المتكلم أن يكون فاهماً لما يريد أداءه فهما دقيقاً حلياً ثم يحرص على أدائه كما هو ولذلك أثره البعيد في قيمة الأسلوب. وبعد ذلك يأتي التعبير اللغوي الذي يتطلب مسن المنشئ ثروة لغوية وقدرة على التصرف في التراكيب والعبارات والكيفية التي يريد أداء الأفكار بحا، كما يتطلب الأسلوب من المتكلم أن يكون هو نفسه متأثراً منفعاً قد أدرك الحقائق وحرص على إذاعتها. فيحب أن يوقيظ عقله ومشاعره وأخيلته لتدرك المعاني بقوة، ثم بعد ذلك تأتي قوة التعبير باختيار الألفاظ الفحم وهكذا. وفوق ذلك فإن الأسلوب يتطلب الرقيق يؤتي له باللفظ الرقيق والمعني الفحم يؤتي له باللفظ الفحم وهكذا. وفوق ذلك فإن الأسلوب يتطلب من الكاتب أو المتكلم أن يدرك ما في المعاني من عمق واستنارة وما يتصل فيسها من أسرار جميلة إدراكاً حاداً رائعاً، ثم بعد ذلك يختار أصفي العبارات وأليقها بهذا الخيال الجميل أو المعين البديع مبتعداً عن الألفاظ الخشنة والمتنافرة التي التربي المنافرة التي البديع مبتعداً عن الألفاظ الخشنة والمتنافرة الماتي البديع مبتعداً عن الألفاظ الخشنة

هذا هو الأسلوب وهذا ما يتطلبه ومنه يتبين أن المراد من الكتابــة أو التكلــم إنمــا هــو أداء المعــاني الـــــ لـــدى الكاتب والمتكلم للقارئ والسامع. ومن هنا كان الأصل في التعبير إنما هو المعاني ثم تاتي بعد ذلك الألفاظ التي تؤدي هذه المعاني كما هي لدى الكاتب أو المتكلم. فالمسألة إذن تنحصر في أمريــن: المعـاني والألفـاظ الــتي تــؤدي بما هذه المعاني؛ ومن هنا اختلفت عناية الكّتاب والمتكلمين بالمعاني والألفاظ، فمنهم من وجه عنايته إلى المعاني أولاً وأخضع الألفاظ إلى الدقة في أدائها، ومنهم من وجه عنايتــه إلى الألفــاظ أولاً وتســـاهل في دقـــة أداء المعـــايي في سبيل الألفاظ. ولذلك انقسم الأسلوب في الكتابـــة والتكلــم إلى قســمين اثنــين: أحدهمــا فكــري والآخــر أدبي، ولكل منهما نسيج خاص يخالف الآخر. أما الأسلوب الفكري فإن الكاتب أو المتكلم يختار الأفكار الستي يريد أداءها لجدّةما أو قيمتها أو ملاءمتها لمقتضى الحال، ثم يرتب هذه الأفكـــار ترتيبــاً معقــولاً ليكــون ذلــك أدعـــي إلى فهمها وحسن ارتباطها في ذهن القارئ. وأخيراً يعبر عنها بالألفاظ اللائقة بهـــا. والأســلوب الفكــري فيــه الانفعــال طبيعي أساسي صادر من نفس صادقة، والمعارف العقليـــة هــي الأســاس الأول في بنائــه، ولا يظــهر فيــه أي أثــر لصنعة الانفعال، وعنايته إنما هي باستقصاء الأفكار، وهو لغـة العقـل. والغـرض منـه أداء الحقـائق قصـد التعليـم و حدمة المعرفة وإنارة العقول. وتمتاز عبارته بالدقة والتحديد والاستقصاء. والأصل فيه هو قيامه على العقل ونشر الحقائق الفكرية والمعارف التي يحتاج الوصول إليها إلى جهد وتعمـــق. وهـــو في جملتـــه يتكـــون مـــن عنصريـــن أساسين أحدهما الأفكار والثابي العبارات. والأسلوب الأدبي نجد الكاتب أو المتكلم فيه لا يقف عند حد يستطيع أن يجد فيه مظهراً لجمال ظاهر أو خفي أو معرضاً لعظة واعتبار أو داعياً لتفكير أو تأثير. ثم يفسر ما اختاره تفسيراً خاصاً به بمما يخلع عليه من نفسه المتعجبة أو المتعظة أو الراضية أو الساخطة ثم يحاول نقل هذا الانفعال أو إثارة مثلـــه إلى نفــوس القــراء والســامعين ليكونــوا متعجبــين أو مغتبطــين، راضــين أو ســاخطين. والأسلوب الأدبي فيه صنعة الانفعال والعناية بإظهار هذا الانفعال في المعاني والألفاظ التي يؤدي بما أفكاره، والاهتمام فيه منصب على قوة الانفعال وهو لغة العاطفة والمشاعر، والغاية فيه هي إثارة القراء والسامعين، وذلك بعرض الحقائق رائعة جميلة كما يتصورها الكاتب، أو كما يجــب أن يتصورهــا الســامعون والقــراء. ويقصـــد فيه أن تتصف عبارته بالتفخيم والتعميم والوقوف عند مواطن الجمال والتأثير. ويتمـــيز بقــوة العاطفــة الـــتي تؤثــر في عباراته تأثيراً واضحاً يبدو في الكلمات والصور والتراكيب. وهو في جملتـــه يتكـون مـن ثــلاث عنــاصر: أحدهــا الأفكار. والثاني الصور التي يؤلفها والثالث العبارات الستى يصوغ بها الأفكار والصور. أما قوة الأسلوب ووضوحه وجماله فهي تكون بالأسلوب الفكري كما تكون في الأسلوب الأدبي ولا تختص بأسلوب معين، فهي صفة للأسلوب من حيث هو سواء أكان أدبياً أم فكرياً. ومن هنا نجد أن كثـــيراً مـن الأسـاليب الفكريـة بلـغ فيها وضوح الأسلوب وجماله وقوته ما جعلها تفوق كثيراً الأســـاليب الأدبيـــة تأثـــيراً. والأســـلوب الفكـــري يتحتـــم في تعليم الناس الأفكار وتفهيمهم إياها وإيجاد التصديق بها لديهم، ولا يـــؤدي ذلــك إلا بالأســلوب الفكــري وهــو أيضاً يفيد بإثارة المشاعر للعمل بالأفكار التي فهمها ولكن إثارته بطيئة وتحتاج إلى وجنود إدراك للفكر حتى تثور المشاعر؛ إلا أن المشاعر التي توجد في هذا الأســـلوب مشـــاعر دائميـــة لا تخبـــو إلا إذا فقـــد التصديـــق بـــالفكر الذي أثارها، بخلاف الأسلوب الأدبي فإنه لا يفيد إلا بإثارة المشاعر وهو يتحتم لتحريض الناس على العمل

وهو وإن كان يعلم السامع والقارئ حقائق ولكنه يعلم الحقائق السطحية والمعارف التافهة ولا قدرة له على أداء الأفكار العميقة، وإذا حاول أن يؤديها فإنه يبسطها وينفشها ويتصرف بحا فيذهب عنها عمقها ومعانيها فتسخف. ولذلك لا يمكن أن تؤدى أفكرا المبادئ والفلسفة والتشريع والعلوم التجريبية وما شاكلها إلا بالأسلوب الفكري ولا يمكن أن يؤدى الشعر والخطابة وما شابهها إلا بالأسلوب الأدبي. فالأسلوب الفكري يتحتم لإثارة الناس وتحريضهم على العمل الذي يراد منهم. ومن هنا تجد الأسلوب الفكري يفشو في الأمة وهي في حال لهضتها وعنفوان سيرها التصاعدي؛ والأسلوب الأدبي يفشو في الأمة وهي حالة الترف. ولذلك نجد العصر الذي بعث فيه سيدنا محمد في قد ضعف فيه الشعر وقل النثر الأدبي وفشا الأسلوب الفكري وكان أكثره من هذا الأسلوب وإن كان قد حدوى أروع ما في الأسلوب الأدبي ولكنه يلتزم ما الأسلوب الفكري وكان أكثره من هذا الأسلوب وإن كان قد حدوى أروع ما في الأسلوب الفكري من الدقة والتحديد.

والأمة الإسلامية في هذا العصر قد دبت فيها أحاسيس النهضة فهي في حاجة إلى الأسلوب الفكري لأداء الحقائق للناس وجعل مشاعرهم المثارة للعمل بهيا دائمية وإن كنا لا نستغني عن الأسلوب الأدبي في تحريض الناس على العمل ولكن بعد وضع الفكر الذي نريد منهم أن يعملوا به في أذهاهم وتركيز تصديقهم به.